



مشروعية
زكاة الفطر



فضل العلم
وشرف العلماء



البدعة:
ضوابط وأحكام

التوحيد



أحكام
صلاة العيد وأدابه

السلام عليكم

ألف أعداء الإسلام منذ ١٥٠ عامًا مؤلفات للتفسير منه، أو لإلقاء الشبهات حول تشريعاته زادت عن ٦٥ ألف كتاب.

ومع ذلك فالإسلام هو الأسرع انتشارًا في العالم، حتى بلغ عدد المسلمين الآن ١,٩ مليار مسلم، وهو ما يقارب ٢٤% من سكان العالم، وصدق الله: «يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ» (الصف: ٨).

وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول: «لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَيْتٌ مَدْرُورًا وَلَا وِيرٌ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ كَلِمَةً الْإِسْلَامِ بِعِزِّ عَزِيزٍ، أَوْ ذُلِّ ذَلِيلٍ...» (رواه الإمام أحمد: ٢٣٣٠٢).

وأخيرًا فهنيئًا لأمة الإسلام بعيد الفطر المبارك أعاده الله علينا وعليهم بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام.

التحرير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

رئيس مجلس الإدارة

أ.د. عبد الله شاکر الجنيدي

نائب رئيس مجلس الإدارة
والمشرف العام لمجلة التوحيد

د. عبد العظيم بدوي

أ.د. مرزوق محمد مرزوق

مستشار التحرير

جمال سعد حاتم

رئيس اللجنة العلمية

د. جمال عبد الرحمن

اللجنة العلمية

معاوية محمد هيكل

د. محمد عبد العزيز السيد

د. عاطف التاجوري

الاشتراك السنوي

١- في الداخل ٢٠٠ جنيه توضع في حساب المجلة رقم/١٩١٥٩٠ بينك فيصل الإسلامي مع إرسال قسيمة الإيداع على فاكس المجلة رقم/٢٢٣٩٣٠٦٦٢

٢- في الخارج ٨٠ دولاراً أو ٤٠٠ ريال سعودي أو مايعادلها

نقدم للقارئ الكريم كرتونة كاملة تحوي ٤٩ مجلداً

من مجلات مجلة التوحيد من ٤٩ سنة كاملة

Upload by: atawhedmag.com



صاحبة الامتياز

جمعية أنصار السنة المحمدية

رئيس التحرير:

مصطفى خليل أبو المعاطي

رئيس التحرير التنفيذي:

حسين عطا القراط

مدير التحرير

إبراهيم رفعت أبو موته

الإخراج الصحفي:

أحمد رجب محمد

محمد محمود فتحي

إدارة التحرير ||

٨ شارع قوتة عابدين . القاهرة
ت: ٢٣٩٣٦٥١٧ . فاكس: ٢٣٩٣٠٦٦٢

البريد الإلكتروني ||

MGTAWHEED@HOTMAIL.COM

ثمن النسخة

مصر ١٠ جنيهات ، السعودية ١٢ ريال ، الإمارات ١٢ دراهم ، الكويت ١ دينار ، المغرب ٢ دولار أمريكي ، الأردن ١ دينار ، قطر ١٢ ريال ، عمان اريال عماني ، أمريكا ٤ دولار ، أوروبا ٤ يورو

فهرس العدد

- ٢ من آداب الدعاء . د. عبد الله شاکر
- ٥ باب التفسير . د. عبد العظيم بدوي
- فضل العلم وشرف العلماء
- ٨ . د. مرزوق محمد مرزوق
- ولاية الله والطريق إليها
- ١٢ الشيخ معاوية محمد هيكل
- ١٧ شمائل نبينا محمد الشيخ صلاح نجيب الدق
- ٢١ مشروعية زكاة الفطر . د. سيد عبد العال
- ٢٤ البدعة .. ضوابط وأحكام . د. محمد عبد العزيز
- ٢٨ حالنا بعد رمضان الشيخ عبده أحمد الأقرع
- ٣٠ دراسات قرآنية الشيخ مصطفى البصراي
- المنهج الإسلامي في التنمية والنهضة
- ٣٢ . د. عبد الوارث عثمان
- ٣٦ واحة التوحيد علاء خضر
- ٣٨ أحكام صلاة العيد . د. متولي البراجيلي
- ٤٢ الأطفال والمساجد الشيخ صلاح عبد الخالق
- ٤٦ فقه المرأة المسلمة . د. عزة محمد رشاد
- ٤٨ تعيين ليلة القدر . د. أيمن خليل
- تحذير الداعية من القصاص الواهية
- ٥٣ الشيخ علي حشيش
- قضاء الحامل والمرضع لصيام شهر رمضان
- ٥٧ المستشار أحمد السيد علي
- ٦١ صيام الأيام الستة من شوال . د. حمدي طه
- فضل ليالي العشر الأواخر
- ٦٥ الشيخ زكريا حسيني رحمه الله
- ٦٧ مدخل إلى علم التفسير . د. عاطف التاجوري
- ٧٠ راحة البال . د. سعود الشريم

منفذ البيع الوحيد
بمقر مجلة التوحيد
الدور السابع

١٠٠٠ جنيهاً ثمن الكرتونة للأفراد والهيئات والمؤسسات
داخل مصر و ٣٠٠ دولاراً خارج مصر شاملة سعر الشحن

من آداب الدعاء

الرئيس العام

عبد الله شاكر

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه ومن سلك سبيلهم إلى يوم الدين. وبعد؛ فقد بينت في اللقاء الماضي أن الدعاء حق خالص لله تعالى، فلا يُطلب من غيره ولا يُسأل سواه سبحانه جل في علاه، وفي هذا اللقاء أُبين جملة من آداب الدعاء التي إذا انتبه إليها الداعي؛ يُرجى له القبول بإذن الله، ومن هذه

الآداب:

(١) عدم استعجال الإجابة:

بعض الداعين يستعجل في طلبه ويتطلع إلى الإجابة سريعاً، وهذا يعرضه لعدم قبول دعائه، وقد يدرك هو الدعاء أصلاً والواجب على العبد أن يلازم سؤال الله تعالى ولا يياس من الإجابة، بل عليه أن يستسلم لربه ومولاه ويفوض أمره إلى الله جل في علاه، وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يُستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول دعوت فلم يستجب لي». (البخاري (٦٣٤٠)، ومسلم (٢٧٣٥)).

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم معنى الاستعجال، كما جاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يزال يُستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة

رحم، ما لم يستعجل»، قيل: يا رسول الله ما الاستعجال؟ قال: «يقول: قد دعوت، وقد دعوت فلم أر يستجيب لي، فيستمر في ذلك ويدع الدعاء». (مسلم (٢٠٣٥)).
قال النووي رحمه الله: في شرحه للحديث وينبغي إدامة الدعاء ولا يستبطن الإجابة. (شرح النووي على صحيح مسلم ج ٣، ٥٢).
وقال ابن حجر رحمه الله: وفي هذا الحديث: أدب من آداب الدعاء؛ وهو أنه يلازم الطلب ولا يياس من الإجابة لما في ذلك من الانقياد والاستسلام وظاهر الافتقار. وقد قدمت في أول كتاب الدعاء الأحاديث الدالة على أن دعوة المؤمن لا ترد، وأنها إما أن تُعجل له الإجابة، وإما أن تدفع عنه من سوء مثلها، وإما أن يدخر له في الآخرة خير مما سأل.. (فتح الباري، ج ١١، ص ١٤١).



وقال ابن رجب رحمه الله: «نهى الله العبد أن يستعجل ويترك الدعاء لاستبطاء الإجابة، وجعل ذلك من موانع الإجابة، حتى لا يقطع العبد رجاءه من إجابة دعائه ولو طالت المدة، فإنه سبحانه يحب الملحين في الدعاء». (جامع العلوم والحكم، ص ٥٨١).

وعلى العبد أن يسأل ربه وهو موقن بالإجابة، وليعلم أن ربه على كل شيء قدير وأنه لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء، قال تعالى: «مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْهُ إِلَّا مِنْ تَعْدِيرٍ وَمَنْ يَرْغَبْ لِقَوْمٍ فَهُمْ أَنْ يُمَازُواهُمْ فَانفَكَتْ عَنْهُمْ صُلُوبُهُمْ» (فاطر: ٢)، ولذلك أسألو الله من فضله، وأظهروا حاجتكم إليه.

٢) حضور القلب ورجاء الإجابة

من الأدب المهمة التي يجب أن يراعيها وينتبه إليها الداعي حضور قلبه وترك غفلته؛ لأن القلب الغافل بعيد عن الله، ومع طمع الداعي ويقينه في فضل الله وقبول دعائه، وقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ادعوا الله وأتمم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه». (أخرجه الترمذي وحسنه الألباني، كما في صحيح سنن الترمذي برقم ٢٧٦٦).

وهذا الحديث نص واضح وصريح في أهمية حضور قلب الداعي وطمعه في الإجابة. قال المباركفوري رحمه الله في شرحه للحديث: «قوله وأتمم موقنون بالإجابة أي: والرجال أنكم موقنون بها، أي: كونوا عند الدعاء على حالة تستحقون بها الإجابة من إتيان المعروف واجتناب المنكر ورعاية شروط الدعاء كحضور القلب وترصد الأزمنة الشريفة والأمكنة المنيفة واغتنام الأحوال اللطيفة، كالسجود إلى غير ذلك، حتى تكون الإجابة على قلوبكم أغلب من الرد، أو أراد وأتمم معتقدون أن الله لا ينجيكم

لسعة كرمه وكمال قدرته واحاطة علمه، لتحقيق صدق الدعاء وخلص الدعاء؛ لأن الداعي ما لم يكن رجاءه واثقاً لم يكن دعاؤه صادقا». (تحفة الأحمدي ج ٩/ص ٤٥٠). وقد أشار ابن القيم رحمه الله إلى أهمية حضور القلب وعدم غفلته، مع تحري الأوقات الفاضلة التي يستجاب فيها الدعاء فقال: «وإذا جمع مع الدعاء حضور القلب وجمعيته بكليته على المطلوب وصادف وقتاً من أوقات الإجابة الستة، وهو الثلث الأخير من الليل، وعند الأذان، وبين الأذان والإقامة، وأدبار الصلوات المكتوبة، وعند صعود الإمام يوم الجمعة على المنبر حتى تقضى الصلاة من ذلك اليوم، وآخر ساعة بعد العصر، وصادف خشوعاً في القلب وانكساراً بين يدي الرب وذلاً له، وتضرعاً ورقّة، واستقبل الداعي القبلة وكان على طهارة، ورفع يديه إلى الله، وبدأ بحمد الله والثناء عليه، ثم ثنى بالصلاة على محمد عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم، ثم قدم بين يدي حاجته التوبة والاستغفار، ثم دخل على الله وألح عليه في المسألة ودعاه رغبة ورهبة، وتوسل إليه بأسمائه وصفاته وتوحيده، وقدم بين يدي دعائه صدقة، فإن هذا الدعاء لا يكاد يرد أبداً، ولا سيما إن صادف الأدعية التي أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنها أقرب للإجابة، أو أنها متضمنة للاسم الأعظم». (الجواب الكافي: ص ٩).

وهذا كلام نقيس من هذا الإمام، ولعل إخواني يتدبرونه ويعملون به، وإذا فعلوا ذلك تحقق لهم المطلوب بإذن علام الغيوب سبحانه وتعالى، وهذه إشارة سريعة إلى أهم هذه الأدب التي منها: حضور القلب وخشوعه وانكساره بين يدي ربه ومولاه مع تحري أوقات الإجابة، ومنها: أن يكون الداعي على طهارة ويستقبل القبلة، ومنها: أن يبدأ دعاءه بحمد الله





ويكثر من الثناء عليه، ثم يصلي على عبد الله ورسوله ومصطفاه محمد صلى الله عليه وسلم.

(٣) أن يسبق الدعاء:

توبة واستغفار، وهذا من الأمور المهمة التي يجب أن يراعيها الداعي حتى يجيب الله دعاءه. فالتوبة والاستغفار سبب عظيم في إجابة الله الدعوات ونزول الخيرات، ولذلك كان أنبياء الله ورسله يطلبون من أقوامهم أن يتوبوا إلى الله ويستغفروه قبل أن يتوجهوا إليه بالدعاء. فهذا نوح عليه السلام يقول لقومه كما ذكر القرآن الكريم عنه: **«مَلَأْتُ لَكُمْ أَنْفُسَكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ إِنَّكُمْ عَنْدَا رَبِّي سُنُونُ أَلْفِ سَنَةٍ فَلَا تُصَلُّوا بِيَوْمِ النَّوْءِ الَّذِي يَوْمِ النَّوْءِ اصْبِرُوا لَهُ إِنَّهُ الْبُتْحَاءُ عَلَيْهِمْ يَوْمَئِذٍ كَانُوا يُصَلُّونَ بِالنُّبِيِّ هُوَ ذُو الْأَرْسَاءِ إِنَّهُمْ مُبْتَلَوْنَ بِهِ وَلَا حَافِيَ عَلَيْهِمْ كَيْفَ يُصَلُّونَ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»** (نوح: ١٠-١٢).

وهذا نص صريح في التوبة والاستغفار قبل الطلب من العزيز الغفار، والرب سبحانه وتعالى يتوب على من تاب، ويعطي بغير حساب، وورد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال في الاستسقاء: «إذا خرجتم فاحمدوا الله وأثنوا عليه بما هو أهله، وصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم، واستغفروا، فإن الاستسقاء الاستغفار». (مصنف عبد الرزاق، ج٣/٨٨).

وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلى أهل الأمصار: «أن يخرجوا يوم كذا من شهر كذا ليستسقوا، ومن استطاع أن يصوم ويتصدق فليفعل، فإن الله يقول: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى»، وقولوا كما قال أبواكم: «رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ». (المرجع السابق، ج٣/ص ٨٧، ٨٨).

(٤) ومن آداب الدعاء:

أن يدعو المسلم ربه في السراء والضراء والشدة والرخاء، على المسلم أن يتوجه إلى الله في أحواله كلها، في العسر واليسر، والشدة والرخاء، وقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك، كما في حديث

ابن عباس رضي الله عنهما: «تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة». (صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٩٦١)).

قال ابن رجب رحمه الله في شرحه للحديث: «المعنى أن العبد إذا اتقى الله وحفظ حدوده وراعى حقوقه في حال رخائه وصحته، فقد تعرف بذلك إلى الله، وكان بينه وبينه معرفة، فعرفه ربه في الشدة، وعرف له عمله في الرخاء، فنجاه من الشدائد بتلك المعرفة». (نور الاقتباس، ٤٣).

وعلى العبد في حال رخائه وقوته أن يتقرب إلى الله ويجتهد في الأعمال الصالحة التي تقربه إلى الله، وهي نافعة له بإذن الله إذا وقع في كرب أو شدة، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من سره أن يستجيب الله له عند الشدائد والكرب، فليكثر الدعاء في الرخاء». (أخرجه الترمذي وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم (٢٦٩٣)).

وقد أخبرنا القرآن الكريم في كثير من الآيات أن المشركين هم الذين كانوا يلجؤون إلى الله في حال الشدة فقط، وفي الرخاء يشركون معه غيره، كما في قوله تعالى: **«وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْيَمِّ نَادَيْتُمْ بِرَبِّكُمْ إِذْ أَنْتُمْ مِنَ الْيَمِّ تَوَلَّيْتُمْ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَرِّ نَادَيْتُمْ بِرَبِّكُمْ إِذْ أَنْتُمْ مِنَ الْبَرِّ تَوَلَّيْتُمْ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْيَمِّ نَادَيْتُمْ بِرَبِّكُمْ إِذْ أَنْتُمْ مِنَ الْيَمِّ تَوَلَّيْتُمْ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَرِّ نَادَيْتُمْ بِرَبِّكُمْ إِذْ أَنْتُمْ مِنَ الْبَرِّ تَوَلَّيْتُمْ»** (الإسراء: ٦٧). وقال سبحانه وتعالى عن الإنسان: **«وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُبِينًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْ رَبِّهِ مَا كَانُ يَدْعُوهُ إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ وَكَلَّمَ اللَّهُ عَبْدًا وَهُوَ يُعَلِّمُ عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَنَّعَ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»** (الزمر: ٨)، فليحذر المسلم أن يكون من هؤلاء، وأن يكون مع أهل الإيمان الذين يعرفون ربهم في السراء والضراء والشدة والرخاء، لأنه سبحانه وتعالى هو المعبود وحده في كل حال، وفي كل زمان ومكان، كما قال تعالى: **«وَقُلِ الْوَدَى فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ وَقُلِ لِلَّهِ الْعَلِيَّةُ»** (الزخرف: ٨٤).

وفق الله المسلمين لما يحببه ويرضاه، وجعلنا ممن يخشاه وحده جل في علاه، والحمد لله رب العالمين.

سُورَةُ الرُّومِ

سُورَةُ الرُّومِ

سورة الروم



قال تعالى: «فَأَقْرَهُ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَدِيمِ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمَ لَا مَرَدَ لَهُ، مِن آفَهِ يَوْمَئِذٍ يَصَّدَّعُونَ ﴿٤٣﴾ مَن كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ، وَمَن عَمِلَ صَالِحًا فَلَا نَجْمَ لَهُمْ يَصْهَدُونَ ﴿٤٤﴾ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِن فَضْلِهِ؛ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴿٤٥﴾ وَمِن آيَاتِهِ أَن يُرْسِلَ الرِّيحَ مُبَشِّرِينَ وَلِيَذِيقَكُم مِّن رَّحْمَتِهِ، وَلِتَجْزِيَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن أَمْرِهِ، وَلِيَتَنَبَّأُوا مِن فَضْلِهِ، وَلِتَلْمِزَكُم تَنكِزَاتِكُمْ ﴿٤٦﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ فَهَاءُ وُفِّرُوا بِالْحَيْبَتِ فَأَنْتُمْ مِّنَ الَّذِينَ لَجَرُوا وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾» (سورة الروم: ٤٣-٤٧)

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل وهو يعظه: اغتتم خمسا قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك، (صحيح الترغيب: ٣٣٥٥).

أحوال الناس يوم الدين:

ثم أخبر سبحانه عن أحوال الناس يوم يأتي ذلك اليوم، فقال: «يومئذ يصدعون ٤٣»، كقوله تعالى في أول السورة: «ويوم تقوم الساعة يومئذ يتضرعون ١٤»، «مَرِيضٌ فِي الْمَوْتِ وَرَقِيبٌ فِي النَّعْرِ» (الشورى: ٧).

«من كفر فعليه كفره، ولا يضُر الله شيئا، كما قال تعالى: «إِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ عَنَّا وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِن تَتُوبُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ

عمران د. عبد العظيم بدوي

لَوْ تَكْفُرْ مَا نَتَّ مِنَ قَبْلِ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِكُمْ حِكْمًا» (الأنعام: ١٥٨). فصي هذا أمر بالمبادرة بالخيرات، والمساورة الى الطاعات، واغتنام الأوقات، وقد كثر مثل هذا في القرآن الكريم:

قال تعالى: «يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنبِئُوا مِنَّا رُؤْفَتَكُمْ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمَ لَا بَدْعَ فِيهِ وَلَا حُلَّةَ وَلَا شَفْعَةَ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ» (البقرة: ٢٥٤)، وقال تعالى: «سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ. ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ» (الحديد: ٢١)، وقال تعالى: «مُتَّسِرِينَ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ» (آل عمران: ١٣٣).

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

العث على المبادرة بالخيرات:

ولما نهى الكافر عما هو عليه، أمر المؤمن بما هو عليه، وخاطب النبي عليه السلام ليعلم المؤمن فضيلة ما هو مكلف به، فإنه أمر به أشرف الأنبياء، وللمؤمنين في التكليف مقام الأنبياء، (التفسير الكبير (١٣٠/٢٥): «إن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، (صحيح مسلم ١٠١٥)، وقوله تعالى: «فاقم وجهك للدين القيم من قبل أن يأتي يوم لا مرد له من الله، أي استقبل الدين استقبالا بقبلك ووجهك، واجعله غاية قصدك، ولا ترغ عنه يمينا أو شمالا، وبادر بذلك قبل أن تقوم الساعة، فلا ينع نقسا إيمانها



رَبُّكُمْ تَزِينَكُمْ فَيُنْفِكُمْ بِنَاكُمْ
تَعْتَلُونَ إِنَّهُ عَيْبٌ بِذَاتِ الشُّدُورِ
(الزمر: ٧). وقال تعالى: **أَلَمْ
يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ مَا قَدَّمُوا
وَمَا لَمْ يَأْتِهِمْ مِنْ قَبْلِهِمْ قَدْ جَاءَهُمْ
بِئْسَ مَا كَانَتْ يَوْمَهُمْ تُبَايَعُوا فَتَالَتْ
أَعْيُنُهُمْ فَوَكَّرُوا وَكَلَّمُوا وَاسْتَفْتَحُوا
وَكَلَّمُوا لَكُم مِثْلَهُ** (التغابن: ٥٦).

ومن عمل صالحا فلأنفسهم
يمهدون ٤٤، أي يجعلون مهادا،
والمهاد: الفراش. مثلت حالة
المؤمنين في عملهم الصالح
بحال من يتطلب راحة رقاذه،
فيوطى فراشه ويسويه لتلا
يتعرض له في مضجعه من
التنوء أو اليبس ما يستفز
منامه. فلأنفسهم
على يمهدون، للاهتمام بهذا
الاستحقاق، وللرعاية على
الفصلة، مع الاهتمام بذكر
أنفس المؤمنين. (التحرير
والتنوير (١١٧/٢١).

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: لا بد مع
الايمان من عمل: قال تعالى:
من كفر فعليه كفره ومن عمل
صالحا، ولم يقل ومن آمن،
وذلك لأن الايمان لا بد معه من
العمل الصالح فذكره تحريضا
للمكلف عليه، وأما الكفر إذا
جاء فلا زنة للعمل معه.

المسألة الثانية: الرحمة اعم
من الغضب: قال في حق الكافر:
فعليه، فوحد الكناية، وقال
في حق المؤمنين: فلأنفسهم،
جمعها إشارة إلى أن الرحمة
اعم من الغضب فتشمله وأهله
وذريته، أما الغضب فمستبوق
بالرحمة، لازم لمن أساء، ولا
تتر وازرة ووزر أخري.

المسألة الثالثة: من كمال
الرحمة. قال: فعليه كفره

ولم يبين، وقال في المؤمن
فلأنفسهم يمهدون، تحقيقا
لكمال الرحمة، فإنه عند
الخير بين وفصل بشاره،
وعند غيره أشار إليه إشارة.
(التفسير الكبير ٢٥/١٣٠).

وقوله تعالى: ليجزى الذين
آمنوا وعملوا الصالحات من
فضله متعلق بيمهدون،
أي يمهدون لعله أن يجزي
الله إياهم من فضله. وعدل
عن الاضمار إلى الاظهار في
قوله: الذين آمنوا وعملوا
الصالحات للاهتمام
بالتصريح بأنهم أصحاب صلة
الايمان والعمل الصالح، وأن
جزاء الله إياهم مناسب لذلك،
لتقرير ذلك في الأذهان،
مع التنويه بوصفهم ذلك
بتكريره وتقريره، كما أنبا
عن ذلك قوله عقبه: إنه
لا يجب الكافرين ٤٥، وقد
فهم من قوله: من فضله، أن
الله يجازيهم أضعافا، لرضاء
عنهم، ومحبتة إياهم، كما
اقتضاه تعليل ذلك بجملة، إنه
لا يجب الكافرين ٤٥، المقتضي
أنه يجب الذين آمنوا وعملوا
الصالحات، فحصل بقوله:
إنه لا يجب الكافرين ٤٥،
تقرير بعد تقرير على الطرد
والعكس، فإن قوله: ليجزى
الذين آمنوا، دل بصريحه
على أنهم أهل الجزاء بالفضل،
ودل بمفهومه على أنهم أهل
الولاية. وقوله: إنه لا يجب
الكافرين ٤٥، يدل بتعليله
لما قبله على أن الكافرين
محرومون من الفضل،
وبمفهومه على أن الجزاء
موقوف للمؤمنين فضلا، وأن
العقاب معين للكافرين عدلا.

(التحرير والتنوير (١١٧/٢١).
من دلائل التوحيد:

الرياح والمطر والسنن:

قوله تعالى: ومن آياته
أن يرسل الرياح مبشرات،
معطوف على قوله تعالى:
ومن آياته أن تقوم السماء
والأرض بأمره، فهو في
تعداد آيات التوحيد، ومظاهر
القدرة، ودلائل البعث، وإنما
فصل بينها بما ذكر حتى لا
تمل الأذن، وحتى ينشط
القلب لسمع الآيات وتدبرها،
وفهم المراد منها.

يقول تعالى: ومن آيات
التوحيد، ومظاهر القدرة،
ودلائل البعث، أن يرسل الرياح
مبشرات، بالخير، ومبشرات
بالغيث، ومبشرات بالرحمة،
ومبشرات بالرزق، ومبشرات
بالمطر، وليذيقكم من رحمته،
وهي المطر، ولتجري الفلك
بأمره، في البحار، ولذلك قال
تعالى: **وَمِنْ آيَاتِنَا الْغُلُوبُ وَالنَّجْمُ
الْأَكْبَرُ** (٢١) **إِنَّمَا تُشْكِرُ الْرِيحَ
فَيَلْتَلِنَنَّ رِيحًا عَلَى طَهْرَةٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ
لَآيَاتٍ لِكُلِّ شَاكِرٍ لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ
بِمَا كَسَبُوا وَيَعَفُّ عَن كَثِيرٍ** (الشورى:
٣٢-٣٤). ولتبتغوا من فضله،
بالسفر في البحار شرقا وغربا،
تصدرون وتستوردون، عن
طريق البحر، ولعلكم تشكرون،
٤٦، الله الذي سخر لكم الفلك
لتجري في البحر بأمره. وهذا
هو المقصود الأعظم من تعداد
الآيات والنعم. فنسأل الله
تعالى أن يعيننا على ذكره
وشكره وحسن عبادته.

إن العاقبة للمتقين:

ولقد أرسلنا من قبلك رسلا
إلى قومهم فجاءهم وهم بالبينات
فانتقمنا من الذين أجرموا

وكان حقاً علينا نصر المؤمنين ٤٧ .
 هذه الآية كالجملية المعترضة بين ما قبلها وما بعدها. فما قبلها تذكير بنعمة الله في إرسال الرياح مبشرات، وما بعدها تفسير للرياح وما يتبعها من المطر وأشاره. والمناسبة بين هذه الآية والتي قبلها أن الله تعالى ذكر في السابقة أنه يرسل الرياح مبشرات برحمته. وذكر في هذه أنه أرسل رسلاً إلى قومهم. والرسل أيضاً مبشرون برحمة الله لمن أطاعهم، ومع ذلك فإن الناس كلهم يفرحون بالرياح. وأكثرهم لا يفرحون بالرسل. مع أن الرحمة التي بعثت بها الرسل أعظم الف مرة من الرحمة التي أرسلت بها الرياح. فالرياح تبشر بالمطر، والرسل تبشر بجنة عالية. عرضها السموات والأرض. فيها من النعيم ما لا عين رأت. ولا أذن سمعت. ولا خطر على قلب بشر.
 والغرض من هذه الآية تسليية النبي صلى الله عليه وسلم وتعزيتة في كثر المأل من قومه وتكذيبهم له. يقول تعالى: ولقد أرسلنا من قبلك رسلاً إلى قومهم. كما أرسلناك إلى قومك. فجاءهم بالبينات. أي جاءت الرسل أقوامهم بالآيات البينات الدالات على صدقهم. وكونهم رسل الله. كما جئت قومك. فممن من آمن ومنهم من كفر. (البقرة: ٢٥٣). فانتقمنا من الذين أجرموا. وعصوا أمر ربهم. وكذبوا رسله. وكان حقاً علينا نصر المؤمنين ٤٧ .

فَضَلَّ مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً ، (الحجرات ٨) .
 والآن فما لأحد عليه سبحانه حق. وإنما الأمر كما قال سبحانه: **كُتِبَ عَلَيْكُمُ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةُ** ، (الأنعام ٥٤) .
 وقال تعالى: **كَتَبَ اللَّهُ لأَعْلَانِكَ مَا نُرْسِلُ بِكَ اللَّهُ تَوْبَةً غَيْرَةً** ، (المجادلة: ٢١) .
 وقال تعالى: **وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الأَرْضَ رِيشًا عَسَافَى السَّكِينِ** ، (الأنبياء: ١٠٥) .
لَكُنْتُ اللَّهُ ، (الأنعام: ٣٤) .
 فلا بد أن ينتقم الله من المجرمين. ولو بعد حين. ولا بد أن ينصر المؤمنين. ولو بعد حين. وأول السورة أكبر شاهد. **الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ تَوْبَةً مِّنْ بَعْدِ إِذْ هَدَى السَّكِينِ** ، (٢) **فِي ذَلِكَ الأَرْضِ وَهُمْ مِّنْ بَعْدِ عَلَيْهِمْ سَكَتُوكَ** ، (٣) **فِي يَضَعُ سَيْبِكُ فِيهِ الأَمْرُ مِن قَبْلِ وَمِن بَعْدِ وَيَوْمَئِذٍ يَقْرَأُ الْمُؤْمِنُونَ ؕ يُنصِرُ اللَّهُ الرِّجْمُ مِّنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِأَنَّ اللَّهَ وَعَدَّهُ وَلَكِن أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ** ، (الروم: ١-٦) .
 فعلى المستضعفين في الأرض أن لا يياسوا من روح الله. ولا يقنطوا من رحمة الله. فإن الرجاء هو روحنا التي نحيا بها. ولولا روح الرجاء **هَدَرَتْ صَوْمِعُ رِيحٍ وَصَلَوْتُ وَمَسْجِدٌ يَذْكُرُ فِيهَا أَسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَيُنصِرُكَ اللَّهُ مِّنْ بَصْرَةٍ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ** ، (الذين إن كُنْتُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عِيقَةُ الأُمُورِ) ، (الحج: ٤٠، ٤١) .
فَأَصْبِرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ،

(الأعراف: ٨٧) .
 وفي قوله تعالى: «وكان حقاً وجهان:
 أحدهما: فانتقمنا. وكان الانتقام حقاً. واستأنف وقال: «علينا نصر المؤمنين ٤٧» .
 وعلى هذا يكون هذا بشارة للمؤمنين الذين آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم. أي علينا نصركم أيها المؤمنون. والوجه الثاني: «وكان حقاً علينا نصر المؤمنين ٤٧» . أي نصر المؤمنين كان حقاً علينا. وعلى الأول لطيفة وعلى الآخر أخرى:
 أما على الأول: فهو أنه لما قال: «فانتقمنا» بين أنه لم يكن ظلمًا. وإنما كان عدلاً حقاً. وذلك لأن الانتقام لم يكن إلا بعد كون بقائهم غير مفيد إلا زيادة الأثم وولادة الكافر الفاجر. وكان عدمهم خيراً من وجودهم الخبيث.
 وعلى الثاني تأكيد البشارة. لأن كلمة (على) تزيد معنى اللزوم. يقال: على فلان كذا. ينسى عن اللزوم. فإذا قال: حقاً. أكد ذلك المعنى. وحقيقة النصر أنه الغلبة التي لا تكون عاقبتها وخيمة. فإن إحدى الطائفتين إذا انهزمت أولاً. ثم عادت آخرًا لا يكون النصر إلا للمنهمزم. وكذلك موسى وقومه. لما انهزموا من فرعون. ثم أدركه الفرق. لم يكن انهزامهم إلا نصرة. فالكافر إن هزم المسلم في بعض الأوقات لا يكون ذلك نصرة. إذ لا عاقبة له. (التفسير الكبير ١٣٣/٢٥) .
 ولحديث بقية إن شاء الله. والحمد لله رب العالمين.



**الحمد لله المتفضل على عباده العلماء
بفقههم في الدين، المتكرم على الأولياء
بالمعمل بما فقهوه عن سيد المرسلين، ثم
تفضل علينا أجمعين بهدي النبي رحمة
الله للعالمين. ثم الصلاة والسلام على
خاتم النبيين وآله وصحبه والتابعين.
ومن تبعهم إلى يوم الدين. ويعد:**

الحديث

روى الامامان البخاري ومسلم عن حميد بن عبد الرحمن، قال: سمعت معاوية رضي الله عنه خطيباً يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "مَنْ يُرِدْ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، وَاللَّهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةٌ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ".

التخریج

اتفق عليه الإمامان: إذ أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين رقم (٧١)، وأخرجه الامام مسلم برقم (١٠٣٧).

المعنى العام للحديث

الله تعالى يريد بعباده الخير، فأنزل لهم الشرع الذي ارتضاه لهم شرعاً، فأينما وجدت المصلحة فثم شرع الله، وكان من ذلك أن دلهم على عبادة الفقه في الدين، والعلم برب العالمين؛ إذ هو ميراث الأنبياء وأسلافنا الصالحين، ولا شك أنه الميراث الأعظم والعطاء الأعم الأوفر، وفي الحديث الشريف الذي معنا جاء قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ يُرِدْ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ" وخيراً، نكرة؛ ليشمل القليل والكثير، واستفيد التعظيم من التأكيد؛ إذ المقام يقتضيه.

ثم أخبر صلى الله عليه وسلم أن المعطي حقيقة هو الله تعالى في علاه، وأنه صلى

فضل العلم وشرف العلماء



د. د. مرزوق محمد مرزوق

نائب الرئيس العام
والمشرف على المجلة

الله عليه وسلم ليس مُعطيًا، كأنه يقول: إنّما أنا أقسم ما أمرت به: فالأمرُ كُلُّها بمشيئة الله تعالى وتقديره، والإنسان مُصَرَّفٌ (مبني للمفعول) مَرَبُوبٌ، فالمالُ لله، والعباد لله، والنبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قاسمٌ بإذن مولاه، فمن قسم له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كثيرًا، فيقدر الله تعالى وما سبق له في الكتاب، وكذا من قسم له قليلًا: فكله بتقدير الملك الوهاب؛ فلا يزداد لأحد في رزقه، كما لا يزداد في أجله.

هذا ثم أخبرنا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه لا تزال طائفة من المسلمين ثابتة على الدين، مُستمسكة بشعر رب العالمين، وهذا من دلائل نبوة خاتم النبيين؛ فالحمد لله على إحسانه والشكر له على امتنانه.

مما يستفاد من الباب عموماً والحديث خصوصاً:

أولاً: بيان مكانة العلم في الإسلام وفقه الإمام البخاري رحمه الله في بيان ذلك:

وتلكما فائدتان؛ إذ بدأ البخاري كتاب العلم من الصحيح بباب فضل العلم، لكي يشوق الناس إليه ويدلّهم عليه، فهو شرف لصاحبه في الأولى، ورقي له في درجات الآخرة، وقد جاء في الحديث: "إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين" رواه مسلم.

وكان من بيان فضل العلم وفقه الإمام البخاري في ذلك أن رتب صحيحه ترتيباً يدل عليه، فافتتح كتابه الصحيح بكتاب بدء الوحي، ثم كتاب الإيمان، ثم كتاب العلم، وختم كتابه بكتاب التوحيد، فكانه يريد أن يقول: من أراد أن يخرج من الدنيا على التوحيد الذي هو سبب نجات العبيد؛ فعليه بالوحي الذي هو القرآن

والسنة، وهو ما وضعه الإمام ورتبه في كتابه بين باب البداية وباب النهاية وهو بقية الأبواب؛ إذ بؤب الإمام البخاري صحيحه بقرابة ٣٨٨٢ باباً، أولها: "باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقول الله -جل ذكره-: «بِأَنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَلِمًا أَتَتْكَ إِلَى نُوحٍ وَالذِّينِينَ مِنْ قَبْلِهِ» (النساء: ١٦٣)، وآخرها: "باب قول الله تعالى:

«وَنَحْنُ الْمَرْبُوبُونَ الْقَطْ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ» (الأنبياء: ٤٧)، فكانه يقول لنا: يا أيها الناس تعلموا هذا العلم؛ فهو سبب حياتكم ونجاتكم، كما قال تعالى: «يَأْتِيهِمُ الَّذِينَ آمَنُوا فَتُحَرِّمُوا لَهُمْ لَوْ سَاءَ لِمَا يَحْبِبُونَ» (الأنفال: ٢٤)، وكما قال تعالى: «الَّذِينَ قَتَلُوا نَفْسَهُمْ قَتَلُوا بِرِيءًا» (الفرقان: ٥٩)؛ فلا تكون معرفة الله إلا بالعلم به تعالى.

وقال الإمام النووي: "فيه فضيلة العلم، والتفقه في الدين، والحث عليه، وسببه؛ أنه قائد إلى تقوى الله تعالى" شرح النووي على مسلم (١٢٨/٧).

التأكيد على أفضلية الفقه في الدين على باقي العلوم، قال ابن بطال: "وفيه فضل الفقه في الدين على سائر العلوم، وإنما ثبت فضله؛ لأنه يقود إلى خشية الله، والتزام طاعته، وتجنب معاصيه، قال الله تعالى: (إنما يخشى الله من عباده العلماء) فاطر: ٢٨.

وفيه شرف العلماء وفضلهم على سائر الناس. قال ابن بطال: "فيه فضل العلماء على سائر الناس شرح صحيح البخاري (١٢٨/٧)، ويأتي فضلهم من خشيتهم لله تعالى كما أسلفنا، وقال ابن عمر

**الفقه في الدين
يقود إلى خشية
الله، والتزام
طاعته، وتجنب
معاصيه.**



رضي الله عنه-للذي قال له: فقيه-: "إنما الفقيه الزاهد في الدنيا، الراغب في الآخرة". ومعرفة العلماء بما وعد الله به الطائعين، وأوعد العاصين، ولعظيم نعم الله على عباده اشتدت خشيتهم" شرح البخاري (١/١٥٤).

وفيه أن التفقه في الدين يقتضي إرادة الله تعالى الخير لعباده، قال الباجي: "إن الفقه في الدين من بشريات إرادة الله سبحانه وتعالى الخير لعبيده؛ إذ الفقه بدين الله هو سبيل النجاة والفوز بالجنة والنجاة من النار: (فمن رُحِزَ عن النار وأدخل الجنة فقد فاز) (آل عمران: ٨٥). (المنتقى ٧/٢٧٩).

وفيه كذلك أن من لم يتفقه في الدين، ويتعلم أحكامه حُرِّمَ من الخير الكثير، قال الحافظ ابن حجر: "ومفهوم الحديث أن من لم يتفقه في الدين؛ أي: يتعلم قواعد الإسلام، وما يتصل بها من الفروع فقد حُرِّمَ الخير، قد أخرج أبو يعلى حديث معاوية من وجه آخر ضعيف، وزاد في آخره "ومن لم يتفقه في الدين لم يبال الله به"، والمعنى صحيح؛ لأن من لم يعرف أمور دينه لا يكون فقيهاً ولا طالب فقه، فيصح أن يوصف بأنه ما أريد به الخير. وفي ذلك بيان ظاهر لفضل العلماء على سائر الناس، ولفضل التفقه في الدين على سائر العلوم" (وينظر فتح الباري: ١/٦٥).

ثانياً: وفيه تعلم الصبر ومعرفة أهميته في تبليغ العلم:

إذ تحصيل العلم شاقٌّ ومُضْنٍ والدعوة إليه تحتاج إلى صبر ومخالطة الناس عموماً هذا شأنها والعقول تتفاوت والثقافات ألفت

بما في بطونها، وعلى طالب العلم أن يُقدَّرَ هذا كله، ويصبر عليه، ولا يُصْبِرُهُ إلا رجاء العفو من الله والأجر، ولا يتم ذلك إلا بمعرفة فضل العلم وشرف العلماء.

ثالثاً: الإشارة ببقاء الطائفة المنصورة وأن ذلك من دلائل النبوة:

فقد أخبر صلى الله عليه وسلم- وهو الصادق المصدوق- بأن طائفة من أمته لا تزال على الحق، مُسْتَمْسِكَةٌ بدين الله، مُهْتَدِيَةٌ بنوره وهداه، لا ينال منهم من خذلهم، ولا يضرهم من خالفهم، كلما انقرضت منهم جماعة خلفتها جماعة أخرى، وهكذا حتى يأتي أمر الله، يوم يقوم الناس لرب العالمين: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ آتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ (الشعراء: ٨٨، ٨٩).

رابعاً: وفيه تعلق القلوب بالله تعالى وتفويض الأمر إليه:

إذ هو المعطي سبحانه وتعالى، بيده الأمر، وتعلق القلوب بالله وتحقيق التوحيد هي وظيفة العمر، وعليها عمل الإنسان وخطة الحياة؛ إذ جميع الأمور بمشيئة الله وقدرته، قال القاضي عياض: "فيه تفويض الأمور إلى الله تعالى، وكون جميعها بمشيئته وقدرته، وأنه-عليه السلام- لم يستأثر بشيء من الدنيا، وإنما تصرفه فيها لمصلحة عباده، وأمره لا تنفسه ولا لحواله وقوته" (إكمال المعلم بفوائد مسلم ٣/٥٧١). (وينظر شرح الحديث من: إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، شرح صحيح البخاري لابن بطال، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، فتح الباري شرح صحيح البخاري، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنوي رحمه الله).

“ من لم يتفقه في الدين، ويتعلم أحكامه حُرِّمَ من الخير الكثير. ”

خامساً، فضل العلم وشرف العلماء

فإن كانت دلالة الحديث تدل على فضل العلم وشرف العلماء؛ فإن دلالة القرآن قد دلت قبله عليه وأرشدت معه إليه بدلالة واضحة لا ريب فيها وعقيدة راسخة لا سبيل للزيغ عنها؛ فمن ذلك قوله تعالى: «**شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَابِئًا بِأَنفُسِهِمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَكِيمُ**» (آل عمران: ١٨).

يقول القرطبي رحمه الله:

"وهذه الآية دليل على فضل العلم وشرف العلماء، فإنه لو كان أحد أشرف من العلماء؛ لقرنهم الله باسمه واسم ملائكته" (تفسير القرطبي: ٤/ ٤١).

ولقد أسهب شيخ الإسلام ابن القيم رحمه الله في الاستشهاد بها قال: "وهذه الآية تدل على فضل العلم وأهله من وجوده:

- استشهادهم دون غيرهم من البشر- اقتران شهادتهم بشهادته سبحانه وبشهادة الملائكة- إن في ضمن هذا: تزكيتهم وتعديلبهم، فإن الله لا يستشهد من خلقه إلا العدول، وقد جاء في الحديث: "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين" (رواه البزار وابن أبي حاتم وصححه الألباني رحمه الله وإن كان قد حسنه غيره وهو الأقرب)- أنه استشهد بهم على أجل مشهود به وأعظمه وأكبره، وهو شهادة أن لا إله إلا الله، والعظيم القدر إنما يستشهد على الأمر العظيم أكابر الخلق وساداتهم. انتهى بتصرف واختصار من (مفتاح دار السعادة: ١/ ٢١٩).

“**يرفع الله الذين أتوا العلم على الذين آمنوا ولم يؤتوا العلم درجات.**”

وكذلك قول الله تعالى:

«**بِمَنَّا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَسَبَّحُوا فَتَسَبَّحُوا وَإِذَا قِيلَ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْشُرُوا فَأَنْشُرُوا لَكُمْ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ زَكَّيْنًا وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ**» (المجادلة: ١١).

قال القرطبي رحمه الله: "وقوله تعالى: «يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات»؛ أي: في الثواب في الآخرة وفي الكرامة في الدنيا؛ فيرفع

الله المؤمن على من ليس بمؤمن، والعالم على من ليس بعالم، وقال ابن مسعود رضي الله عنه: مدح الله العلماء في هذه الآية، والمعنى: أنه يرفع الله الذين أتوا العلم على الذين آمنوا ولم يؤتوا العلم «درجات»؛ أي: درجات في دينهم إذا فعلوا ما أمروا به" (الجامع لأحكام القرآن: ١٧/ ٢٨٥).

ويقول ابن القيم رحمه الله: "أفضل ما اكتسبته النفوس وحصلته القلوب، ونال به العبد الرفعة في الدنيا والآخرة، هو العلم والإيمان، ولهذا قرن بينهما سبحانه في قوله: «**وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِئْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ**» (الروم: ٥٦)، وقوله: «**يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ**» (المجادلة: ١١)" (الفوائد ص ١٣٨).

وقال أحدهم:

والعلم يجلو العمى عن قلب صاحبه

كما يجلي سواد الظلمة القمُر

وليس ذو العلم بالتقوى كجاهلها

ولا البصير كأعمى ما له بصُر

وفي هذا القدر كفاية، والعفو نرجو من ربنا العفو، والحمد لله رب العالمين.

ولاية الله والطريق إليها

الشيخ معاوية محمد هبكل

العدد ١

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه واتبع هداة إلى يوم نلقاه، وبعد: فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله قال: من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه؛ فإذا أحببته؛ كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن؛ يكره الموت، وأنا أكره مساءته". (صحيح البخاري: ٦٥٠٢).



شوال ١٤٤٤ هـ - العدد ٦٢٢ - السنة الثانية والخمسون

هذا الحديث أصل في معرفة الطريق إلى الله، وسبيل ارتقاء ولاية الله وثمرتها...

ومن فوائد هذا الحديث:

(١) فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدث عن ربه غير القرآن. وكل ما نطق به النبي صلى الله عليه وسلم في دين الله فهو وحي من الله. قال تعالى: «وما ينطق عن الهوى × إن هو إلا وحي يوحى» (النجم: ٣-٤) ولا يخرج هذا الوحي عن ثلاثة أمور:

أولاً) القرآن: وهو كلام الله المحفوظ في الصدور، المتلو باللسن، الموجود في سطور المصحف.

ثانياً) الحديث الإلهي: وهو ما أضافه النبي صلى الله عليه وسلم إلى الله جل وعلا سوى القرآن.

ثالثاً) الحديث النبوي: وهو ما قاله صلى الله عليه وسلم سوى ما سبق.

والفرق بين القرآن والحديث الإلهي: أن القرآن مُتَعَبَدٌ بتلاوته لذاتها، وتجب تلاوته بحروفه. وأما الحديث الإلهي: فلا يُتَعَبَدُ بتلاوته؛ بل ولا تجزئ الصلاة به، وتجاوز روايته بالمعنى (لمن يعرف المعاني). والفرق بين الحديث الإلهي والحديث النبوي: أن الأول وحي من الله لفظاً ومعنى، وأما الثاني فهو وحي بمعناه دون لفظه.

(٢) فيه بيان صفة الولي على الحقيقة: فالوُلي: هو من نصر الله بإيمان صحيح، وصدق إيمانه بصالح عمله.

وقد وصف الله تعالى أوليائه فقال في كتابه: «ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون»؛ قال ابن زيد: أبى أن يتقبل الإيمان إلا بالتقوى. (تفسير الطبري

(١٢٣/١٥).

وليس ثمة تقوى إلا بضعل الأمور وترك المحذور. قال شيخ الإسلام: «فكل من كان مؤمناً تقياً؛ كان لله ولياً». (الفتاوى ٢/٢٢٤)؛ وقال الحافظ ابن حجر: المراد بولي الله: العالم بالله، المواظب على طاعته، المخلص في عبادته. (الفتح: ٣٤٢/١١).

فمن ادعى ولاية الله، وليس مؤمناً تقياً؛ فهو كاذب؛ بل هو ولي للشيطان «ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسرانا مبيناً»؛ قال شيخ الإسلام: فمن لم يكن له مُصَدِّقاً فيما أخبر، مُلتزماً طاعته فيما أوجب وأمر به، في الأمور الباطنة التي في القلوب، والأعمال الظاهرة التي على الأبدان لم يكن مؤمناً؛ فضلاً عن أن يكون ولياً لله! (الفتاوى: ٤٣١/١٠).

(٣) فيه فضيلة أولياء الله تعالى، وأن الله يُحبُّهم ويُدافع عنهم وينصرهم.. قال تعالى: «إن الله يُدافع عن الذين آمنوا»؛ قال ابن سعدي: كل مؤمن له من هذه المدافعة والفضيلة بحسب إيمانه؛ فمُستقل ومُستكثر. (تفسير السعدي: ٥٣٩).

وقال أبو الفضل بن عطاء: في هذا الحديث عظم قدر الولي؛ لكونه خرج عن تدبيره إلى تدبير ربه، وعن انتصاره لنفسه إلى انتصار الله له. (فتح الباري: ٣٤٦/١١).

(٤) فيه البشارة لأولياء الله بخيري الدنيا والآخرة.

قال تعالى: «إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة ألا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون نحن أولياؤكم في الحياة

“
المراد بولي الله:
العالم بالله،
المواظب على
طاعته، المخلص
في عبادته.”



الدنيا وفي الآخرة»، وقال جل وعلا: «الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون»، فالله جل وعلا يتولى الصالحين: فلا يسمعون ولا يبصرون ولا يبطنون ولا يمشون إلا على مقتضى ما يحب الله ويرضى به عنهم... وليس بعد هذه الكرامة كرامة! قال شيخ الإسلام: «إنما غاية الكرامة: لزوم الاستقامة: فلم يكرم الله عبداً يمثل أن يعينه على ما يحبه ويرضاه، ويزيده مما يقربه إليه، ويرفع به درجته». (الفتاوى ١/٢٩٨).

وقال العلامة ابن عثيمين: يحصل له المطلوب في قوله: «ولئن سألتني لأعطينه»، ويزول المرهوب في قوله: «ولئن استعاذني لأعيذنه». (شرح الأربعين ٣٨١).

٥) فيه الترهيب من أذية أولياء الله؛ وأن العقوبة هي الحرب مع الله.. وبإضيعة من بارز الله وحاربه! قال الفاكهاني: في هذا تهديد شديد؛ لأن من حاربه الله أهلكه. (فتح الباري ٣٤٢/١١).

٦) فيه إشارة إلى ما تقوله العرب في أمثالها: وقد أعدر من أندر. قال ابن هبيرة: ويستفاد من هذا الحديث تقديم الإعذار على الإنذار. (فتح الباري ٣٤٢/١١).

٧) فيه فضيلة أن يكون الإنسان عبداً لله؛ فقوله: «وما تقرب إلي عبدي»، «وما يزال عبدي... هذه الإضافة إلى الله-جل وعلا- هي إضافة تشريف للعبد. قال الشاعر:

ومما زادني شرفاً وتبها

وكدت بأخمصى أظأ الثريا

دخولي تحت قولك: يا عبدي

وأن صيرت أحمد لي نبياً

وقد وصف الله رسوله صلى الله عليه وسلم بالعبودية في أشرف المقامات فقال تعالى:

«سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى»، قال ابن سعدي: وذكره هنا-وفي مقام الإنزال للقرآن، ومقام التحدي- بصفة العبودية؛ لأنه نال هذه المقامات الكبار بتكميله لعبودية ربه. (تفسير السعدي: ٤٥٣).

٨) فيه أن أجر الفريضة أعظم من النافلة: فكلاهما مما يقرب العبد إلى الله؛ إلا أن الفريضة أحب إليه من النافلة. قال ابن هبيرة: «النافلة لا تقدم على الفريضة؛ لأن النافلة إنما سميت نافلة؛ لأنها تأتي زائدة على الفريضة:

فما لم تؤد الفريضة لا تحصل النافلة. ومن أدى الفرض، ثم زاد عليه النفل. وأدام ذلك -تحققته منه إرادة التقرب».

ثم قال الحافظ ابن حجر: فتبين أن المراد من التقرب بالنوافل: أن تقع ممن أدى الفرائض، لا من أحل بها! كما قال بعض الأكابر: من شغله الفرض عن النفل فهو معذور، ومن شغله النفل عن الفرض = فهو مغرور. (فتح الباري: ٣٤٣/١١).

٩) فيه إثبات صفة الكره، وصفة المحبة لله سبحانه وتعالى؛ فالله تعالى يحب أولياءه، ويكره ما يسوؤهم.

وقاعدة أهل السنة والجماعة في هذا الباب: أنهم يثبتون ما وصف الله به نفسه في الكتاب والسنة الصحيحة: إثباتاً حقيقياً دون تمثيل، وتنزيهاً عن مشابهة خلقه دون تعطيل لصفاته... على وفق قوله تعالى: «ليس كمثله شيء وهو السميع البصير»؛ فأثبت السمع والبصر لذاته العلية، ونفى عنها مماثلة شيء مما خلق وبرأ.

قال شيخ الإسلام: ففي قوله: «ليس كمثله شيء» ردٌ للتشبيه والتمثيل، وقوله: «وهو السميع البصير» ردٌ للإلحاد والتعطيل. (التدمرية: ٨).

“
غاية الكرامة:
لزوم الاستقامة:
فلم يكرم الله عبداً
يمثل أن يعينه على
ما يحبه ويرضاه،
ويزيده مما يقربه
إليه، ويرفع به
درجته.”



“ أصل الولاء والبراء مبني على الطاعة والمعصية؛
فمن كان ولياً لله فتجب محبته وموالاته، وتكون
هذه المحبة على قدر الولاية، والعكس بالعكس. ”

جاء في الحديث: "وان سألتني لأعطينه،
ولئن استعاذني لأعيذته": فتأمل!
١٣) فيه الإشارة إلى كرامة للولي عند
موته.
قال الكلاباذي: وقد يحدث الله في قلب
عبده من الرغبة فيما عنده، والشوق إليه،
والمحبة للقائه، ما يشاقق معه إلى الموت؛
فضلاً عن إزالة الكراهة عنه؛ فأخبر أنه
يكره الموت ويسوءه، ويكره الله مساءته؛
فيزيل عنه كراهية الموت لما يورده عليه
من الأحوال؛ فيأتيه الموت وهو له مؤثر.

١٠) فيه الإشارة إلى أن أصل الولاء والبراء
مبني على الطاعة والمعصية؛ فمن كان ولياً
لله فتجب محبته وموالاته.. وتكون هذه
المحبة على قدر الولاية، والعكس بالعكس.
١١) فيه أن الاستقامة على دين الله من
مضان إجابة الدعاء، وهي في قوله عن
الولي: "ولئن سألتني لأعطينه".
١٢) فيه لطيفة، وهي كون العبد الذي
وصل إلى أعلى مقامات العبودية بفعل
الضرائع والنواهل؛ فإنه لا غنى له عن
التضرع إلى الله والالتجاء إليه.. ولذلك



وإليه مُشتاق. (فتح الباري: ٣٤٦/١١).

وهذا مصداق قول النبي صلى الله عليه وسلم: "من أحب لقاء الله: أحب الله لقاءه. ومن كره لقاء الله: كره الله لقاءه؛ فقالت عائشة- أو بعض أزواجه-: إنا لنكره الموت؟ قال: ليس ذلك. ولكن المؤمن إذا حضره الموت: بُشر برضوان الله وكرامته؛ فليس شيء أحب إليه مما أمأهه: فأحب لقاء الله، وأحب الله لقاءه" (صحيح البخاري ٦٥٠٧).

١٤) الرد على غلاة المتصوفة

فيه رد على غلاة المتصوفة الذين يرون أن التكاليف الشرعية تسقط عن من وصل إلى الدرجة التي يُسمونها بـ: «اليقين»؛ وذكروا عن بعضهم أنه كان لا يصلي ولا يصوم؛ وآخر كان لا يستحِمُّ إلا مرة في العام؛

ولو كانت التكاليف الشرعية تسقط عن أحد من عباد الله: لكان النبي صلى الله عليه وسلم أولى من كل أحد بهذا؛ فقد كان عبد الناس لله، وأتقاهم له، وأخشاهم منه، وأعلمهم به.. ومع ذلك كان صلى الله عليه وسلم كما قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنه: كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه، ويقول: أفلا أحب أن أكون عبداً شكوراً؟! (متفق عليه: صحيح البخاري ٤٨٣٧، ومسلم ٢٨٢٠).

إن وجدت بعض غلاة المتصوفة يستدلون بهذا الحديث على عقيدتهم بأن الله سبحانه وتعالى حل في خلقه، وصار الاتحاد؛ وفي الحديث أن الله يكون للوحي: سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها...؛ فاعلم أن هذه عقيدة فاسدة، واستدلال باطل؛

١- أما فساد هذه العقيدة فظاهر؛ بل هو أفسد من عقيدة اليهود والنصارى.. فاليهود؛ زعموا أن الله حل في صورة عزير- عليه

“
الفرق بين أولياء
الرحمن وأولياء
الشیطان يتلخص
في: فعل الطاعة
وإجتنب المعصية
ولزوم الصراط.

”

الصلاة والسلام-! والنصارى؛ زعموا أن الله حل في صورة عيسى عليه الصلاة والسلام؛ فكلاهما جعل إلهه في صورة رجل صالح، وأما غلاة المتصوفة؛ فقد زعموا أن الله حل في جميع خلقه؛ قال الشيخ الأکثر "محي" الدين ابن عربي؛ وما الكلب والخنزير إلا هُنا. وما الله إلا راهب في كنيسة؛ تعالى الله عما يُشركون.

٢- وأما فساد استدلالهم بالحديث: فقد قال شيخ الإسلام: "من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب" فأثبت ثلاثة؛ ولياً

له، وعدواً يُعادى وليه، وميِّز بين نفسه وبين وليه. ثم قال تعالى: "وما تقرب إلي عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه"؛ ففرق بين العبد المتقرب، والرب المتقرب إليه.

ثم قال: "فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها" وعند أهل الحلول والاتحاد أو الوحدة: هو صدره ويطنه وظاهره ورأسه وشعره، وهو كل شيء، أو في كل شيء، قبل التقرب وبعده. ثم قال: "ولئن سألتني لأعطينه. ولئن استعاذني لأعيذته"، فجعل العبد سائلاً مُستعيذاً، والرب مسؤولاً مُستعاذاً به، وهذا يناقض الاتحاد؛ (الجواب الصحيح ٣/٣٢٥-٣٣٦، باختصار).

فليس ثمة فهم للحديث أصح مما ذكره الخطابى بقوله؛ والمعنى؛ توفيق الله لعبده في الأعمال التي يباشرها بهذه الأعضاء، وتيسير المحبة له فيها بأن يحفظ جوارحه عليه؛ ويعصمه عن مواقف ما يكره الله من الإصغاء إلى اللهو بسمعه، ومن النظر إلى ما نهى الله عنه ببصره، ومن البطش فيما لا يحل له بيده، ومن السعي إلى الباطل برجله. (فتح الباري: ٣٤٤/١١).

والله من وراء القصد، والحمد لله رب العالمين.

شمائل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم

الشيخ/صلاح نجيب الدق

(٣) الله تعالى يقول تربية نبينا صلى الله عليه وسلم

قال الله تعالى: (الضحى: ١) وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ۝ مَا
وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ۝ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى ۝
وَلَسَوْفَ نُعْطِيكَ رِبَّكَ مَرَّتَيْنِ ۝ أَلَمْ نَجْعَلْكَ يَتِيمًا فَتَوَكَّلْ ۝
وَوَدَّعَكَ حَالًا فَعَدَدْتَ ۝ وَوَدَّعَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى ۝
فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَهْزَأْ ۝ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ۝ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ
رَبِّكَ فَحَدِّثْ) (الضحى: ١١:١).

(٤) صفات نبينا صلى الله عليه وسلم الجسمية

عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا سَرَّ اسْتَتَارَ
وَجْهَهُ حَتَّى كَانَهُ قِطْعَةً قَمَرٍ. (البخاري - حديث
٣٥٥٦).

وَعَنْ الْجَرِيرِيِّ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
قَالَ: قَلَبْتُ لَهُ أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحَ الْوَجْهِ. (مسلم
- حديث ٢٣٤٠).

(٥) ثيب شعر نبينا صلى الله عليه وسلم

مَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيْسَ فِي
رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ. (البخاري
- حديث ٣٥٤٨)

(٦) رائحة نبينا صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا
مَسَسْتُ حَرِيرًا، وَلَا دِيْبَاجًا، أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا شَمَمْتُ رِيحًا قَطُّ، أَوْ
عَرَفًا (نوعًا مِنَ الطَّيِّبِ) قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رِيحٍ، أَوْ

الرَّحْمَدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى
نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الْأَسْوَةِ الْحَسَنَةِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ لِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، مَنْزِلَةً عَظِيمَةً عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
وَعِنْدَ الْمُسْلِمِينَ. مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَمَّتْ بِأَعْدَادِ بَعْضِ
شَمَائِلِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) اسم محمد

مُحَمَّدٌ: مَأْخُوذٌ مِنَ الرَّحْمَدِ، وَهُوَ الثَّنَاءُ عَلَى
الْمُحْمُودِ، بِذِكْرِ الصِّفَاتِ الْفَاضِلَةِ، وَمُحِبَّتِهِ
وَتَعْظِيمِهِ. (جلاء الأفهام - لابن القيم - ص ١٧١).
اسْمُ مُحَمَّدٍ: يَعْنِي: الْإِنْسَانَ الْكَامِلَ، ذُو الْخِصَالِ
الْجَمِيدَةِ، الْمُرْضِيِّ عَلَيْهِ فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ،
الْمُتْنِي عَلَيْهِ عِنْدَ اللَّهِ. وَعِنْدَ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ.

(٢) طهارة جميع نسب نبينا صلى الله عليه وسلم

جَمِيعُ نَسَبِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَاهِرٌ
وَشَرِيفٌ، وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ سَفَاحِ أَهْلِ
الْجَاهِلِيَّةِ، مِنْ لَدُنِ آدَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى
مِيلَادِ نَبِيِّنَا، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: خَرَجْتُ مِنْ تَكَاحٍ، وَلَمْ
أَخْرُجْ مِنْ سَفَاحِ (زنا). مِنْ لَدُنِ آدَمَ، إِلَى أَنْ وُلِدْتُ
أَبِي وَأُمِّي. وَلَمْ يُصَبِّنِي مِنْ سَفَاحِ الْجَاهِلِيَّةِ شَيْءٌ.
(حديث صحيح) (صحيح الجامع للألباني
- حديث ٣٢٢٥).

عَرَفَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (البخاري - حديث ٣٥٦١).

(٧٠٨).

(١٢) سورة نبينا صلى الله عليه وسلم

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَضْرَأُ (وَالْتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ) فِي الْعِشَاءِ، وَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ أَوْ قِرَاءَةً. (البخاري - حديث ٧٦٩/مسلم - حديث ٤٦٤).

(١٣) أمراء نبينا صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَدَاعِبُنَا. قَالَ: نَعَمْ، غَيْرَ أَنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا. (حديث صحيح) (مختصر الشامل المحمدية - للألباني - حديث ٢٠٢).

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا ذَا الْأَذْنَيْنِ. (حديث صحيح) (صحيح أبي داود - للألباني - حديث ٤١٨٢).

(١٤) نبينا صلى الله عليه وسلم مع أجداد

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَاحِبِّهِ. (البخاري - حديث ٣٧٤٩).

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ فَصَلَّى، فَإِذَا رَكَعَ وَضَع، وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَهَا. (البخاري - حديث ٥٩٩٦).

(١٥) ما أحسن الله به نبينا صلى

الله عليه وسلم دون غيره من الأنبياء

- نُصِرَ اللَّهُ لِنَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِقَدْفِ الرَّعْبِ فِي قُلُوبِ أَعْدَائِهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ.
- جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِنَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهْرًا.
- أَحَلَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِنَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغَنَاءَ، وَلَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلَهُ.
- أَعْطَى اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّفَاعَةَ الْعَظِيمَى، وَهِيَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ.
- بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنَّاسِ عَامَةً، وَكَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يَبْعَثُهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمِهِ. (البخاري - حديث ٣٥٥، ومسلم - حديث ٥٢١).

(١٦) ما حرمة الله على نبينا

صلى الله عليه وسلم دون غيره من المسلمين

- أَخَذَ الصَّدَقَةَ. (ب) إِسْمَاكَ مِنْ كَرِهَتْ زَوَاجَهُ.

(١٧) حكمة من نبينا صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ (نَامَ وَقَتَ الظَّهِيرَةِ) عِنْدَنَا، فَعَرِقَ وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ (تَمَسُّحُ) الْعِرْقَ فِيهَا فَاسْتَبَقَطَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا أُمَّ سَلِيمَ مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ؟ قَالَتْ: هَذَا عِرْقُكَ نَجَعُهُ فِي طَيْبِنَا وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطَّيْبِ. (مسلم - حديث ٢٣٣١).

(١٨) خبر نبينا صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خَدْرِهَا. (البخاري - حديث ٣٥٦٢).

(١٩) رسالة نبينا صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَكَانَ أَجُودَ النَّاسِ، وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَانْطَلَقَ نَاسٌ قَبْلَ الصَّوْتِ فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عَزِيٍّ فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ لَمْ تَرَاعُوا (لَا تَخَافُوا) لَمْ تَرَاعُوا قَالَ وَجَدْنَاهُ (الْفَرَسَ) يَحْرَا. قَالَ: وَكَانَ فَرَسًا يَبْطَأُ (بِطْيَاءٍ فِي الْجَرِيِّ) (مسلم - حديث ٢٣٠٧).

(٢٠) رسالة نبينا صلى الله عليه وسلم حاتم الجعفي

بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِجَمِيعِ الْخَلْقِ (الْجِنِّ وَالْإِنْسِ) فَهُوَ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ تَعَالَى: (سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ: ٢١٠)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمَرْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ. (مسلم - حديث ١٥٣).

(١١) قصة صلاة نبينا صلى الله عليه وسلم بالناس

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخْفَ صَلَاةً، وَلَا أَمَّ مِنَ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنْ كَانَ يُسْمَعُ بِكَاءِ الصَّبِيِّ، فَيُخَفِّفُ مَخَافَةَ أَنْ تَقْتَنَ أُمَّهُ. (البخاري - حديث: ١٥٣).

(ج) نَزَعَ مَلَابِسَ الْحَرْبِ حَتَّى يِقَاتِلَ عَدُوَّهُ. (د) خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ. (أي: يُشِيرُ بَعِينَهُ إِلَى فِعْلِ شَيْءٍ بِخِلَافِ مَا يَظْهَرُ عَلَيْهِ فِي الْحَالِ) (هـ) تَعَلَّمَ الْكِتَابَةَ. قَالَ سُبْحَانَهُ: (وَمَا كُنْتُ تَعْلَمُ مِنْ قَبْلِهِ بِمَنْ تَكُنِّي وَلَا حَقًّا يَحْكُمُكَ إِلَّا لِأَنَّهُنَّ الْعَطْلُونَ) (العنكبوت: ٤٨). (و) تَعَلَّمَ الشُّعْرَ. قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: (وَمَا عَشَيْتُهُ النَّحْرَ وَمَا بَقِيَ لَكَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا وَرَكَ وَرَكَ لَكَ) (يس: ٦٩) (البخاري - حديث ٥٢٥٤، ومسلم - حديث ١٠٧١).

(١٧) مَا آتَاهُ اللَّهُ نَبِيَّنَا صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

(أ) الْوَصَالُ فِي الصُّومِ. (ب) الزَّوْجُ مِنْ غَيْرِ وُلِيِّ، وَلَا شَهُودٍ. (ج) الرَّجْمُ بَيْنَ أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ. (د) بَدَأَ الْقِتَالَ بِمَكَّةَ يَوْمَ فَتَحَهَا. (البخاري - حديث ١٩٦٤، ٧٤٢٠، ١٨٣٢).

(١٨) صَلَاةُ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ أَمَامًا بِالْأَنْبِيَاءِ فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَهُوَ يَتَحَدَّثُ عَنِ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ): قَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يَصَلِّي، فَإِذَا رَجُلٌ ضَرَبَ جَعْدَ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ، وَإِذَا عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يَصَلِّي، أَقْرَبَ النَّاسِ بِهِ شَبْهًا عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيِّ، وَإِذَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يَصَلِّي، أَشْبَهَ النَّاسَ بِهِ صَاحِبِكُمْ - يَعْنِي نَفْسَهُ - فَحَاضَتْ الصَّلَاةُ فَامْتَنَّهُمْ. (مسلم - حديث: ١٧٢).

(١٩) تَوَاضَعُ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ مَعْنَا الثَّرَابِ، وَلَقَدْ وَارَى الثَّرَابَ بِيَاضِ بَطْنِهِ. (مسلم - حديث: ١٨٠٣).

(٢٠) كَرَّمَ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَكَانَ أَحْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِنْ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلَخَ فَيُعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ فَإِذَا لَقِيَهُ جَبْرِيْلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ. (مسلم - حديث: ٢٣٠٨).

(٢١) نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَائِشَةَ هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: نَعَمْ. كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَخْصِفُ نَعْلَهُ وَيَخِيطُ ثَوْبَهُ وَيَفْعَلُ فِي بَيْتِهِ كَمَا يَفْعَلُ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ. (حديث صحيح) (مسند أحمد ج٤٢ - ص ٢٠٩ - حديث ٢٥٣٤١).

(٢٢) وَفَاءُ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الِیْمَانِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بِدِرِّأٍ إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حَسِيلٍ فَأَخَذْنَا كِفَارَ قُرَيْشٍ، قَالُوا: أَنْتُمْ تَرِيدُونَ مُحَمَّدًا، فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ، مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَلَا نَقَاتِلَ مَعَهُ، فَآتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: انْصَرِفَا، نَفِي لَهُمْ يَعْهَدُهُمْ، وَنَسْتَعِينُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ. (مسلم - حديث: ١٧٨٧).

(٢٣) اجْتِهَادُ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعِبَادَةِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَقَطَّرَ (تَتَشَقَّقُ) قَدَمَاهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَمْ تَصْنَعْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ غَضِرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقْدَمُ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخُرُ؟ قَالَ: أَفَلَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا، فَلَمَّا كَثُرَ رُجْمُهُ صَلَّى جَالِسًا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَكَّرًا ثُمَّ رَكَعَ. (البخاري - حديث ٤٨٣٧).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً. (البخاري - حديث: ٦٣٠٧).

(٢٤) نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ

أُمُورَ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَلَا يَعْلَمُهَا مَلَكٌ مَقْرَبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، وَلِذَا فَنَّا نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا يَعْلَمُ مِنْ أُمُورِ الْغَيْبِ شَيْئًا، إِلَّا بِمَا أَوْحَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيْهِ. قَالَ تَعَالَى مُخَاطِبًا نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْبَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ) (الأعراف: ١٨٨).



(٢٥) عَنَّا نَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْغَطْلِيْنِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِي (كِسَاء) غَلِيظُ الرَّحَاشِيَّةِ فَأَذْرَكَهُ أَغْرَابِي فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَثَرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرَّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَرَّ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَضْتُ إِلَيْهِ فَضَحِكْتُ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِعِطَاءٍ. (البخاري. حديث ٣١٤٩).

(٢٦) نَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَنِي عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ. (مسلم. حديث ٢٦٩٩).

(٢٧) أَحْرَمَ نَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَأْيِ الْمَرَأَةِ

عَنْ أُمِّ هَانئِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَقَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتَبِرُهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مِنْ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانئِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانئِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غَسَلِهِ، قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مُلْتَحِضًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلٍ قَدْ أَجْرْتَهُ فَلَانَ بْنِ هَبِيرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ أَجْرْنَا مِنْ أَجْرْتِ يَا أُمَّ هَانئِ، قَالَتْ أُمُّ هَانئِ: وَذَلِكَ ضَحِي. (البخاري حديث: ٣١٧١، ومسلم حديث: ٣٣٦).

(٢٨) نَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَنِي عَلَى الْعَمَلِ

عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: لِأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَأْتِي بِحِزْمَةِ الرَّحْطِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعُهَا، فَيَكْفِ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعَوْهُ. (البخاري. حديث: ١٤٧١).

(٢٩) حَرَصَ نَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى وَحْدَةِ الْأُمَّةِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيُضْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مِنْ فَارِقِ الْجَمَاعَةِ شَبْرًا فَمَاتَ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. (البخاري. حديث ٧٠٥٤، ومسلم. حديث ١٨٤٩).

عَنْ عَرْفَجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرَكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عِصَاكُمْ أَوْ يُضْرَقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ. (مسلم. حديث ٥٦).

(٣٠) نَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**يُؤْمِنُ بِعَسَنِ مَعَامَلَةِ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ**

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنْ رِيحَهَا تَوَجَّدَ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا. (البخاري. حديث ٣١٦٦).

المُعَاهِدُ: هُوَ كُلُّ مَنْ لَهُ عَهْدٌ مَعَ الْمُسْلِمِينَ.

عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَتْبَاءِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ آبَائِهِمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أَوْ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا يَغْيِرُ طَبِيبَ نَفْسٍ، فَإِنَّا حَاجِبِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (حديث صحيح) (صحيح أبي داود. للألباني. حديث ٢٦٢٦).

(٣١) نَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤْمِنُ بِعَسَنِ الْأَخْلَاقِ

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خَلْقٍ حَسَنٍ، وَإِنَّ اللَّهَ لِيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبِذِيءَ. (حديث صحيح) (صحيح الجامع للألباني حديث ٢٢٠١).

(٣٢) رَفَقَ نَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَيَوَانَاتِ

عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِبَعِيرٍ قَدْ لَحِقَ ظَهْرُهُ بِبَطْنِهِ، فَقَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ الْعَجْمَةِ فَارْكَبُوهَا صَالِحَةً وَكُلُوهَا صَالِحَةً. (حديث صحيح) (صحيح أبي داود. للألباني. حديث ٢٢٢١).

وَأَخْرَدَعُونَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

- حصول الثواب والأجر العظيم بدفعها لمستحقها في وقتها المحدد.

- زكاة للبدن حيث أبقاه الله تعالى عاما من الأعوام. وأنعم عليه سبحانه بالبقاء؛ لهذا المعنى استوى في وجوبها الكبير والصغير، والذكر والأنثى، والغني والفقير، والكامل والناقص واستوى في مقدار الواجب؛ وهو الصاع.

- شكر نعم الله تعالى على الصائمين بإتمام الصيام، والله حكيم، وأسرار لا تصل إليها عقول العالمين. الزكاة في الإسلام (٢١١)، وإرشاد أولي البصائر للسعدي (١٣٤).

فإن قيل: قد شرعت زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث، فلما تجب على من لم يصم لصغر أو مرض...؟
فالجواب من وجهين:

أولاً: أن زكاة الفطر شرعت "طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين" فإذا انتفت العلة الأولى بقيت العلة الثانية.

ثانياً: أن الحكم في قوله "طهرة للصائم من اللغو والرفث" قد صدر للأغلب.
الأناة في قواعد فقه الزكاة (٨٠).

٥: على من تجب زكاة الفطر:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: "فرض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة" البخاري (١٥٠٣)، ومسلم (٩٨٤).

ويستحب إخراج زكاة الفطر عن الحمل؛ لفعل عثمان - رضي الله عنه -

أخرجه ابن أبي شيبة، (٤١٩/٣).

٦- وقت وجوب إخراج زكاة الفطر:

عن ابن عمر رضي الله عنهما "أنه أمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة". البخاري (١٥٠٣). أي صلاة العيد. وفي رواية عن ابن عمر رضي الله عنهما: "وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم أو يومين" البخاري، (١٥١١)، ومسلم (٩٨٤). وحديث ابن عمر ظاهر في أنه أمر بها قبل الخروج إلى الصلاة؛ فهذا وقت وجوب

أدائها. المحلى بالأثار (٢٦٥/٤)، والفقهاء الميسر (١٠٥/٢).

٧- هل يجوز إخراجها قبل العيد؟

الراجح: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كانوا يعطون صدقة الفطر قبل العيد بيوم أو يومين" وذلك يدل إقرارها من النبي صلى الله عليه وسلم واجماع الصحابة عليه. الفقه الميسر (١٠٧/٢).

٨- درجات إخراج زكاة الفطر:

الأولى: جواز تقديم زكاة الفطر قبل العيد بيوم أو يومين أو ثلاثة...

الثانية: وقت الوجوب؛ وهو غروب شمس آخر يوم من رمضان أو طلوع الفجر يوم العيد فمن مات بعد وجوب الزكاة؛ فليس عليه زكاة الفطر، ومن ولد حين ابيضاض الشمس من يوم الفطر فما بعد ذلك، أو أسلم كذلك؛ فليس عليه زكاة الفطر، ومن مات بين هذين الوقتين أو ولد أو أسلم أو تمادت حياته وهو مسلم؛ فعليه زكاة الفطر، فإن لم يؤدها وله مال؛ فهي دين عليه أبداً حتى يؤديها متى أداها. المحلى (٢٦٥/٤).

الثالثة: الأولى إخراج زكاة الفطر يوم الفطر قبل صلاة العيد؛ لأنها أقرب إلى إغنائهم عن السؤال يوم العيد.

الرابعة: لا يجوز تأخيرها بعد صلاة العيد على القول الصحيح، فمن أخرها بعد الصلاة بدون عذر، فعليه التوبة، وعليه أن يخرجها على الفور، وتكون صدقة من الصدقات.

والدليل على ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما صريح في هذا، حيث قال: "من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات" صحيح الجامع رقم (٣٥٧٠) وهذا نص في أنها لا تجزئ... الشرح الممتع (١٧١/٦).

ولكن لا تسقط زكاة الفطر بخروج وقتها؛ لأنها وجبت في ذمته لمن هي له، وهم مستحقوها؛ فهي دين لهم لا تسقط إلا بالأداء، أما حق الله في التأخير عن وقتها فلا يجبر إلا بالاستغفار والتوبة. الفقه الميسر (١٠٧/٢).

٩- مقدار زكاة الفطر:

المقدار الواجب إخراجها في الفطرة صاع من

(٢١/٢).

ولا يجوز وضعها في بناء مسجد أو مشاريع خيرية. وزاد المعاد (٢٢/٢).

١٠- حكم دفع القيمة في زكاة الفطر:

ذهب المالكية والشافعية والحنابلة إلى أنه لا يجوز دفع القيمة:

لأنه لم يرد نص بذلك. وذهب الحنفية إلى أنه يجوز دفع القيمة في صدقة الفطر رعاية لمصلحة الفقير. الموسوعة الفقهية (٣٤٤/٢٣).

والمختار هو القول الأول؛ لظاهر الدليل، ولأن حاجة الناس إلى الطعام لا تنفك وهي أشد وخصوصاً في أيام الغلاء، وندرة السلع. راجع المغني (٣١٦/٤).

١١- صدقة الفطر تلزم المسلم عن نفسه وعن من يعول:

قال ابن المنذر رحمه الله: "وأجمعوا على أن صدقة الفطر تجب على المرء إذا أمكنه أداؤها عن نفسه، وأولاده الأطفال الذين لا أموال لهم" الإجماع (٥٥)، فتلزمه فطرتهم، كما تلزمه مؤنتهم، إذا وجد ما يؤدي عنهم لحديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال: "أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر، عن الصغير، والكبير، ممن تمونون" حسنه الألباني في الإرواء (٨٣٥).

١٢- مكان زكاة الفطر وحكم نقلها:

السنة توزعها بين الفقراء في بلد المزكي، وعدم نقلها إلى بلد آخر؛ لإغناء فقراء بلده وسد حاجتهم، إلا لضرورة أو مصلحة راجحة. مجموع فتاوى ابن باز (٢١٥/١٤)، وابن عثيمين (١٠٢)، ومنهاج المسلم (٢٣٢).

١٣- بعض الأحكام

يجوز دفع صدقة الفطر للجمعيات الخيرية، ويجب على الجمعيات الخيرية صرفها للمستحقين لها قبل صلاة العيد، ولا يجوز تأخيرها عن ذلك.

-من كان عليه دين وصاحبه لا يطالبه به، أدى صدقة الفطر وقت وجوبها عليه.

الفقه الميسر (١١٤/٢).

والحمد لله رب العالمين.

جميع الأصناف التي يجوز إخراج الفطرة منها، واختلفوا في القدر المجزئ من القمح؛ فذهب الجمهور إلى أن الواجب إخراجة في القمح هو صاع منه. مستدلين بحديث ابن عمر السابق. وذهب الحنفية، واختاره ابن تيمية، وابن القيم؛ إلى أن الواجب في القمح هو نصف صاع. الفقه الميسر (١٠٨/٢)، والاختيارات الفقهية، (١٨٣).

واستدل الحنفية بحديث معاوية أنه قال "إني أرى مدين من سمراء الشام تعدل صاعاً من تمر، فأخذ الناس بذلك" مسلم (٩٨٥).

وقال ابن القيم؛ والمعروف: أن عمر بن الخطاب جعل نصف صاع من بر مكان الصاع من هذه الأشياء. صحيح سنن أبي داود (١٦١٤)، وفيه عن النبي صلى الله عليه وسلم آثار مرسلة ومسندة، يقوي بعضها بعضاً. زاد المعاد (١٨/٢).

ومنها أمره بصدقة الفطر: صاع تمر، أو صاع شعير؛ على كل رأس أو صاع بر، أو قمح بين اثنين" وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٤٣٤).

ورجح النووي الأول واختار ابن باز وابن عثيمين لقوة أدلته. شرح النووي على مسلم (٦٧/٧)، والزكاة في الإسلام (٢١٩).

ومقدار الصاع الذي تؤدى به زكاة الفطر أربعة أمداد. أربع حضات بملء اليدين المعتدلتين- من الطعام اليابس، كالتمر، والحنطة، ونحو ذلك. "مجموع فتاوى ابن باز، (٢٠٤/١٤).

١٠- لمن تعطى زكاة الفطر؟

ذهب الحنفية والشافعية والحنابلة إلى أن زكاة الفطر تصرف كالتزكاة في المصارف الثمانية، واستثنى الحنفية الذمي، وذهب المالكية إلى أنها لا تعطى إلا لفقير مسلم، وهذا اختيار ابن تيمية

وقال ابن القيم؛ وكان من هديه تخصيص المساكين بهذه الصدقة، ولم يكن يقسمها على الأصناف الثمانية قبضة قبضة، ولا أمر بذلك، ولا فعله أحد من أصحابه، ولا من بعدهم... وهذا القول أرجح من القول بوجوب قسمتها على الأصناف الثمانية. زاد المعاد

البدعة: ضوابط وأحكام

توطئة: الغاية من خلق الثقلين

إن الحمد لله: نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وأصلي وأسلم على خاتم رسله وإمام أنبيائه، ومن اقتضى أثره، وبعد: فإن من أجل النعم التي يوفق إليها العبد نعمة العبودية لله تعالى اختياراً؛ فهي الغاية من التكليف الذي حملة الثقلان: الإنس والجن، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥١﴾ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُعْبُدُونِي ﴿٥٢﴾ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُرَّةِ النَّبِيِّ ﴾ (الذاريات: ٥٦-٥٨). وقوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ من أساليب الحصر والقصر، وهو من قبيل قصر الموصوف وهو الإنس والجن- على الصفة، وهي العبادة، فكان المعنى: أن الغاية من خلق الإنس والجن أفراد الله بالعبادة، واللام في قوله: ﴿ لِيَعْبُدُونِ ﴾ لام التعليل فيكون من قصر الموصوف وهم الإنس والجن على العلة من خلقه، وهي عبادة الله وحده. وهذا القصد من خلق الثقلين الجن والإنس هو من إرادة الله تعالى الشرعية، وليس من الإرادة الكونية، ولذا تجد من الثقلين المؤمن والكافر، والطائع والعاصي، والمهتدي والضال....

وهنا لا بد للقارئ الكريم من معرفة الفرق بين الإرادتين، فأقول وبالله التوفيق:

اعداد د. محمد عبد العزيز

الإرادة الكونية القدرية تعني: مشيئة الله تعالى الشاملة لجميع الحوادث؛ فهي تتعلق بكل ما يشاء الله تعالى فعله وإحداثه، سواء أحببه كالإيمان والطاعة والعدل والصدق... أو لم يرضه ولم يحبه كالكفر والمعصية والظلم والكذب... والإرادة الدينية الشرعية تعني: إرادة الله تعالى المتضمنة للمحبة والرضا، فهي تتعلق بكل ما يأمر الله تعالى به عباده مما يحبه ويرضاه. (ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ١١/ ٢٦٦).

“

الحصر والقصر في قوله تعالى وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون، حصر للغاية الشرعية الدينية التي يريد الله تعالى من الثقلين.

”

الشرعية في مثل: إيمان المؤمن وطاعة المطيع. ٤- تنفرد الإرادة الكونية عن الإرادة الشرعية في مثل: كفر الكافر، ومعصية العاصي. وتنفرد الإرادة الشرعية عن الإرادة الكونية في مثل: إيمان الكافر وطاعة العاصي. (ينظر: شرح العقيدة الطحاوية: لابن أبي العز الحنفي: ١/ ٦٨: ٦٦).

وقد احتج كثير من المشركين بالإرادة الكونية على تركهم

الإرادة الشرعية: فرد الله عليهم ذلك، وبيّن ضلالهم، قال تعالى: **سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاءَنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذُوقُوا بِأَسْأَةٍ قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَوْلَا أَنْزَلْنَا إِلَيْنَا الْقُرْآنَ وَالنَّجْمَ الْبَيِّنَاتُ لَوَلَّوْا سَاءَ لِهَدْيِكُمْ أَجْمَعِينَ** (الأنعام: ١٤٨، ١٤٩).

وقوله: «قلو شاء تهديكم أجمعين» أي: فلو شاء المشيئة الكونية أن تؤمنوا لكنتم جميعاً من المهتدين، لكنه شاء أن يكون منكم المؤمن والكافر والطائع والعاصي... باختياركم الذي تحاسبون عليه.

والمقصود أن الحصر والقصر في قوله تعالى «وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون، حصر للغاية الشرعية الدينية التي يريد الله تعالى من الثقلين: وهي العبادة التي خلقهم لأجلها. وهم في ذلك مخيرون، ولذا يقع منهم الإيمان والكفر والطاعة والمعصية، ولو شاء الله تعالى كوناً أن يكونوا كلهم مؤمنين طائعين لما وقع منهم الكفر والمعصية: **وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَمَكَّنَّاكُمْ أَنْتُمْ وَجِدْكُمْ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُمْ حُرّاً فَأَسْتَفْتُوا الْخَبِيرَ إِلَىٰ اللَّهِ مَرَجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ**، (المائدة: ٤٨).

والفرق بين الإرادة الكونية والإرادة الشرعية:

١- الإرادة الكونية فيها ما يحبه الله ويرضاه كالإيمان والطاعة، وفيها ما يبيغضه الله ولا يرضاه كالكفر والمعصية؛ فالكل مخلوق لله، والكل يريد الله كوناً، ومن ذلك قول الله تعالى: **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَاطِئِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْعَلُونَ**، (الأنعام: ١١٢).

أما الإرادة الشرعية الدينية فليس فيها إلا ما يحبه الله ويرضاه كالإيمان والطاعة. وأما ما يبيغضه ولا يرضاه فليس من إرادته الشرعية، ومنه قوله تعالى: **إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ وَلَا نَزِرُ وَازِرَةٌ وَفِي آخِرِ**، (الزمر: ٧).

٢- الإرادة الكونية: لا بد فيها من وقوع ما أَرَادَهُ اللهُ تعالى، ولا يلزم أن يكون هذا الأمر الواقع محبوباً عند الله تعالى كما سبق. وأما الإرادة الشرعية، فلا بد أن يكون المراد فيها محبوباً لله، ولكن لا يلزم وقوعه، فقد يقع المراد، وقد لا يقع.

٣- تجتمع الإرادة الكونية مع الإرادة



وقال: « **لَوْ سَأَلَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْتَنكَ عَلَيْهِمْ حَبِيطًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِرَكِيبٍ** » (الأنعام: ١٠٧).

والعبودية الشرعية الدينية التي أرادها الله من خلقه تعني: الانقياد للشرع اختيارًا بطاعة أو أمره وترك نواهيه، والوقوف عند حدوده؛ تقريبًا إليه سبحانه، ورغبة في ثوابه، وحذرًا من غضبه وعقابه، تذللاً وخضوعًا ومحبة، فالعبودية تجمع بين غاية الذل وغاية الحب.

شروط قبول العبادة

العبودية التي يصرفها المكلف من الثقلين- الإنس والجن- للمعبود لا تكون مقبولة صحيحة إلا بتحقيق شرطين: الشرط الأول: الإخلاص:

وهذا الشرط متعلق بالإرادة والقصد والنية، والمقصود به إفراد الحق سبحانه وتعالى بالقصد والطاعة، فيصرف المكلف العبادة لله وحده لا يشرك معه فيها غيره، قال تعالى: « **وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ آيَاتِهِمْ** » (البينة: ٥). وقال في وصف المؤمنين: « **يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ** » (النور: ٥٥): فإن الله لا يقبل من العبادة إلا ما كان خالصًا لوجهه، فمن أشرك مع الله غيره بصرف نوع من أنواع العبادات التي يختص بها لغيره على وجه التعبد فقد كفر- وهذا هو الشرك الأكبر- الذي يُخَلد صاحبه في نار جهنم.

ولا يقبل الله من المشرك عبادة صرفها إلى غيره، بل يردها عليه، قال تعالى: « **وَقَدْ سَأَلْنَا مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ جَعَلْنَاهُ حِسَابًا مَنُونًا** » (الزمر: ٢٣).

وكذلك إن صرف العبادة لله وحده،

العبودية الشرعية الدينية التي أرادها الله من خلقه تعني: الانقياد للشرع اختيارًا بطاعة أو أمره وترك نواهيه، والوقوف عند حدوده.

لكنه ابتغى مع ذلك نظر الناس وامتداحهم له بعبوديته لله وحده، أو خاف ذمهم بترك عبادة الله؛ ففعل العبادة طلبًا للمدح بأن يقال: مُصل أو عابد، أو عائل، أو غيرها، أو فعل العبادة حتى لا يُتَّهم بنحو: يُخل أو فسق أو نحو؛ فعمله مردود عليه غير مقبول- وهذا هو الشرك الأصغر-؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « **قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشُرْكَهُ** » (أخرجه مسلم ٢٩٨٥).

الشرط الثاني: متابعة السنة:

ومعنى المتابعة: موافقة العمل للشرع الذي أمر الله تعالى ألا يعبد إلا به، قال تعالى: « **وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّوْنُكُمْ بِمِ مَلَأَكُمْ تَنُوءًا** » (الأنعام: ١٥٣).

فكل عمل خالف الشرع فهو مردود على صاحبه غير مقبول منه؛ لأن المخالف ما عبد الله تعالى على مراد الله، وإنما عبد الله على مراد نفسه وذوقه، فردَّ الله عليه ما قدَّم من عمل؛ فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « **مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ** » (أخرجه البخاري ٢٦٩٧، ومسلم ١٧١٨).

فقوله صلى الله عليه وسلم: « **مَنْ أَحَدَثَ** » أي: جاء بعمل جديد ليس « **فِي أَمْرِنَا هَذَا** » يعني: في شرعنا الذي جاء من عند الله « **مَا لَيْسَ فِيهِ** » من عبادة « **فَهُوَ رَدٌّ** » غير مقبول، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٥/٣٠٣): « **وقوله: "رد" معناه: مردود من إطلاق المصدر على اسم المفعول مثل: خلق ومخلوق، ونسخ ومنسوخ، وكأنه قال فهو**



باطل غير معتد به..
وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله في جامع العلوم والحكم (١/١٨٣: ١٨٤):
«وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام، وهو كالميزان للأعمال في ظاهرها كما أن حديث: «الأعمال بالنيات» ميزان للأعمال في باطنها.
فكما أن كل عمل لا يُراد به وجه الله تعالى، فليس لعامله فيه ثواب، فكذلك كل عمل لا يكون عليه أمر

الله ورسوله، فهو مردود على عامله، وكل من أحدث في الدين ما لم يأذن به الله ورسوله، فليس من الدين في شيء...
ثم قال: فهذا الحديث يدل بمنطوقه على أن كل عمل ليس عليه أمر الشارع، فهو مردود، ويدل بمفهومه على أن كل عمل عليه أمره، فهو غير مردود، والمراد بأمره هاهنا: دينه وشرعه؛
فهذان الأصلان هما ميزان صحة الأعمال وقبولها في الشريعة، قال ابن قيم الجوزية في كتابه الروح (١/١٣٥): «فإن الله جعل الإخلاص والمتابعة سبباً لقبول الأعمال؛ فإذا فقد لم تقبل الأعمال».

فالمقصود أن العبودية الحقّة التي خلق الله الثقلين لأجلها وكلفهم بها اختياراً، وهي الأمانة التي نقلت على السماوات والأرض أن يحملنها؛ كما قال تعالى: «إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا» (الأحزاب: ٧٢)؛ لا تتحقق إلا بهذين الشرطين مجتمعين فهما مدار العبادة، ومحل الإيمان، فإن تخلف منهما شرط فالعبادة مردودة على صاحبها غير مقبولة منه.
فإن تخلف الشرط الأول، وهو الإخلاص

العبادات مبناهَا على الشرع والاتباع لا على الهوى والابتداع.

فصاحبه مشرك؛ إما الشرك الأكبر المُخرج عن الملة الذي يُخلد به في النار، ويرد عليه عمله. وإما شرك الشرك الأصغر الذي لا يُخرج من الملة، وإن كان عمله مردوداً عليه غير مقبول.

وإن تخلف الشرط الثاني؛ وهو المتابعة فعمله غير صحيح ولا مقبول، وإن تحقق فيه الإخلاص.

وقد بين ذلك أهل العلم أوضح بيان فمن ذلك ما قاله ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١/١٨٩): «ودين الإسلام مبني على أصليين: أن نعبد الله وحده لا شريك له. وأن نعبد ما شرعه من الدين. وهو ما أمرت به الرسل».

وقال (١/٨٠): «العبادات مبناهَا على الشرع والاتباع لا على الهوى والابتداع؛ فإن الإسلام مبني على أصليين: أحدهما: أن نعبد الله وحده لا شريك له. والثاني: أن نعبد ما شرعه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم لا نعبد بالأهواء والبدع قال الله تعالى: «ثُمَّ جَعَلْنَا عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبَعْنَا وَلَا تَنْسِعْ آهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥﴾ إِنَّهُمْ لَن يَغْتُوا بَعْدَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» (الجمانية: ١٨، ١٩) الآية.

وقال تعالى: «أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ تَرَعَوْا لَهُمْ مِّنَ الَّذِينَ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ» (الشورى: ٢١).
فليس لأحد أن يعبد الله إلا بما شرعه رسوله صلى الله عليه وسلم من واجب ومستحب لا يعبد بالأمور المبتدعة.
وعدم تحقيق هذا الشرط الثاني، وهو متابعة السنة هو ما أردت أن أتناوله في هذه السلسلة؛ البدعة، ضوابط وأحكام، والتي لن تكون طويلاً بإذن الله تعالى.
هذا والله أعلم، وهو من وراء القصد، وهو يهدي السبيل.



الحمد لله وفق من شاء لطاعته
فكان سعيهم مشكوراً، ثم أجزل
لهم العطاء والمثوبة فكان
جزاؤهم موفوراً، وأصلي وأسلم
على نبيه ورسوله خير من صلي
وصام واجتهد في عبادة مولاة
حتى تفضرت قدماه، فكان عبداً
شكوراً.

أما بعد:

فإن استدامة أمر الطاعة وامتداد
زمانها زاد الصالحين، وتحقيق
أمل المحسنين، وليس للطاعة زمن
محدود ولا للعبادة أجل محدود،
بل هي حق الله على العباد يعمرون
بها الأكوام على مر الأزمان،
وشهر رمضان ميدان تتنافس
الصالحين، وتسابق المحسنين،
يسمون بأرواحهم إلى الفضائل
ويمنعون عنها الرذائل، ويجب أن
تسير النفوس على نهج الهدى
والرشاد بعد رمضان، فعبادة رب
العالمين ليست مقصورة على شهر
دون شهر ولا يوم دون يوم، بل إن
المسلم الحق من تكون تقوى الله
شعاره طيلة عمره، ولباسه مدة
حياته، وإن المؤمن صادق الإيمان من
يكون عمله بالطاعات، واجتنابه
للمعاصي والخطيئات، ديدناً له
ومتهاجاً، إلى أن يتوفاه الله، فلا
تزيده مواسم الخير إلا اجتهاداً
في العبادة، وحرصاً على الطاعة،
وترويضاً للنفس على الخير، فإذا
انقضت هذه المواسم، فإن آثارها
تبقى متمثلة في حياته، صوراً
حية، وواقعاً ملموساً، وعملاً
مشهداً محسوساً.

فيا من ودعتم شهراً كريماً، وموسماً
عظيماً، صتمتم نهاره وقمتم ما

حائنا بعد رمضان



سؤال للخلافة - العدد ٩٧٧ - استمعة الشافعي والشمسوقي

إعداد الشيخ/ عبده أحمد الأقرع

تيسير من ليله، وأقبلتم على تلاوة القرآن، وأكثرتم من الذكر والدعاء، وتصدقتم بجدود وسخاء، وتقريتم إلى ربكم بأنواع القربات، رجاء ثوابه، وخوف عقابه، فكم من جهود بذلت، وأجساد تعبت، وقلوب وجلت، وأكف زُفعت، ودموع ذُرفت، وعبرات سُكبت، وحق لها ذلك في موسم المتاجرة مع الله، في موسم الرحمة والمغفرة والعنت من النار.

أحبتي في الله: لقد مر بنا هذا الشهر المبارك كطيف خيال، مر بخيراته وبركاته، مضى من أعمارنا وهو شاهد لنا أو علينا بما أودعناه فيهن فليفتح كل واحد منا صفحة المحاسبة لنفسه: ماذا عمل فيه؟ وما مدى تأثيره على العمل والسلوك، هل أخذنا بأسباب القبول بعده، واستمررنا على العمل الصالح، أو أن واقع كثير من الناس خلاف ذلك؟

هل تأسينا بالسلف الصالح، الذين توجل قلوبهم، وتحزن نفوسهم عندما ينتهي رمضان، لأنهم يخافون ألا يتقبل منهم عملهم. يقول الله تعالى: **«وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ رِجْلٌ إِنَّمَا يَنفَعُهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَى الْمُؤْمِنِينَ:** (٦٠).

سألت أمنا عائشة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أهل هذه الآية، أهم الذين يزنون ويسرقون ويشربون الخمر؟ قال: «لا يا ابنة الصديق، ولكنهم الذين يصلون، ويصومون، ويتصدقون، ويخافون ألا يتقبل مهم». (رواه أحمد (١٦٠، ٢٠٥)، والترمذي (٣١٧٥)، وابن ماجه (٤١٩٨)). وقد قال عز وجل: **«إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ»** (المائدة: ٢٧).

فحري بكل عاقل، أن ينظر في حاله، ويفكر في أمره، ويتعرف على علامات الربح والخسارة بعد العمل، وأهمها: الاستمرار على العمل الصالح، واتباع الحسنة الحسنة: فمن كانت حاله بعد

رمضان أحسن منها قبله: بأن كان مقبلاً على الخير، حريصاً على الطاعة، مواظباً على حضور الجمع والجماعات، تائباً منيباً ملتزماً مستقيماً صالحاً، بعيداً عن المعاصي: فهذه أمانة القبول-إن شاء الله تعالى-.

أما من كان حاله بعد رمضان، كحالته قبله، فهو-وان أقبل على الله في هذا الشهر- إلا أنه سرعان ما ينكص على عقبيه، ويعود إلى المعاصي، ويهجر الطاعات، ويجترح ما حرم الله، ويضيع الصلوات، ويتبع الشهوات، ولا يصون سمعه وبصره وجوارحه، وأقواله وأفعاله وأمواله عن المحرمات: فهذا أمانة الخذلان والاستهانة بالرحمن الكريم المنان.

سئل بعض السلف عن أناس يتعبدون في رمضان، فإذا انسلخ رمضان، تركوا؟ فقال: «بئس القوم لا يعرفون الله إلا في رمضان» فيا حسرتاه: أن يعود أناس بعد الخير إلى الشر، وبعد الهدى إلى الضلالة، وبعد طريق الجنة إلى طرق النار.

فحسب من كان هذا حاله: من عزم على العود إلى التفريط والتقصير بعد رمضان، فالله يرضى عن أطاعه في أي شهر كان، ويفضبه على من عصاه في كل وقت وأن، ومدار السعادة في طول العمر وحسن العمل، ومداومة المسلم على الطاعة من غير قصر على زمن معين، أو شهر مخصوص، أو مكان فاضل، من أعظم البراهين على القبول وحسن الاستقامة: لأن الله تعالى لم يجعل لذلك غاية إلا حلول الأجل.

قرأ الحسن البصري رحمه الله قول الله تعالى: **«وَأَعِندَ رَبِّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْقِيَامُ»** (الحجر: ٩٩). فقال: «إن الله لم يجعل لعمل المؤمن أجلاً دون الموت».

تقبل الله منا ومنكم الصيام والقيام وسائر الطاعات وأدامها علينا حتى الممات فاستجب لنا يا مجيب الدعوات. آمين.



دراسات قرآنية

الأمثال في القرآن

مثل الذي أعرض عن كلام الله تعالى

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبعد:
فضي هذا المقال نتكلم عن مثل آخر من الأمثال القرآنية، وهو في سورة المدثر في الآية الخمسين
والواحدة والخمسين وهي قوله تعالى: «كَانَ هُمْ حَرَمٌ مُّنتَفِرَةً ﴿٥٠﴾ قَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ، (المدثر: ٥٠-٥١).

إعداد: الشيخ مصطفى البصراطي

وحياتهم كنفور الجمر عن ما يهلكها ويعقرها
وتحت المستنطرة معنى أبلغ من الناضرة،
فإنها لشدة نفورها قد استنفر بعضها بعضاً
وحضه على النفور، فإن في الاستفعال من
الطلب قدراً زائداً على الفعل المجرد فكأنها
تواصت بالنفور، وتواطأت عليه، ومن قرأها
بفتح الفاء فالمعنى أن القسورة استنفرها
وحملها على النفور ببأسه وشدته. (الأمثال
القرآنية، لابن القيم الجوزية).

التفسير الإجمالي

قال تعالى في تشبيهه من أعرض عن كلامه
وتدبره: «مَا لَمْ يَنْفَكُوا عَنْ مَرْيَمَ ﴿٥١﴾ كَانَتْ هُمْ حَرَمٌ
مُّنْتَفِرَةً ﴿٥٠﴾ قَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ، (المدثر: ٤٩-٥١).
شبههم في إعراضهم ونفورهم عن القرآن
بخرمات الأسد والرماة ففرت منه، وهذا من
بديع التمثيل، فإن القوم في جهلهم بما بعث
الله سبحانه رسوله كالجرم، فهي لا تعقل
شيئاً، فإذا سمعت صوت الأسد والرامي نظرت
منه أشد النفور، وهذا غاية الذم لهؤلاء،
فإنهم نظروا عن الهدى الذي فيه سعادتهم



سؤال ١٤٤٤ هـ - العدد ٦٣٧ - السنة الثانية والخمسون

معاني المفردات

«فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ» التذكرة التذكير بمواعظ القرآن، والفاء لترتيب إنكار إعراضهم عن التذكرة على ما قبله من موجبات الإقبال عليها.

«كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ» حمر جمع حمار، والمراد الحمر الوحشية.

«مُسْتَنْفِرَةٌ» أي ناهرة، يقال نضر واستنفر مثل عجب واستعجب قال في الكشف (مُسْتَنْفِرَةٌ) شديدة النضار كأنها تطلب النضار من نفوسها في جمعها له وحملها عليه.

«فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ» أي من صائد ورام يريد بها، أو من أسد ونحوه. (مستفاد من تفسير السعدي (تيسير الكريم الرحمن)، وتفسير البغوي).

التفسير المفصل

قال الشيخ أحمد القاسم في «تفسير القرآن بالقرآن» في قوله: «فَمَا لَهُمْ» أي مال هؤلاء التاركين للصلاة والزكاة والخائضين بالباطل والمنكرين للبعث والحساب «عَنِ التَّذْكَرَةِ» بالقرآن الكريم والدعوة والإرشاد «مُعْرِضِينَ» عنها غير مباليين بها وكأنهم إنما خلقوا للدنيا وعمارتها ولم يخلقوا لعبادة ربهم وهم في نفورهم وإعراضهم عن القرآن الكريم والدعوة «كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ» وحشية «مُسْتَنْفِرَةٌ» ٥٠ «فَرَّتْ» هربت «مِنْ قَسْوَرَةٍ» وهو الأسد السباع من شدة الخوف، وكذلك هؤلاء إذا رأوا النبي صلى الله عليه وسلم والدعاة والمرشدين في كل زمان ومكان هربوا منهم كما يهرب الجمار الوحشي وغيره من الأسد. اهـ.

وقال ابن عاشور في «التحرير والتنوير»: وشبهت حالة إعراضهم المتخيلة بحالة فرار حمر ناهرة مما ينفرها. والجم:

جمع حمار، وهو الجمار الوحشي، وهو شد النضار إذا أحسن بصوت القانص، وهذا من تشبيه المعقول بالمحسوس. اهـ.

والله سبحانه وتعالى يضرب هذا المثل ليبين لنا حال الذين يعرضون ويفرون من التذكرة والهدى وطريق الحق، فرار الهارب من الخطر، مع أنه في حقيقة الأمر يضر من الأمن إلى الخطر، ومن سعادة الدارين إلى تعاستهما. فقال عز من قائل: «فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ» أي: فما لهؤلاء المشركين معرضين عن القرآن وآياته ودعوة النبي صلى الله عليه وسلم وعن المواعظ والنصائح والإرشادات، ووسائل النجاة التي يصدون عنها، وهي صورة واضحة من السخرية والعجب وأمرهم الغريب؛ حيث شبههم بنفورهم من الخير والهدى. «كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ» ٥٠ «فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ» كان هؤلاء الكفار حمر وحشية هربت من الأسد من شدة الفزع، و«قَسْوَرَةٍ» بالحبشية، معناها: الأسد بالعربية، فهم بسبب جهلهم مما بعث الله تعالى به رسوله صلى الله عليه وسلم كالجمر، فهي لا تعقل شيئاً، فإذا سمعت صوت الأسد نظرت منه أشد النضور، وهذا التشبيه في غاية الذم لهؤلاء؛ لأنهم يفرون عن الهدى الذي فيه صلاحهم وسعادتهم كما تفر الجمر مما يطاردها لهلاكها.

يقول ابن عباس رضي الله عنه: «الجمر الوحشية إذا عاينت الأسد هربت كذلك هؤلاء المشركون إذا رأوا محمداً صلى الله عليه وسلم هربوا منه كما يهرب الجمار من الأسد».

ويقول ابن القيم رحمه الله: «المستنفرة: معنى أبلغ من النافرة، فإنها لشدة نفورها قد استنفر بعضها بعضاً وحضه على النضور، فكانما تواصلت بالنضور وتواطأت عليه». (تفسير آيات الأمثال - سمير يوسف الجميلي).

وأخرد عوانا أن الحمد لله رب العالمين.



المنهج الإسلامي في التنمية والنهضة وحل المشكلات الاقتصادية المعاصرة

إعداد: أ.د. عبد الوارث عثمان
أستاذ الفقه المقارن بجامعة الأزهر

الحمد لله، والصلاة

والسلام على رسول الله،

وبعد، فمن خصائص رسالة

الإسلام الخالدة أنها جاءت كاملة تامة

وشاملة لكل مناحي الحياة البشرية، فوضعت

مناهج ونظماً ومبادئ وقواعد وأحكاماً فريدة

لكل ما يحتاج إليه الخلق في حياتهم على

اختلاف الزمان والمكان.

وقد اهتم الإسلام بتنظيم العلاقات

الاقتصادية؛ شأنها شأن الأمور الحياتية

البشرية الأخرى. وهو أسلوب اقتصادي معتمد

في الإسلام على استخدام الموارد من أجل توفير

حاجات الناس وهو يرتبط بالعقيدة والأخلاق

الإسلامية ويحتوي على الأوامر والنواهي في

كتاب الله تعالى وسنة رسوله الكريم محمد

صلى الله عليه وسلم وهما المرجعية في الحكم

على كل عمل وسلوك على مستوى المجتمع

أو الأفراد، وهما الأساس الذي تم الاعتماد

عليه في صياغة العديد من القواعد الرئيسة

لنظام الاقتصاد الإسلامي. كقول الله تعالى:

(وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا) (البقرة: ٢٧٥).

والعقود في قول الله تعالى: (يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا

إِذَا تَدَابَعْتُمْ بَيْنَ يَدَيْكَ أَكَلْتُمْ مَسْكِي فَكُنْتُمُوهُ) (البقرة:

٢٨٢). وفي متابعة كافة المعاملات المالية سواء

المرتبطة بصرف المال أو ادخاره. قال تعالى:

(وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا) (الأعراف: ٣١).

وبعدهما الاجتهادات الفقهية والتطبيقات

العملية للأمة الإسلامية في تاريخها الطويل،

وتهتم

جميعها في

متابعة الأعمال

الاقتصادية ضمن

البيئة الاجتماعية، وتسهم في

التحكم بالسلوك الاقتصادي وتحديدًا

في مجالات الادخار والإنفاق. ومنذ بداية

التشريع الإسلامي كانت حياة الرسول الكريم

محمد صلى الله عليه وسلم نموذجاً واقعياً

وعملياً لتطبيق كافة التشريعات والقواعد

الإسلامية، ومنها القواعد المرتبطة بالنظام

الاقتصادي، والذي اتبعه الخلفاء الراشدون

رضي الله عنهم في كافة المعاملات والقضايا

الاقتصادية، لكنها كانت قليلة عمومًا بسبب

محدودية المشكلات الخاصة بالاقتصاد؛

لأن أغلب الأعمال التي كانت منتشرة في

ذلك الوقت اقتصر على الزراعة والتجارة

والرعي.

وقد ظلت الدراسات الاقتصادية الإسلامية

تشهد ازدهاراً استفاد منه العالم بأسره، ولكن

في الوقت الذي ضعفت فيه الأمة الإسلامية

وأصابها الوهن، بنت الأمم الغربية نهضتها

الحديثة والتي قام اقتصادها على الربا

شوال

شوال ١٤٤٤ هـ - العدد ٢٢ - السنة الثانية والخمسون

الفاحش، واستحدثوا قواعد اقتصادية مبناهما المادية والمصلحة المطلقة المتمردة على هدى السماء.

وقد تأثر بهم جمع غير قليل من المنتمين إلى العالم الإسلامي ولهم في أوطانهم مكانة وزعامة فتلقوا هذه الفلسفات الاقتصادية الغربية كما هي، ونادوا بها في مجتمعاتنا الإسلامية، ودعوا إلى تقليدها لبناء نهضة صناعية واقتصادية حديثة تماثل النهضة الغربية، وجعلوها واقعا مرًا فاحشًا مستبشعًا يصعب الفرار منه والضكاك من قيوده المتشابكة المتلاحمة، ولم تتحقق تلك النهضة الاقتصادية المزعومة! ولا اشتهت الأمة الإسلامية راحتها حتى الآن. وقد ترتب على هذه الضجيجة تراجع الاجتهاد في وضع دراسات إسلامية للمسائل الاقتصادية، وأدى ذلك إلى ظهور العديد من القضايا الجديدة في الاقتصاد لم توجد لها أي دراسات إسلامية. وقد اهتم العديد من الفقهاء وعلماء الاقتصاد المسلمين في تصحيح مسار الواقع الاقتصادي مما أسهم في ظهور الكثير من الدراسات الاقتصادية الإسلامية الحديثة التي حرصت على الاهتمام بالمشكلات الاقتصادية المستحدثة عن طريق البحث عن حلول مبنية على الأصولين الثابتين كتاب الله وسنة رسوله الكريم محمد صلى الله عليه وسلم وتجارب الأمة الإسلامية لتوجيهها بشكل صحيح.

خصائص النظام الاقتصادي الإسلامي:

يتميز نظام الاقتصاد في الإسلام عن غيره من الأنظمة الاقتصادية بكثير من المميزات التي تجعله متفردًا وشريفًا في قواعده ومتفوقًا ونبيلًا في مقاصده ومحققًا ومتمماً للمصالح بمثالية وواقعية في توازن حكيم، ومن أهمها:

أولاً: إنه يعتمد على المصدرين الرئيسيين والتبعية الصافيين والأصلين الثابتين: كتاب الله وسنة رسوله الكريم في صياغة قواعده ومبادئه وقوانينه، وهو مرتبط بالأخلاق الإسلامية المشتملة على الصفات الحميدة والقيم النبيلة والسلوكيات الحسنة.

ثانياً: إنه المنهج الاقتصادي المتفرد باشماله على أحكام شرعية تتعلق بالحلال والحرام في

كافة أنشطته، مما يضمن عليها جانباً تعديلاً واجباً تتقرب به الناس إلى ربهم الذي إليه ينقلبون.

ثالثاً: واقعية النظام الاقتصادي الإسلامي فهو يهتم بالحالة الاجتماعية والاقتصادية الخاصة بالأفراد، ولا يعتمد على أي تقديرات أو خيالات غير حقيقية، كما هو الحال في الأنظمة الاقتصادية الأخرى.

رابعاً: الاهتمام بالشمولية: لا يهتم الاقتصاد الإسلامي بالأمور المالية وحدها، بل يهتم بالجوانب الأخلاقية والروحية التي تسهم في تحقيق كافة الحاجات الخاصة بالناس، مثل العمل الذي يعتبر من ضروريات الحياة للحصول على السكن والتعليم والرعاية الصحية، وغيرها.

خامساً: يقوم نظام الاقتصاد على ثلاثة محاور اقتصادية رئيسية: هي:

(١) الملكية المزدوجة: فالكون كله مملوك لله والإنسان ما هو إلا عبد مستخلف في الأرض، يستفيد من خيراتها، ويعمل على تعميرها وتطويرها، ويضرب فيها ليتحصل على أوقاته وأرزاقه التي قدرها له رب العالمين وأنعم عليه بها.

قال تعالى: (**عَامُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْقُوا مِمَّا حَمَلْتُمْ إِثْمَاتِكُمْ فَبِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**) (سورة الحديد: ٧)؛ فيحق للإنسان

المسلم التملك في حدود ما شرع الله، وعليه أن يحافظ على أملاكه من خلال استخدامها بطريقة عادلة، فلا يتجنب الإضرار بها ويتحاشى إهدارها؛ إذ يسهم نظام الاقتصاد الإسلامي في التمييز بين الأملاك الخاصة بالأفراد والأملاك العامة التي تعتبر ملكاً للمجتمع، ويقر التشريع الإسلامي بضرورة المحافظة على حقوق أصحاب الأملاك، ووضع الحدود الرادعة والعقوبات المناسبة لحمايتها من السرقة أو الاختلاس أو الاغتصاب كحد السرقة والحراية وغيرها من الحدود التي تسهم في المحافظة على حقوق الملكية.

(٢) الحرية المقيدة: وهذا المبدأ من المبادئ الأساسية في الاقتصاد الإسلامي؛ إذ لكل فرد الحرية في ممارسة الأنشطة الاقتصادية التي يرغب فيها طالما أنها لا تتعارض أو تخالف مبادئ الشريعة الإسلامية الفراء، لذلك فإن



فيها، وهذه المقاصد تدور حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال، ومن ثم فإن تحقيق الرزق والأمن يمثل عاملاً أساسياً، لحفظ الثروة البشرية؛ فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من أصبح آمناً في سربه، معافى في بدنه عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها". السلسلة الصحيحة للأباني حديث رقم ٢٣١٧. إن عدم الاستقرار الاقتصادي في المجتمع يقود إلى الخوف والتخلف، وقد حرص الإسلام على تأمين عدالة الأجر المرتبط بالكفاية الإنتاجية، وتأمين حق العامل في إبداء الرأي في المكان الذي يعمل فيه، وحرص الإسلام كذلك على تحقيق أمن المال بأن يكون كسبه من حلال وإنفاقه في حلال وعدم الإسراف والتبذير وحرمة التعامل بالربا وعدم اكتناز المال وتحريم السرقة واغتصاب المال والغش والرشوة، كما فرض الزكاة وحث على الصدقة تشجيعاً وإنماء للاقتصاد.

والمناهج الإسلامي هو الأساس والبديل الحقيقي المطروح أمام العالم ليتراجع عما يسير فيه من ضلال، فالإسلام يتميز بملاءمته للفطرة الإنسانية وتعامله مع الإنسان بكل ما أعطاه الله له من مواهب وإمكانات وظاقات في إطار علمه سبحانه وتعالى بخلقه: "ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير" سورة الملك ١٤.

وإن النظام الاقتصادي الإسلامي لا يقتصر على الأمور المادية كما ذكرنا أنفاً بل يتكامل مع نظام إيماني روحاني يحقق معنى العبادة بمفهومها الواسع، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب". متفق عليه.

فالتنمية والنهضة في المفهوم الإسلامي تبدآن بإصلاح القلوب والإيمان بالله ومراقبته في السر والعلن، وبذلك تصلح السلوكيات والأخلاق والمعاملات والعبادات؛ لأن جميعها يخدم ما يوصي به هذا القلب، وقد أمضى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر عاماً في مكة يثبت أركان هذا الإيمان ثم جاءت التشريعات بعد ذلك في المدينة المنورة فكانت سهلة ميسرة على الأعضاء والجوارح، فقامت الدولة الإسلامية

الحرية الاقتصادية في الإسلام ليست مطلقة، ولكنها مقيدة بمجموعة من القواعد التشريعية والأخلاقية التي تستند في وجودها على كتاب الله تعالى وسنة رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم؛ فإذا تعارضت المصالح مع بعضها فيجب تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة. لذلك لا يجوز احتكار السلع، وتعطيل الأراضي الصالحة للاستخدام، والقيام بسلوكيات تلحق الضرر بالناس، فالحرية الاقتصادية في الإسلام هي حرية حقيقية تخدم مصالح الجميع وتبتعد عن الظلم والاستعباد. بل تتميز بالعدالة في ضمان حاجات الأفراد الضرورية.

(٣) العدالة الاجتماعية؛ وهي من أهم المحاور التي يقوم عليها الاقتصاد الإسلامي، ومن أهم صورها: التوزيع العادل للدخل ضمن أحكام وضوابط الإسلام، وتحديد الطرق السليمة الصحيحة لإنفاق المال، ووضع الأسس المناسبة لتوزيع الميراث على الورثة وفقاً للوسائل الشرعية الصحيحة.

الأدوات الاستثمارية:

يعتمد نظام الاقتصاد الإسلامي على عدة أدوات استثمارية تسهم في تطبيق العمليات المالية والاقتصادية بين الناس، ومن أهمها:

أولاً: المضاربة؛

وهي دفع الشخص الذي يملك المال مبلغاً منه لصاحب عمل أو مؤسسة استثمارية؛ من أجل استثماره وتحقيق ربح منه يتم توزيعه وفقاً لنسبة من الأرباح. وهي ليست من المال الأصلي، ولا يوزع هذا الربح إلا بعد إعادة قيمة رأس المال.

ثانياً: المرابحة؛

وهي أداة استثمارية قريبة من التجارة العامة؛ إذ يقوم من خلالها الشخص الذي يملك المال بشراء سلعة، ومن ثم بيعها بسعر أعلى من سعر الشراء؛ سواء نقداً أو بالتقسيط.

ثالثاً: المشاركة؛

وهي اشتراك أكثر من شخص في جهد العمل وقيمة المال، وتكون ملكية العمل والأرباح والخسائر موزعة عليهم جميعاً.

إن المنهج الإسلامي فيه من الضوابط والمقاصد ما يوجه الناس للخروج من المشكلات التي يعيشون



بنظمها وتشريعاتها على أساس القلوب العامرة بطاعة الله: فالله الذي أمر بالصلاة والزكاة هو الذي أمر بعدم الغش والاحتكار والرشوة.

توجهات إسلامية اقتصادية:

إن المنهج الإسلامي فرض توجيهات اقتصادية وتنموية واضحة وميسرة فجعل العمل فريضة وجهادا في سبيل الله فقال تعالى: **﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ انشُرُوا﴾** (الملك: ١٥).

كما أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل السعي على الرزق جهادا إذا استحضر المرء مرضاة الله بهذا السعي! فقد أخرج الطبراني عن كعب بن عجرة قال: "مر على النبي صلى الله عليه وسلم رجل فرأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلده ونشاطه فقالوا: "يا رسول الله، لو كان هذا في سبيل الله": فقال رسول صلى الله عليه وسلم: "إن كان خرج يسعى على ولده صغارا فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على نفسه يعيها فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى رياء ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان".

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يحتطب أحدكم حزمة علي ظهره، خير له من أن يسأل أحدا، فيعطيه أو يمنعه. (متفق عليه). فكانت معالجته صلى الله عليه وسلم معالجة عملية، استخدم فيها رسول الله كل الطاقات والإمكانات المتوفرة لدى الشخص الفقير.

مفاهيم اقتصادية ينضد بها الاقتصاد الإسلامي:

ينضد الإسلام دون سائر المذاهب الاقتصادية والنظم الوضعية، بنظرة خاصة للمال. وموقف معين بالنسبة للملكية الفردية فهو لا ينكرها شأن المذاهب الجماعية والنظم الاشتراكية، كما أنه في الوقت ذاته لا يطلقها شأن المذاهب الفردية النظم الرأسمالية، وإنما هو يعترف بها نتيجة عمل وجهد بقوله تعالى: **﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالطَّلِيلِ﴾** (البقرة: ١٨٨). وفي حدود معينة بقوله تعالى: **﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا**

أَكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ﴾ (النساء: ٣٢).

ومن أبرز المفاهيم الاقتصادية التي انضد بها الإسلام:

(١) اختصاص البعض بالمال في الإسلام ليس ميزة أو امتلاكا، وإنما هو أمانة ومسؤولية وعلى ذلك تحقق إجماع الفقهاء القدامى. يقول الله تعالى: **﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأْمْنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَخِيسُونَ﴾** (المؤمنون: ٨). وقوله تعالى: **﴿ثُمَّ لَنْتَلِئَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّبِيِّ﴾** (التكاثر: ٨). وهو ما عبر عنه الفقهاء المحدثون بأن المال مال الله والبشر مستخلفون فيه.

(٢) حفظ التوازن الاقتصادي بين أفراد المجتمع: حتى يعم الخير الجميع، فلا تستأثر به فئة دون أخرى لقوله تعالى: **﴿كَذَلِكَ لَا يَكُونُ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَعْيَاءِ مِثْمًا﴾** (الحشر: ٧).

(٣) أحقية الفقير في مال الغني هي بقدر ما يكفيه. فمن المسلم به شرعا أن للفقير حقا معلوما في مال الغني، يضمن حد الكفاية، لا مجرد حد الكفاف، إعمالا لقوله تعالى: **﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلرِّجَالِ وَلِلنِّسَاءِ﴾** (الذاريات: ١٩).

(٤) الإسلام لا يضع حدا أعلى للملكية، وإنما ينضد دون سائر النظم الوضعية بوضع قيود على استعمالها. فلا يستطيع المسلم أن يكتنز ماله أو يحبسها من التداول، ولا يمكن أن يصرفه على غير مقتضى العقل، والا حُجر عليه للسفه، وهو أيضا لا يملك أن يعيش عيشة مترفة والا عُد بنص كتاب الله مبذرا. وهو مُطالب شرع بأن ينفق كل ما زاد عن حاجته في سبيل الله سواء في صورة إنفاق مباشر على المحتاجين أو في صورة استثمارات تعود بالنفع على المجتمع. (٥) شرعية الملكية باعتبارها وسيلة إنمائية، فعندما اعترف الإسلام بالملكية سواء كانت خاصة أم عامة، وفي نظرتة إليها وتنظيمه لها، إنما أقامها باعتبارها وسيلة إنمائية أي حافز من حوافز التنمية، بحيث تنتفي أو تسقط شرعية الملكية سواء كانت خاصة أم عامة: إذا لم يحسن الفرد أو الدولة استخدام هذا المال استثمارا أو إنفاقا في مصلحته ومصلحة الجماعة. نسأل الله تعالى السداد والتوفيق.



واحة التوحيد

من نور كتاب الله

من أسباب الرزق: الاستغفار

قال تعالى: "وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْمَرْجِ آمَنُوا
وَأَتَقُوا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ
وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا
كَانُوا يَكْسِبُونَ" (الأعراف: ٩٦)

من فضائل الصحابة

عن أنس رضي الله عنه أن
النبي صلى الله عليه وسلم
صعد أحدًا وأبو بكر وعمر
وعثمان فرجف بهم؛ فضربه
برجله. وقال: "اثبت أحد؛
فإنما عليك نبي وصديق
وشهيدان" (رواه البخاري)

صيام ستة أيام من شهر شوال

عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن
النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من صام
رمضان ثم أتبعه سئًا من شوال كان كصيام
الدهر" (صحيح مسلم)

من هدي رسول الله
صلى الله عليه وسلم

حكم ومواعظ

قال أعرابي: عظ الناس
بفعلك، ولا تعظهم
بقولك، واستحي من الله
بقدر قربه منك، وحققه
بقدر قدرته عليك.
(كنز العمال).

من آثار المعصية

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "جزاء المعصية
الوهن في العبادة، والضيق في المعيشة، والنقص في اللذة. قيل:
وما النقص في اللذة؟ قال، لا ينال شهوة حلال إلا جاءه ما
ينقصه إياها. (تاريخ الخلفاء)

إعداد : علاء خضر

من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم

عن شكل بن حميد قال: قلت: يا رسول الله! علّمني دعاء أنتفع به. قال: "قل: اللهم عافني من شر سمعي، وبصري، ولساني، وقلبي، وشر مني". قال وكيع: "مني" يعني: الزنا والضحور. (رواه البخاري في الأدب المفرد)

من أقوال السلف

قال إبراهيم بن إسماعيل:
"كنا نستعين على حفظ
الحدِيث بالعمَل به"
(كنز العمال)

شفاء المرضى على يد النبي صلى الله عليه وسلم بإذن الله

عن قتادة بن النعمان أنه أصيبت عينه يوم بدر فسالت حدقته على وجنته، فأرادوا أن يقطعوها، فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: لا، فدعا به فغمز حدقته براحته، فكان لا يدري أي عينيه أصيبت. (دلائل النبوة للبيهقي)

من دلائل النبوة



من معاني الأحاديث

لتركبن سنن من كان قبلكم
حذوا النعل بالنعل، أي
تعملون مثل أعمالهم كما
تقطع إحدى النعلين على
قدر النعل الأخرى. والحدو:
التقدير والقطع.

أحاديث باطلة لها آثار سيئة

"لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفضه": قال شيخ الإسلام ابن تيمية "موضوع"، وقال ابن القيم: "هو من وضع المشركين عبّاد الأوثان"، وقال ابن حجر: "لا أصل له".

أحكام

صلاة العيد وآدابه

وسلم أمر بخروج جميع الناس إليها، كما يحدث أم عطية رضي الله عنها: أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ليخرج العواتق وذوات الخدور والحیض فيشهدن الخير ودعوة المؤمنين، وليعتزل الحیض المصلی (البخاري ومسلم وغيرهما). (العواتق: جمع عاتق وهي الأنثى أول ما تبغ، والتي لم تتزوج بعد. والخدور: جمع خدر، وهو في ناحية من البيت يترك عليها ستر، تكون فيه الجارية البكر).

د- أنها إذا اجتمعت مع صلاة الجمعة صارت صلاة الجمعة غير واجبة، وما ليس بواجب لا يسقط ما كان واجبا.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: اجتمع عيدان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلى بالناس -أي العيد- ثم قال: قد اجتمع في يومكم هذا عيدان، فمن شاء أن يأتي الجمعة فليأتها، ومن

اعداد د. منولي البراجيلي

البعض سقط الإثم عن الباقيين).

ومن أدلتهم:

أ- ليس لها أذان، فلم تجب على الأعيان مثل صلاة الجنازة.

ب- أن الاستماع إلى الخطبة فيها ليس بواجب، كخطبة الجمعة.

٣- القول الثالث: صلاة العيد واجبة على الأعيان، وهذا مذهب أبي حنيفة ورواية عن أحمد وقول للشافعي وبعض المالكية واختيار ابن تيمية وابن القيم والشوكاني، ومن أدلتهم:

أ- قول الله تعالى: (**فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَخْبِرْ**) (الكوثر: ٢)، والأصل في الأمر أن يكون للوجوب.

ب- أن النبي صلى الله عليه وسلم داوم عليها ولم يتركها في عيد من الأعياد، وكذلك الخلفاء الأربعة وسائر المسلمين.

ج- أن النبي صلى الله عليه

والحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد: فهذه بعض أحكام صلاة العيد وآدابه، عسى الله أن

ينفع بها بإذن الله.

أولا: حكم صلاة العيد:

اختلفت أقوال العلماء في حكم صلاة العيد، بعد إجماع الأمة على مشروعيتها إلى ثلاثة أقوال:

١- القول الأول: أن صلاة العيد سنة مؤكدة، وهذا مذهب مالك والشافعي. ومن أدلتهم:

أ- حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه، وفيه:..... فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خمس صلوات في اليوم والليلة، فقال: هل علي غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع..... (البخاري ومسلم وغيره).

ب- أنه لم يشرع لها أذان.

٢- القول الثاني: أن صلاة العيد فرض كفاية (إذا صلاها



شاء أن يتخلف فليتخلف، وفي رواية فمن شاء أجزأه عن الجمعة، وأنا مجمعون إن شاء الله (سنن أبي داود وغيره) (انظر المجموع ٥/٥، معالم السنن ١/ ١٢٢، التمهيد ٢٣/ ١٩٢، فتح الباري لابن رجب ٨/ ٤٢٣- ٤٢٥، فتح الباري لابن حجر ١/ ١٠٧، ٢/ ٤٧٠، شرح النووي على مسلم ١/ ١٦٩، حلية العلماء للشاشي ٢/ ٢٥٣).

ولا شك أن أدلة كل فريق تحتاج إلى بحث -والأمر سيطول-، لكن أرى والله أعلم؛ أولاً: أن مراعاة التقسيم إلى واجب ومستحب، هذا حدث بعد عصر النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما الصحابة رضي الله عنهم كانوا يفعلون ما يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكيف والنبي صلى الله عليه وسلم لم يترك صلاة العيد وداوم عليها، ثم حث جميع الناس كبيرهم وصغيرهم ونساءهم، حتى أصحاب الأعدار منهن أن يخرج الجميع إلى مصلى العيد، ألا يكون هذا مدعاة لتوكيد صلاة العيد، وأنها شعيرة من شعائر الإسلام.

يقول السرخسي عن صلاة العيد: "ولكنها من معالم الدين، أخذها هدى وتركها ضلالة" (انظر المبسوط للسرخسي ٢/ ٣٧).

ثانياً: كيفية صلاة العيد:

صلاة العيد، ركعتان جهراً، في الركعة الأولى يكبر تكبيرة الإحرام، ثم يكبر بعدها

سبع تكبيرات قبل القراءة، وصح عن ابن عمر رضي الله عنهما مع تحريه للسنة أنه كان يرفع يديه مع كل تكبيرة (انظر زاد المعاد ١/ ٤٢٧).

ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول شيئاً بين هذه التكبيرات، لكن ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه، قال: بين كل تكبيرتين حمد الله عز وجل وثناء على الله (سنن البيهقي ٦/ ٥٦٤).

ويقرأ في الركعة الأولى الفاتحة ثم يقرأ سبح اسم ربك الأعلى، أو ق، والقرآن المجيد، فقد ثبت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم يركع ويسجد، ويقوم للركعة الثانية ويكبر خمس تكبيرات بعد تكبيرة الانتقال ثم يقرأ الفاتحة، والغاشية أو اقتربت الساعة وانشق القمر، ثم يكمل الصلاة على كيفيتها المعتادة. عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر في الفطر والأضحى في الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية خمساً سوى تكبيري الركوع (سنن أبي داود وغيره).

ويخطب بعدها الإمام خطبة واحدة فهذا هو الراجح، والمسألة فيها خلاف فقد ذهب فريق من أهل العلم أنها خطبتان كخطبة الجمعة.

والخطبة تكون بعد الصلاة؛ ففي حديث ابن عمر رضي

الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر، كانوا يصلون العيدين قبل الخطبة (متفق عليه). وهي كسائر الخطب تفتتح بالحمد والثناء على الله تعالى؛ فلم يصح حديث في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتتحها بالتكبير. وصلاة العيد ليس لها أذان ولا إقامة ولا نداء الصلاة جامعة، وليس للعيد سنة قبل صلاته أو بعدها، وليس للمصلى تحية مسجد، وإن جوز بعض أهل العلم صلاة تحية المسجد، وإن كانت ستصلى في المسجد صلى تحية المسجد.

ودعاء الاستفتاح يكون بعد تكبيرة الإحرام كسائر الصلوات، وهذا عند الحنفية والشافعية والمقدم عند الحنابلة. وفي رواية أخرى عن أحمد أنه يستفتح بعد التكبيرات السبع وليس بعد تكبيرة الإحرام (انظر الموسوعة الفقهية الكويتية ٤/ ٥٥).

ثالثاً: هل تقضى

صلاة العيد لمن فاتته؟

اختلف أهل العلم في ذلك، فمنهم من قال: إنها لا تقضى ومنهم من قال تقضى، ومن قال إنها لا تقضى قال: إنها مثل صلاة الجمعة شرعت على وجه الاجتماع فلا تقضى إذا فاتت كصلاة الجمعة (لكن من فاتته الجمعة قضاها ظهراً؛ لأنها فريضة)، وإلى ذلك ذهب الحنفية والمالكية، وأما





الشافعية فقد أطلقوا القول بمشروعية قضائها في أي وقت شاء- وكيفما كان منفرداً أو جماعة.

وأما الحنابلة فقالوا: لا تقضى صلاة العيد، فإن أحب قضاءها فهو مختير إن شاء صلاحاً أريفاً، إما بسلام واحد وإما بسلامين، ومن ذهب إلى قضائها أربع ركعات للأثر الورد عن ابن مسعود رضي الله عنه في ذلك، لكنه لم يصح (انظر إرواء الغليل ٣/ ١٢١).

والقول بأن يقضيتها على صفتها لكن بدون خطبة، أراه أولى الأقوال، وقد بوب البخاري في صحيحه: باب إذا فاتته صلاة العيد يصلى ركعتين، وذكر بعض الأثر في ذلك، منهم أثر أنس بن مالك رضي الله عنه: أنه إذا فاتته صلاة العيد مع الإمام، جمع أهله ومواليه فيصلي بهم ركعتين، يكبر فيهما (السنن الكبرى للبيهقي ٦/ ٥٩٣، وأخرجه ابن حجر في تغليق التعليق). (انظر الاستذكار ٢/ ٣٩٨، المجموع ٥/ ٤، شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢/ ٥٧٢-٥٧٤، فتح الباري لابن رجب ٩/ ٧٧-٧٩).

رابعاً: خروج النساء إلى صلاة العيد

عن حفصة بنت سيرين قالت: كنا نمنع عواتقنا وجوارينا أن يخرجن في الفطر والأضحى، فلما قدمت أم عطية الأنصارية رضي الله عنها سألتها: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في كذا وكذا، قالت: نعم، سمعته

يقول: "ليخرج العواتق وذوات الخدور والحبيص، فيشهدن الخير ودعوة المؤمنين وليمتزل الحبيص المصلى، فقالت امرأة يا رسول الله، هل على إحدانا بأس إن لم يكن لها جلباب أن لا تخرج؟ فقال: فلتعزها أختها من جلابيبها وتشهد الخير ودعوة المؤمنين". (البخاري ومسلم وغيرهما). وكذلك يخرج الأطفال، كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما لما سئل أشهدت العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم، ولولا مكاني من الصغرمما شهدته (البخاري وغيره)

ففي الحديثين - كما لا يخفى - الحث على خروج الجميع صغاراً وكباراً نساءً ورجالاً إلى صلاة العيد.

خامساً: بداية

التكبير في عيد الفطر

اختلف أهل العلم في ذلك فمنهم من قال: إن التكبير يبدأ من غروب شمس آخر ليلة من رمضان -ليلة العيد- محتجين بقول الله تعالى: **(وَلْتَكْبِرُوا لِلَّهِ عَلَىٰ مَا هَدَانَا لِنَا أَن نَّكُونَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ)** (البقرة: ١٨٥)، وذهب إلى ذلك ابن عباس والشافعي وابن قدامة وفريق من أهل العلم (انظر المجموع ٥/ ٤٨).

قال زيد بن أسلم: التكبير إذا رأى الهلال. وقال ابن قدامة: ويظهرون التكبير في ليالي العيد، وهو في الفطر أكد، ثم ذكر الآية وقال: يستحب للناس إظهار التكبير في ليلة العيد. قال ابن عباس رضي الله

عنهما: حق على المسلمين إذا نظروا إلى هلال شوال أن يكبروا الله حتى يضرغوا من عيدهم (انظر المجموع ٥/ ٣٠، ٤١/٥، المغني ٢/ ٢٧٣).

وقال مالك وفريق من أهل العلم أن التكبير يبدأ من الغد وإلى الصلاة. قلت: والمساءة فيها سعة.

صيغة التكبير: لم يصح -فيما أعلم- عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث مرفوع في صيغة التكبير، لكن ثبت عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقول: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، والله الحمد (أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤٨٩).

ونقل التكبير ثلاثاً عن ابن عمر رضي الله عنهما: (الله أكبر الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله أكبر الله أكبر، والله الحمد) (انظر الإرواء تحت ح ٦٥٤).

التكبير الجماعي: منعه بعض أهل العلم وقالوا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، وجوزه بعض أهل العلم واستدلوا بأثر منها: أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يكبر في قبته بمنى فيسمعه أهل المسجد فيكبرون، ويكبر أهل الأسواق حتى ترتج منى تكبيراً (صحيح البخاري).

يقول الشافعي رحمه الله: "فإذا رأوا هلال شوال أحببت أن يكبر الناس جماعة وفرادى في المسجد والأسواق والطرق والمنازل" (انظر الأم ١/ ٢٦٤).

وذهب إلى ذلك بعض المالكية،

وكذلك كان ابن عمر وأبو هريرة رضي الله عنهما يخرجان إلى السوق في أيام العشر يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما (صححه الألباني في الأرواء ح ٦٥١).

وكذلك كن النساء يكبرن خلفاً أبان بن عثمان، وعمر بن عبد العزيز ليالي التشريق مع الرجال في المسجد (صحيح البخاري).

سادساً: صلاة العيد في المساجد:

هذه هي السنة، ولأنها إظهار لشعيرة العيد واجتماع الناس، وما في ذلك من بهجة غير معتادة طوال العام، مع جواز صلاتها في المسجد، إن كان هناك ضرر سيقع من التجمعات كالأوبئة ومثل ذلك، أو المطر، أو برد شديد وغير ذلك، قال الله تعالى: (وما جعل عليكم في الدين من حرج).

من آداب العيد:

١- التهنة بالعيد: يقول شيخ الإسلام: أما التهنة يوم العيد بقول بعضهم لبعض إذا لقيه بعد صلاة العيد: تقبل الله منا ومنكم، وأحال عليك، ونحو ذلك، فهذا قد روى عن طائفة من الصحابة أنهم كانوا يفعلونه، ورخص فيه الأئمة كأحمد وغيره ونقل الحافظ ابن حجر بإسناد حسن عن جبير بن نضير قال: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه

وسلم إذا التقوا يوم العيد يقول بعضهم لبعض: تقبل الله منا ومنك (فتح الباري ٥١٧/٢).

فأصل التهنة بالعيد جائزة، وليس لها تهنة مخصوصة، فما اعتاده الناس فهو جائز مثل كل عام وأنتم بخير ونحوها. وذهب الشيخ ابن عثيمين رحمه الله إلى جواز المعانقة والمصافحة والتهنة بالعيد (انظر فتاوى ابن عثيمين ١٦/٢٠٨-٢١٠).

٢- غسل العيد: وهو مستحب لفضل ابن عمر رضي الله عنهما كما في الموطأ وغيره (٢/٢٤٨).

٣- التجميل بارتداء أحسن الثياب، وقد بوب البخاري (باب في العيدين والتجميل فيهما). أورد تحته أثر ابن عمر رضي الله عنهما. وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس يوم العيد حلة حمراء (الصحيح ح ١٢٧٩).

٤- الأكل قبل الخروج إلى صلاة عيد الفطر: عن أنس رضي الله عنه: كان رسول صلى الله عليه وسلم لا يفتدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات (البخاري وغيره).

٥- رفع الصوت بالتكبير للرجال وللأطفال والخروج جماعة عند الذهاب إلى مصلى العيد: عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج في العيدين مع الفضل بن عباس وعبد الله بن عباس وعلي وجعفر والحسن والحسين رافعاً صوته بالتكبير (سنن البيهقي ٦/٥٣٧، وحسنه الألباني في الأرواء).

٦- يستحب الذهاب ماشياً (إن كان المصلى قريباً)، ويكبر في الذهاب للمصلى، عن ابن عمر رضي الله عنهما: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلى العيد ماشياً ويرجع ماشياً (صحيح ابن ماجه).

وأن يذهب من طريق ويعود من طريق آخر كما ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم (كما بالبخاري ح ٩٨٦).

٧- صلة الأرحام والتزاور مع الأهل والجيران، وإدخال السرور على أهل بيته.

٨- عدم تجديد الأحران بالذهاب إلى المقابر، فهذا يوم للفرح والسرور وليس لتجديد الأحران.

٩- عدم تبرج النساء عند خروجهن لصلاة العيد، فتبرجهن حرام، فجلوسهن في بيوتهن إذا كن سيتبرجن للصلاة لهو خير لهن.

١٠- عدم الاختلاط بين النساء والرجال، كما نرى في بعض المصليات والشوارع وغيرهما.

تقبل الله منا ومنكم، والحمد لله رب العالمين.



الأطفال والمساجد

الشيخ صلاح عبد الخالق

إصدار

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على

النبي المصطفى.. وبعد:

فالمساجد بيوت الله تعالى في الأرض:

قال تعالى: « فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ

فِيهَا أَسْمُهُمْ يُنَادَوْنَ لَهُ، فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ

لَا تُلْهِمُهُمْ مَخَافَةٌ وَلَا مَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ

الزَّكَاةِ يُخَافُونَ يَوْمًا لَتُنْفَخَنَّ فِيهَا الْقُلُوبُ وَالْأَنْصَارُ

﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِمْ

وَاللَّهُ يَزِدُّ مَن يَشَاءُ بِعَفْوِ حِسَابٍ ، (النور: ٣٦-

٣٨). المساجد تصنع الرجال بالقدوة

الحسنة والأخلاق العالية والعلم النافع.



سؤال ١٤٤٤ هـ - العدد ٢٢٢ - السنة الثانية والخمسون

عمارة المساجد بالطاعة المطلوبة لسعادة المسلم:

١- الهداية والتوفيق في الدنيا: قال تعالى:

« إِنَّمَا يَعْزُبُ مَسْجِدَ اللَّهِ مِنْ مَّا سَكَرَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ
إِلَّا اللَّهَ فَكَسَىٰ أَوْلِيَّكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَرِينَ »
(التوبة: ١٨).

٢- السعادة يوم القيامة في ضيافة الملك:
عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال: "سبعة في عبادة ربه، ورجل
قلبه معلق في المساجد.." رواه البخاري
(٦٦٠) ومسلم (١٠٣١).

التحذير من طرد الأطفال من المساجد:
اعتاد الكثيرون من الناس طرد الأطفال
من المساجد بحجة أنهم يحدثون ضوضاء
ويمرون أمام المصلين ويحتجون على جواز
طردهم بحديث ضعيف جداً، لا تقوم به
حجة، ألا وهو (جنبوا مساجدنا صبيانكم
ومجانينكم وشراءكم وبيعكم) ضعيف
الترغيب والترهيب (١٦٨).

- إن طرد الأطفال من المساجد خطأ كبير،
يقع فيه كثير من الناس لأن هذا الطرد له
أثره السيئ في نفوس الأطفال، فالطفل
الذي اعتاد أن يطرده الناس من المسجد،
سوف يكره الصلاة والذهاب إلى المسجد
عندما يكبر.

وقفة هامة للتأمل:

إذا لم نجعل أطفالنا يعتادون على
الذهاب إلى المساجد، وإذا لم نعلمهم آداب
المسجد والمحافظة عليه وإذا لم نعلمهم
أحكام الطهارة والصلاة في صغرهم فمتى
يتعلمون؟ وإذا لم يشعر الأطفال بالانتماء
إلى بيوت الله وحب الصلاة في جماعة في
صغرهم فمتى يشعرون؟

أخي المسلم الكريم: إذا كان بعض الناس
يصطحبون أطفالهم معهم إلى أماكن اللهو
المحرّم ويشجعونهم على ذلك، فلماذا لا
يحافظ أهل الحق على اصطحاب أطفالهم
معهم إلى المساجد وأماكن الطاعات؟

١- نبينا صلى الله عليه وسلم يصطحب

أحفاده إلى المسجد:

الأحاديث كثيرة نذكر منها على سبيل
المثال:

١- عن أبي قتادة: « أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة
بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولأبي العاص بن الربيع، فإذا قام
حملها، وإذا سجد وضعها؟ » رواه البخاري
(٥١٦)، ومسلم (٥٤٣).

- استدل بهذا الحديث على جواز إدخال
الصبيان المساجد. فتح الباري (٢٠٢/٢).

٢- عن أبي هريرة، يقول: كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يخطبنا إذ جاء
الحسن والحسين عليهما قميصان أحمران
يمشيان ويعثران، فنزل رسول الله صلى الله
عليه وسلم من المنبر فحملهما ووضعهما
بين يديه ثم قال: صدق الله، إنما أموالكم
وأولادكم فتنة، نظرت إلى هذين الصبيين
يمشيان ويعثران فلم أصبر حتى قطعت
حديثي ورفعتهما. سنن الترمذي (٣٧٧٤)
صحيح ابن ماجه (٣٦٠٠).

- تأمل أخي الكريم كيف أن نبينا صلى
الله عليه وسلم لم يغضب لمجيء الحسن
والحسين، وهما طفلان يتخطيان صفوف
المصلين وقت خطبة الجمعة، بل نزل من
على المنبر وقطع خطبته وحملهما ولم
يعتاب علي بن أبي طالب ولا فاطمة على
مجيء أطفالهما إلى المسجد.

٢- الصحابة يصطحبون أطفالهم
إلى المساجد اعتاد سلفنا الصالح على
اصطحاب أطفالهم معهم إلى المساجد
ليلاً ونهاراً، وكان ذلك شيئاً مألوفاً عندهم
في حياتهم اليومية: فعن أنس بن مالك،
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إني
لأدخل في الصلاة وأنا أريد إطالتها، فأسمع
بكاء الصبي، فاتجوّز في صلاتي ممّا أعلم
من شدة وجد أمه من بكائه، رواه البخاري
(٧٠٩).

- انظروا إخواني الكرام، كيف أن نبينا صلى





الله عليه وسلم قد خفف من صلاته من أجل بكاء الصبي ومع ذلك لم يعاتب أمه؛ لأنها جاءت به إلى المسجد ولم يأمرها بعدم المجيء بالصبي مرة أخرى إلى المسجد.

قارن أخي الكريم بين فعل نبيينا وبين ما يفعله الناس اليوم عندما يسمعون بكاء صبي في المسجد وحدث ولا حرج.

- لم ينقل إلينا أحد من العلماء أن نبيينا صلى الله عليه وسلم أو الصحابة أو التابعين كانوا يطردون الأطفال من المساجد، بل كانوا على العكس من ذلك تماماً، كانوا يربون الأطفال على حب المساجد والمحافظة عليها، فهل نحن أكثر فقهاً وتقوى من سلفنا الصالح؟! وقوف الأطفال مع الرجال في صف واحد خلف الإمام في صلاة الفريضة:

الأطفال المميزون، الذين بلغوا سبع سنوات فأكثر وكانوا يعرفون صفة الوضوء الصحيح وبعضاً من أحكام الصلاة واعتاد أهل المسجد منهم ذلك، يجوز لهم أن يقفوا خلف الإمام مع الرجال في صف واحد في الصلوات المفروضة.

- المشهور في كثير من كتب الفقه عند تسوية الصفوف أن تكون صفوف الرجال خلف الإمام أولاً ثم صفوف الأطفال ثم صفوف النساء واحتج القائلون بذلك بما رواه أبو داود عن عبد الرحمن بن غنم قال: قال أبو مالك الأشعري: «ألا أحدنكم بصلاة النبي قال فأقام الصلاة وصف الرجال وصف خلفهم الغلمان ثم صلى بهم» وهذا حديث ضعيف لا تقوم به حجة. (ضعيف أبي داود للألباني حديث ١٣٢).

والصحيح في صحيح مسلم (٤٣٢) عن أبي مسعود، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح مناكبنا في الصلاة، ويقول: «استووا، ولا تختلفوا، فتختلف قلوبكم، ليلني منكم أولو الأحلام والنهي ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» -فمراده صلى الله عليه وسلم حث البالغين العقلاء على التقدم؛ لا تأخير الصغار عن أماكنهم-

الشرح الممتع لابن عثيمين (١٨/٣).

بعض من فتاوى العلماء في وقوف الأطفال: في جواز وقوف الأطفال المميزين مع الرجال في صف واحد خلف الإمام كثيرة منها مثلاً: -عن أنس بن مالك، أن جدته مليكة، دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته، فأكل منه، ثم قال: «قوموا فأصلي لكم»، قال أنس بن مالك فقمت إلى حصير لنا قد أسود من طول ما لبس، فنضخته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفقت أنا، والبيتم وراءه، والعجوز من ورائنا، فصلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين، ثم أنصرف. رواه البخاري (٣٨٠)، ومسلم (٦٥٨)

١- سئل ابن عثيمين (رحمه الله) السؤال التالي: ما حكم إبعاد الصبي عن مكانه في الصف؟

فأجاب رحمه الله: الصحيح عدم جواز إبعاد الصبي عن مكانه في الصف لحديث عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يقبمن أحدكم الرجل من مجلسه، ثم يجلس فيه»، رواه البخاري (٩١١) ومسلم (٢١٧٧) ولأن فيه اعتداء على حق الصبي وكسراً لقلبه، وتفسيراً له عن الصلاة، وزرعاً للبعضاء والحقد في قلبه. ولأننا لو قولنا بجواز تأخير الصبيان إلى آخر الصفوف لاجتمعوا في صف واحد، وحصل منهم اللعب والعبث في الصلاة، لكن لا بأس بزحزحته عن مكانه للتفريق بينهم إذا خيف منهم اللعب. (فتاوى أركان الإسلام لابن عثيمين ص ٣١٠ رقم ٢٣٠).

٢- سئلت اللجنة الدائمة السؤال التالي: أم رجل صبيين أو أكثر لم يبلغوا، أين يقف الصبيان، خلفه أم عن يمينه؟

فأجابت اللجنة: السنة للصبيان إذا بلغوا سبعا فأكثر أن يقفوا خلف الإمام، كالبالغين، فإما إن كان الموجود واحداً فإنه يقف عن يمينه لأنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى في بيت أبي طلحة

وجعل أنساً واليتيم خلفه وأم سليم خلفهما، وثبت عنه صلى الله عليه وسلم في رواية أخرى أنه صلى بانس وجعله عن يمينه وصلى بابن عباس وجعله عن يمينه. (فتاوى اللجنة الدائمة ج ٨ ص ٢٠:٢١).

كيف نعالج أخطاء الأطفال في المساجد؟

أولاً: الرفق مع الأطفال:

عندما يخطئ الأطفال أثناء وجودهم بالمسجد يجب علينا أن نعلمهم الصواب برفق وهدوء وسعة صدر لكي يعرف هؤلاء الأطفال أن هذا التصرف معهم برفق إنما هو من أخلاق الإسلام.

١- قال تعالى: « **مِمَّا رَحِمَ مِنْ آتِهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَقْبَضُوا مِنْ حَوْلِكَ** » (آل عمران: ١٥٩).

٢- قال سبحانه: « **ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّدْ لَهُمُ الْبَاتِي مِنْ أَحْسَنِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ صَدَقَ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُنْتَهِيينَ** » (النحل: ١٢٥).

وعن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال: « **إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه** » مسلم (٢٥٩٤).

ثانياً: يمكن أن نجعل في كل مسجد مستولاً عن تربية الأطفال، يعلمهم آداب المسجد وكيفية المحافظة على نظافته، ويعلمهم كذلك كيفية تلاوة القرآن والعقيدة الصحيحة وأحكام الطهارة والصلاة، وباقي آداب الإسلام كأداب الطعام والشرب وأذكار النوم واليقظة ويشجعهم على ذلك ببعض الهدايا البسيطة أو الحلوى، فإن قلوب الأطفال تميل إلى حب من أحسن إليهم، وهذه الهدايا من أفضل وسائل تربية الأطفال. فإذا اعتاد الطفل أن يحصل على هدية بسيطة في نهاية اليوم لمواظبته على الصلاة في جماعة والتزامه بآداب المسجد كان لهذا أثره العظيم على تحسن سلوك

الأطفال في المدارس وفي المنازل وفي الشوارع.

ثالثاً: دور الأغنياء في تربية الأطفال في المساجد

- وعلى الأغنياء أن يخصصوا بعضاً من أموالهم لشراء بعض الهدايا التي تشجع الأطفال على التمسك بآداب المسجد وتحثهم على حفظ القرآن الكريم وأحاديث نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ومعرفة سيرته المباركة وسير الصحابة، ومعرفة بعض الأحكام الفقهية في الطهارة والصلاة والصوم والزكاة والحج وغير ذلك من الأمور الشرعية وذلك عن طريق عقد مسابقات بأسلوب بسيط لهؤلاء الأطفال وتوزيع الهدايا عليهم أمام المصلين في المسجد. وليتذكر الأغنياء أن هذا العمل سوف يكون في ميزان حسناتهم يوم القيامة إن شاء الله تعالى؛ لأنه من أبواب الدلالة على الخير. - عن أبي مسعود الأنصاري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « **من دل على خير فله مثل أجر فاعله** ».. صحيح مسلم (١٨٩٣).

رابعاً: مشكلة عبث الأطفال في الصلاة وعلاجها:

من المعلوم أننا إذا جمعنا الأطفال بعضهم إلى بعض في صف واحد غالباً ما يحدث منهم اللعب والعبث الذي يشغل المصلين ويحرمهم من الخشوع في الصلاة.

وعلاج هذه المشكلة هو: أن نفرق بين هؤلاء الأطفال وذلك بأن نجعل رجلاً يصلي بين كل طفلين، وهذا يمنع الأطفال من اللعب والعبث في الصلاة.

هذا العلاج، وإن كان يستلزم أن يتأخر بعض الرجال إلى الصف الثاني أو الثالث حسب كثرة الأطفال، إلا أنه يترتب عليها فائدة كبيرة للمصلين؛ ألا وهي الخشوع في الصلاة. (الشرح الممتع لابن عثيمين ج ٤ ص ٢٠١:٢٠٢).

الحمد لله رب العالمين.



فقہ

المرأة في شهر شوال

مصدر / د/عزة محمد رشاد (أم تميم)

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم.
أما بعد: فهذه بعض الأحكام المتعلقة بفقہ المرأة في شهر شوال: عسى الله تعالى أن
ينفع بها ويجعلها في ميزان حسناتنا.

صلى الله عليه وسلم: «من صام رمضان
ثم أتبعه ستاً من شوال، أخرجته مسلم
(١١٦٤)، قالوا: الذي عليه صوم من
رمضان لا يقال له صام رمضان لأنه
لم يكمل عدة رمضان فلا يحصل له
ثواب من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من
شوال.

وذهب أكثر زهّل العلم إني جواز صيام
التطوع قبل قضاء رمضان، ومن ثم
جواز صيام الستة من شوال قبل
قضاء رمضان، وإن كان الأفضل تقديم
القضاء على صيام الست من شوال،
والله تعالى أعلم بالصواب.

رابعاً: خروج المرأة يوم العيد:

عن أم عطية قالت: «كنا نؤمر أن
نخرج يوم العيد، حتى نخرج البكر
من خدرها، حتى نخرج الحيض فيكن
خلف الناس فيكبرون بتكبيرهم
ويدعون بدعائهم، يرجون بركة ذلك
اليوم وطهرته». أخرجه البخاري
(٩٧١)، ومسلم (٨٩٠).

عن أم عطية قالت: «كنا نؤمر بالخروج
في العيدين والمخبة والبكر. قالت:
الحيض يخرجن فيكن خلف الناس.

أولاً: استحباب صيام ستة أيام من شوال:

ذهب أكثر أهل العلم إلى استحباب
صيام ستة أيام من شهر شوال، وهذا
مذهب الشافعي وأحمد وأكثر الحنفية
وأكثر المالكية وداود الظاهري وغيرهم.
واستدلوا على ذلك بما يأتي:

عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال: «من صام رمضان ثم أتبعه ستاً
من شوال كان كصيام الدهر». أخرجه
مسلم (١١٦٤).

ثانياً: صيام الستة أيام من شوال
متوالية عقب يوم الفطر أو متفرقة:
يجوز صيام الستة أيام من شوال
متفرقة أو متتابعة في أول الشهر أو
آخره. لأن الحديث ورد مطلقاً، وهذا
مذهب جمهور أهل العلم.

ثالثاً: هل يجوز للمرأة صوم الستة من

شوال قبل قضاء ما عليها من صيام رمضان؟

لم يرد في هذه المسألة نص من كتاب
أو سنة ولم ينعقد الإجماع على شيء
صريح، ولكن قال بعض أهل العلم: لا
يجوز صيام الستة أيام من شوال قبل
قضاء رمضان وحجتهم قول رسول الله



يكبرون مع الناس" - أخرجه البخاري (٩٧٤)، ومسلم (١١ - ٨٩٠) واللفظ لمسلم.

خامساً: آداب يوم العيدين

التجمل فيه:

عن عبد الله بن عمر قال: «أخذ عمرُ جبةً من استبرقٍ تباع في السوق، فأخذها، فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، ابتع هذه تجمل بها للعيد والوفود، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما هذه لباس من لا خلاق له فلبت عمر ما شاء الله أن يلبت، ثم أرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بجبة ديباج، فأقبل بها عمر، فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال يا رسول الله: إنك قلت: إنما هذه لباس من لا خلاق له، وأرسلت إلي بهذه الجبة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تبيعها أو تصيب بها حاجتك» - أخرجه البخاري (٩٤٨).

- وهذا دليل على أن التجمل عندهم في هذه المواضع كان مشهوراً وروى ابن الأحمر في العيدين والجمعة بإسناده عن ابن عباس قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس في العيدين بردة حبرة».

وقال مالك: سمعت أهل العلم يستحبون الطيب والزينة في كل عيد والإمام أحق بذلك لأنه المنظور إليه. المغني (٢/٢٣٣).

الأكل يوم الفطر قبل الخروج:

- عن أنس قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات».

وقال مرجأ بن رعاء: حدثني عبيد الله، قال حدثني أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم «ويأكلهن وتراً» - أخرجه البخاري (٩٥٣).

أداء الصلاة في المصلى:

- عن أبي سعيد الخدري قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى، فأول شيء يبدأ به الصلاة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم فإن كان يريد أن يقطع

بعثاً قطعة أو يأمر بشيء أمر به، ثم انصرف» أخرجه البخاري (٩٥٦) ومسلم (٨٨٩).

قال الشافعي رحمه الله:

بلغنا «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج في العيدين إلى المصلى بالمدينة» وكذلك من كان بعده وعمامة أهل البلدان إلا أهل مكة، فإنه لم يبلغنا أن أحداً من السلف صلى بهم عيداً إلا في مسجدهم. وأحسب ذلك - والله أعلم - لأنه المسجد الحرام خير بقاع الدنيا، فلم يحبوا أن يكون لهم صلاة إلا فيه ما أمكنهم. الأم (١/٣٨٩).

قال مالك: لا يصلي في العيدين في موضعين ولا يصلون في مسجدهم، ولكن يخرجون كما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلى المصلى ثم استن بذلك أهل الأمصار. المدونة (١/٢٤٨).

وفي الشرح الممتع (١٥٧/٥): وتسن في الصحراء: أي يسن إقامتها في الصحراء التي خارج البلد، وينبغي أن تكون قريبة لئلا يشق على الناس.

والدليل: فعل النبي صلى الله عليه وسلم، وخلفائه الراشدين، فإنهم كانوا يصلونها في الصحراء ولولا أن هذا أمر مقصود لم يكلفوا أنفسهم ولا الناس أن يخرجوا خارج البلد.

صلاة العيدين بغير أذان ولا إقامة:

عن ابن عباس وعن جابر بن عبد الله قال: «لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى» - أخرجه البخاري (٩٦٠).

مخالفة الطريق:

- عن جابر قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم عيد خالف الطريق» - أخرجه البخاري (٩٨٦).

- عن أبي هريرة «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج إلى العيد فرجع في غير الطريق الذي أخذ فيه» - صحيح ابن ماجه (١٣٠١) وصحيح الترمذي (٥٤١) وابن خزيمة (١٤٦٨) والارواء (٣/١٠٤:١٠٥).

تقبل الله منا ومنكم صالح الأعمال.

والحمد لله رب العالمين.

تعيين ليلة القدر

د . أيمن خليل

إعداد

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فإن من فضائل شهر رمضان وجوائزه العظام: تضمُّنه ليلية القدر، وهي ليلة عظيمة القدر، ضاعف الله فيها أجر العمل الصالح لهذه الأمة أضعافاً كثيرة. إنها ليلة الفرقان والغفران والتوبة والرحمة والبركة والعتق من النار، وليلة سلام للمؤمنين من كل خوف. إنها ليلة هي أعظم الليالي قدراً ومنزلة عند الخالق جل في علاه. وهي الليلة التي أنزل فيها القرآن، قال الله سبحانه وتعالى: «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ (القدر: ١، ٢)». وقال الله جل وعلا: «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُنْكَرٍ ﴿٢﴾ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ» (الدخان: ٣).

اختصاص الأمة الإسلامية بليلة القدر:

في جامع الترمذي وصحيح ابن حبان قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عُمر أمتي من ستين سنة إلى سبعين سنة". فإذا كان عمر الإنسان ستين سنة، ذهب ربعها قبل التكليف، فبقيت خمسة وأربعون سنة ينام ثلثها ويلهث خلف لقمة العيش ثلثها أو يزيد، فيقي من عمره خمسة عشر سنة، وفيما بقي من عمر الإنسان يأكل ويشرب ويدخل الخلاء، ويغتسل، ويقضي حوائجه، ويتبادل الزيارات وواجباته العائلية، ويقراً، ويشاهد التلفاز، ويتنزه، ويمرض، وغير ذلك

كانت أعمار الأمم السابقة أعماراً مديدة، فيخبرنا المولى سبحانه وتعالى أن نبي الله نوح ظل يدعو قومه تسعمائة وخمسين سنة، فيقول سبحانه وتعالى: «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ» سورة العنكبوت؛ الآية ١٤، وكانت هذه هي أعمار الأمم، والتي ما زالت تتناقص حتى آل الأمر إلى أن أصبح متوسط الأعمار ما بين الستين إلى السبعين سنة، لحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه



في هذا الثلث الباقي، وهو ما يعني أن وقت العبادة الخالصة لا يصل إلى عامين في حياة استمرت ستين سنة أو يزيد. ولذلك من الله سبحانه وتعالى على هذه الأمة بأزمان فاضلة عوضاً عن قصر أعمارها، ومن هذه الأزمان الفاضلة ليلة القدر.

فضل ليلة القدر:

سميت ليلة القدر، من القدر وهو الشرف، ومن التقدير لأنه تفضل فيها أقدار العباد من أمور الدنيا؛ كالرزق، والأجل، والحوادث، وغير ذلك من مقادير السنة إلى ليلة القدر من العام القابل، وتتنزل من اللوح المحفوظ إلى صُحف الكتبة من الملائكة. لقوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿ ١ ۝ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿ ٢ ۝ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ۝ ﴾ (سورة الدخان: ٣-٤). وتسمى ليلة التنزيل لأن القرآن الكريم نزل فيها.

والعبادة فيها تفضل عبادة تزيّد علي ثلاثة وثمانين سنة؛ لقوله تعالى: " ليلة القدر خير من ألف شهر". وهي ليلة السلام، إذ يبارك الله-تعالى- فيها الأرض بنزول الملائكة؛ فيعم الرحمة؛ ويشعر فيها المؤمن بالطمأنينة والسلام، لقوله تعالى: (سلامٌ هي حتى مطلع الفجر). وأنزل الله في فضلها سورة كاملة في القرآن الكريم مما يدل على عظيم قدرها وشرفها.

ولقيام ليلة القدر قدراً عظيماً، لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة رضي الله عنه المتفق عليه: "من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه". وهذا لا يحصل في قيام ليلة سوى ليلة القدر.

ويذهب الروافض إلى أن ليلة القدر كانت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأنها قد رفعت، والصحيح بلا شك أنها باقية، وما ورد في حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "خرجت لأخبركم بليلة القدر فتلاحي فلان وفلان فرفعت وعسى أن يكون خيراً لكم فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة". فالتمسوا رفع تعيينها، ولو كان

فضلها قد رفع وانتهى لما قال فالتمسوها. وذكر القاضي عياض الإجماع على بقائها فيقول: "أجمع من يعتد به من العلماء المتقدمين والمتأخرين على أن ليلة القدر باقية دائمة إلى يوم القيامة...".

اختلاف العلماء في تحديد ليلة القدر، وقد اختلف العلماء في تحديد ليلة القدر على أقوال نعرض لأشهرها:

ليلة القدر ليلة في السنة كلها:

ذهب بعض الفقهاء كأبي حنيفة وصاحبه أبي يوسف القاضي إلى أن ليلة القدر هي ليلة في العام قد تكون في رمضان، وقد تكون في غيره، وثبت ذلك في صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود حيث يقول: من يقيم الحول يصب ليلة القدر. ويرد ذلك أن ليلة القدر في رمضان لقوله تعالى: "إنا أنزلناه في ليلة القدر"، وقوله تعالى: "شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن"، فالقرآن أنزل في شهر رمضان فتكون ليلة القدر في رمضان بلا ريب.

ليلة القدر ليلة في رمضان كله:

نقل ابن أبي شيبة في مصنفه أن هذا كان مذهب الحسن البصري، وحكاه الغزالي في الوجيز وجهاً عند الشافعية.

ليلة القدر ليلة السابع عشر من شهر رمضان؛ استدال بعض الفقهاء على ذلك بقوله تعالى: "إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان، سورة الأنفال".

ونقل عبد الرزاق في مصنفه عن عبد الله بن مسعود: تحروا ليلة القدر ليلة سبع عشرة، صبيحة بدر، وهذا أثر موقوف على عبد الله بن مسعود، وأورده أبو داود في سنته مرفوعاً عن عبد الله بن مسعود: "قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلبوها ليلة سبع عشرة من رمضان وليلة إحدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين ثم سكت".

ليلة القدر ليلة في العشر الأواخر من رمضان:

ذهب جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة إلى أن ليلة القدر هي ليلة غير معينة في ليالي العشر الأواخر من رمضان ولكن اختلف جمهور الفقهاء في أرجى ليلة





من هذه الليالي العشر. على النحو التالي:

ليلة القدر هي ليلة إحدى وعشرين؛

يرى الشافعي أن أرجى ليلة من الليالي العشر هي ليلة إحدى وعشرين وذلك لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في الصحيحين: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "رَأَيْتَنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا"؛ فمطرت السماء تلك الليلة. وكان المسجد على عريش، فوكف المسجد، فبصرت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبهته أثر الماء والطين، من صبح إحدى وعشرين.

ليلة القدر هي ليلة اثنين وعشرين؛

وذلك لحديث عبد الله بن أنيس أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم: أرسلني إليك رهط من بني سلمة يسألونك عن ليلة القدر، قال: كم الليلة؟ قلت: اثنتان وعشرون. قال: هي الليلة. ثم رجع، فقال: أو القابلة. يريد ليلة ثلاث وعشرين.

ليلة القدر هي ليلة ثلاث وعشرين؛

كان هذا مذهب الشافعي القديم لحديث عبد الله بن أنيس الجهني قلت: يا رسول الله، إن لي بادية أكون فيها، وأنا أصلي فيها بحمد الله، فمرني بليلة أنزلها إلي هذا المسجد، فقال: أنزل ليلة ثلاث وعشرين. وما رواه أحمد في مسنده عن ابن عباس: أتيت، وأنا نائم في رمضان، فقيل لي: إن الليلة ليلة القدر، قال: فقمتم، وأنا ناعس، فتعلقت ببعض أطناب فسطاط رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا هو يصلي. قال: فنظرت في تلك الليلة، فإذا هي ليلة ثلاث وعشرين. ولكن هذا الأثر لا يعول عليه في تحديد ليلة القدر لأن الأحكام الفقهية لا تبنى على الروى والمنامات.

ليلة القدر هي ليلة أربع وعشرين؛

لما أخرجه أحمد في مسنده عن بلال بن رباح رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ أَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ " ولكنه حديث ضعيف. ولما أورده عبد الرزاق في مصنفه عن الحسن

البصري أنه قال: " نظرت الشمس عشرين سنة، فرأيتها تطلع صبيحة أربع وعشرين من رمضان ليس لها شعاع".

ليلة القدر هي ليلة الحادي والعشرين؛

أو الثالث والعشرين، أو الخامس والعشرين؛

وذلك لما يرويه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " التمسوها في العشر الأواخر من رمضان ليلة القدر في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى".

وقالوا أن التاسعة التي تبقى هي ليلة الحادي والعشرين، وأما السابعة التي تبقى فهي ليلة الثالث والعشرين، وأما الخامسة التي تبقى فهي ليلة الخامس والعشرين.

ولكن يرد على أصحاب هذا القول بأنه لو كان الشهر كاملاً فإن التاسعة التي تبقى تكون ليلة الثاني والعشرين، والسابعة ليلة الرابع والعشرين، والخامسة ليلة السادس والعشرين، فلا يصح الحساب على أساس أن الشهر ناقص دوماً وهذا غير متصور.

ليلة القدر هي ليلة السابع والعشرين

لما يرويه مسلم عن أبي بن كعب رضي الله عنه أنه حلف لا يستثني أنها ليلة سبع وعشرين، فقال له ذر بن حبيش: بأي شيء تقول ذلك يا أبا المنذر؟ قال: بالعلامة، أو بالآية التي أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها".

ورغم أن الحديث لم يشير إلى ليلة السابع والعشرين، إلا أن العوام اغتروا بالاحتفال بلييلة القدر، وختم القرآن والدعاء العريض هذه الليلة خاصة، وساهم بعض أئمة المساجد في ترسيخ هذا المفهوم عند الناس.

ورغم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رآها في منامه نسيها، فلا يتصور أنه لم يعلمها النبي صلى الله عليه وسلم وعلمها هؤلاء!!.

ليلة القدر ليلة غير معينة في السبع الأواخر من رمضان

يرى أصحاب هذا القول أن ليلة القدر يكون تحريها في السبع الأواخر من شهر رمضان لحديث ابن عمر رضي الله عنهما المتفق عليه

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر، فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر".

ليلة القدر في الوتر مما يبقى من العشر الأواخر:

أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " التمسوها في العشر الأواخر من رمضان، ليلة القدر في تاسعة تبقى، في سابعة تبقى، في خامسة تبقى".

ويؤكد ذلك على خطأ احتساب الليالي الوتر بما مضى من الشهر لأن العبرة وفقاً لهذا الحديث بما بقي لا بما مضى.

وبما أخرجه مسلم عن أبي سعيد الخدري أنه قال: " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: التمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة، فقال أبو نضرة، يا أبا سعيد إنكم أعلم بالعدد منا، فما التاسعة والسابعة والخامسة قال: إذا مضت واحدة وعشرون فالثاني تليها ثنتين وعشرين، وهي التاسعة فإذا مضت ثلاث وعشرون فالثاني تليها السابعة، فإذا مضى خمس وعشرون فالثاني تليها الخامسة".

والصحابي الذي يروي الحديث-بلا ريب- هو أعلم بالمقصود منه. ولذلك بوب ابن خزيمة بقوله: "باب ذكر الدليل على أن الأمر بطلب ليلة القدر في الوتر مما يبقى من العشر الأواخر لا في الوتر مما يمضي منها".

ليلة القدر هي آخر ليلة في شهر رمضان:

لحديث معاوية بن أبي سفيان في صحيح ابن خزيمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " التمسوا ليلة القدر في آخر ليلة".

وأيضاً لحديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه في مسند أحمد أنه قال: يا رسول الله، أخبرنا عن ليلة القدر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هي في رمضان، التمسوها في العشر الأواخر؛ فإنها وتر؛ في إحدى وعشرين، أو ثلاث وعشرين، أو

خمس وعشرين، أو سبع وعشرين، أو تسع وعشرين، أو في آخر ليلة، فمن قامها إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

القول الراجح في تعيين ليلة القدر:

اختلف العلماء في تعيين ليلة القدر على أكثر من أربعين قولاً-كما ذكر الحافظ ابن حجر في شرحه لصحيح البخاري-، والقول الراجح في ليلة القدر أنها غير معينة- خلافاً لما يظن كثير من الناس- والذين يجتهدون في ليلة معينة ظناً منهم أنها ليلة القدر، ويفترون فيما سواها من الليالي، كما أنها تنتقل من عام إلى عام فهي غير ثابتة، وفي ذلك يقول النووي في المجموع: ".... مذهب الشافعي أن أرجاها عنده ليلة إحدى وعشرين، وقال في القديم ليلة إحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين فهما أرجى لئاليها عنده، وبعدهما ليلة سبع وعشرين، هذا هو المشهور في المذهب أنها منحصرة في العشر الأواخر من رمضان، وقال إمامان جليلان من أصحابنا وهما المزني وصاحبه أبو بكر محمد بن إسحق بن خزيمة أنها منتقلة في ليالي العشر تنتقل في بعض السنين إلى ليلة وفي بعضها إلى غيرها؛ جمعاً بين الأحاديث، وهذا هو الظاهر المختار لتعارض الأحاديث الصحيحة في ذلك، ولا طريق إلى الجمع بين الأحاديث إلا بانتقالها...".

فليلة القدر الراجح أنها في العشر الأواخر من رمضان؛ وهي ليست ثابتة، وإنما هي تنتقل من عام إلى آخر، فتكون عاماً ليلة إحدى وعشرين، وعاماً ليلة اثنين وعشرين، وعاماً ليلة أربع وعشرين، وعاماً ليلة خمس وعشرين وعاماً ليلة تسع وعشرين، وهكذا... وبذلك يمكن جمع الأحاديث الواردة بشأن ليلة القدر دون أدنى تعارض بينها، ويتبعني أن ينتبه إلى أنها تكون في الأشواق كما أنها تكون في الأوتار، والله تعالى أعلم.



مقدار زكاة الفطر وزناً

٢,٧٣٠ كجم	أرز مصري
٢,٨٠٠ كجم	قمح
١,٧٦٠ كجم	دقيق
٢,٣٤٠ كجم	شعير
٣,٠٠٠ كجم	فاصولياء جافة
٣,٠٠٠ كجم	لوبياء
٢,٤٧٠ غ	عدس أصفر
٢,٤٧٠ كجم	عدس بعبه
٢,١٤٠ كجم	فول صحيح
٢,٢٠٠ كجم	زبيب
٢,٦٢٠ كجم	تمر

قصة النداء يوم القيامة بغض البصر حتى تمر فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم.
وبعد، فتواصل في هذا التحذير تقديم البحوث العلمية الحديثة للقارئ الكريم حتى
يقف على حقيقة هذه القصة الواهية التي اشتهرت على السنة الوعاظ والقصص والى
القارئ الكريم التخريج والتحقيق،

أولاً: أسباب ذكر هذه القصة

١) وجود هذه القصة في بعض كتب السنة
الأصلية، يجعل من لا دراية له بالتحقيق يتوهم
أن هذه القصة صحيحة .

٢) تحقيق الغاية من هذه السلسلة «تحذير
الداعية من القصص الواهية، نتمم الفائدة؛
أ) فالقارئ الكريم: يقف على درجة القصة.
ب) والداعية: يكون على حذر ويسلم له عمله
على أسنة وحدها.
ج) وطالب هذا الفن: يجد نماذج من علم الحديث
التطبيقي.

٣) من أجل هذا سنطبق من خلال تخريج
وتحقيق هذه القصة نماذج من «علم الحديث
التطبيقي».

٤) ونبين للقارئ الكريم، والداعية، وطالب العلم
منهج الحاكم في «المستدرک»، وموقف أئمة الجرح
والتعديل من هذا المنهج حتى يكونوا على بصيرة
من التطبيق عند التحقيق.

فمنهج الحاكم في «المستدرک»، بينه الإمام ابن
الصلاح في «علوم الحديث»، ص (٩٣).

قال: «واعنتى الحاكم أبو عبد الله الحافظ
بالزيادة في عدد الحديث الصحيح، على ما
في الصحيحين، وجمع ذلك في كتاب سماه
«المستدرک» أودعه ما ليس في واحد من
الصحيحين، مما رآه على شرط الشيخين قد
أخرجوا عن رواته في كتابيهما، أو على شرط
الحاكم الأحاديث؛

شوال ١٤٤٤ هـ - العدد ١٢٢ - السنة الثانية والخمسون

الأول قال فيه: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

الثاني قال فيه: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه».

الثالث قال فيه: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».

الرابع قال فيه: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

قلت: وسنطبق ما قاله الإمام الذهبي على ما صححه الحاكم في «مستدرکه»، على سبيل المثال لا الإحصار.

التطبيق الأول: حديث «النداء يوم القيامة بغض البصر حتى تمر فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم».

قال الحاكم في «المستدرک» (١٥٣/٣): «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

قلت: وهو موضوع بحثنا هذا.

التطبيق الثاني: حديث: «الکيس من دان نفسه.....».

قال الحاكم في «المستدرک» (٥٧/١): «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه».

تعقبه الإمام الذهبي في «التلخيص» فقال: «لا والله أبو بكر واه».

قلت: أبو بكر الذي روى له الحاكم هذا الحديث هو أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي. وقد يُنسب إلى جده قال الإمام المزي في «تهذيب الكمال» (٧٨٣٥/٢٩/٢١): «روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه» - فهو لم يكن من رجال البخاري ولا من رجال مسلم. ولذلك لم يذكره الإمام ابن القيسراني في كتابه: «الجمع بين رجال الصحيحين» (٥٩٢/٢).

وأقره الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (٣٣/١٢) ونقل أن ابن عدي قال: «الغالب على حديثه الغرائب» وأن الدارقطني قال: «متروك».

التطبيق الثالث: حديث: «نحن بنو عبد المطلب سادة أهل الجنة أنا وعلي وجعفر وحمزة والحسن والحسين والمهدي».

قال الحاكم في «المستدرک» (٢١١/٣): «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».

تعقبه الإمام الذهبي في «التلخيص» فقال: «ذا

موضوع».

قلت: وعلته: عبد الله بن زياد اليمامي. قال الإمام البخاري في «التاريخ الكبير» (٩٥/١/٣): «منكر الحديث».

اه. وقال الشيخ أحمد شاكر في «اختصار علوم الحديث» ص (٨٩): «قوله هذا يريد به الكذابين».

اه. وعبد الله بن زياد اليمامي ليس من رجال مسلم وذلك باستقراء من «اسمه عبد الله» في كتاب «رجال صحيح مسلم» للإمام ابن منجويه (٣٣٥/١ - ٤٠٠).

التطبيق الرابع: حديث «المائدة التي نزلت من السماء وأكل منها النبي محمد مع إلياس».

قال الحاكم في «المستدرک» (٦١٢/٢): «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

تعقبه الإمام الذهبي في «التلخيص» فقال: «بل هو موضوع قبح الله من وضعه. وما كنت أحسب ولا أجوز أن الجهل يبلغ بالحاكم أن يصحح هذا الإسناد».

٦) من هذا البيان يتحتم تخريج وتحقيق هذه القصة لأن كثيراً من الوعاظ والقصاص بل بعض أصحاب الرسائل العلمية غرهم قول الحاكم في «المستدرک»: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

فيقول: «أخرجه الحاكم وصححه» يظن أنه قد أدى ما عليه. ولكن هيئات هيئات لما ذكرناه آنفاً. من قول الإمام الذهبي: «إن الحاكم يصحح في مستدرکه أحاديث ساقطة».

اه. وطبقناه على درجات تصحيحه الأربعة في مستدرکه. وأنه لا يسلم له التصحيح مطلقاً.

وهذا يقتضي تحقيق ما صححه الحاكم في «مستدرکه». وهذه القصة ستكون نموذجاً لعلم الحديث التطبيقي.

ثانياً: المن:

روى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا كان يوم القيامة نادى مناد من وراء الحجاب يا أهل الجمع غصوا أبصاركم عن فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم حتى تمر».

ثالثاً: التخريج:

هذا الحديث الذي جاءت به قصة «مرور فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة».

الكبير» (١٣٩٩/٣٦٣/٣) «العباس بن بكار بصري الغالب على حديثه الوهم والمناكير».. اهـ.

٦) وقال الإمام الجاحظ ابن حبان في «المجروحين» (١٩٠/٢): «العباس بن الوليد بن بكار من أهل البصرة يروي عن خالد الواسطي وأهل البصرة العجائب، لا يجوز الاحتجاج به بحال ولا كتابة حديثه إلا على سبيل الاعتبار للخواص».. اهـ.

خامساً: طريق آخر وسرقة الحديث:

أخرجه الحاكم في «المستدرک» (١٦١/٣) عن عبد الحميد بن بحر، حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي عن بيان، عن الشعبي، عن أبي جحيفة عن علي بن أبي طالب مرفوعاً.

قلت: فيظن من لا دراية له بسرقة الحديث أن الراوي عبد الحميد بن بحر متابع للعباس بن وليد بن بكار الضبي البصري متبعة تامة؛ حيث رواه عن خالد بن عبد الله الواسطي به. وهذا الحديث يعرف بالعباس بن وليد بن بكار الضبي وهو المتهم بهذا الحديث سرقة منه عبد الحميد بن بحر، وهذا ما بينه الإمام الذهبي في «التلخيص» (١٥٣/٣- مستدرک). قال: «ثم أورد هذا الحديث الحاكم بعد ورقتين عن عبد الحميد بن بحر حدثنا خالد فذكره وزاد فتمم فاطمة وعليها ريطان خضروان، وعبد الحميد قال ابن حبان يسرق الحديث».. اهـ.

قلت: قال الإمام الجاحظ ابن حجر في «المجروحين» (١٤٢/٢): «عبد الحميد بن بحر سكن البصرية كان يسرق الأحاديث لا يحل الاحتجاج به بحال».. اهـ.

فائدة: وهذا الحديث الذي جاء بقصة «النداء يوم القيامة بغض البصر حتى تمر فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم» من علامات وضعه مناقضته لما جاءت به السنة الصحيحة مناقضة بينة حيث جاء في المتفق عليه عند البخاري ح (٦٥٢٧) ومسلم (٢٨٥٩) من حديث عائشة قالت:

«سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: يُحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلاً. قلت: يا رسول الله النساء والرجال جميعاً ينظر بعضهم إلى بعض؟ قال صلى الله عليه وسلم: يا عائشة الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض»..

هذا ما وفقني الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

أخرجه الإمام الجاحظ أبو عبد الله الحاكم في «المستدرک» (١٥٣/٣) قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب العدي بعداد، وأبو بكر بن أبي دارم الجاحظ بالكوفة، وأبو العباس محمد بن يعقوب، وأبو الحسن بن ماني بالكوفة، والحسن بن يعقوب العدل قالوا: حدثنا إبراهيم بن عبد الله العباسي، حدثنا العباس بن وليد بن بكار الضبي، حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي، عن بيان، عن الشعبي، عن أبي جحيفة، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا كان يوم القيامة...» الحديث.

رَبَّنَا الْحَقِيقُ

١) هذا الحديث قال الحاكم بعد إخرجه: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».. اهـ.

٢) تعقبه الإمام الذهبي في «التلخيص» (١٥٣/٣- مستدرک) قال: «لا والله بل موضوع والعباس قال الدارقطني كذاب».. اهـ.

قلت: ولقد بين ذلك الجاحظ ابن حجر في «شرح النخبة» ص (٤٤) فقال: الطعن بكذب الراوي في الحديث النبوية هو «الموضوع» وهذا ينطبق تمام الانطباق على حكم الذهبي على هذا الحديث كذلك.

٣) قول الإمام الذهبي: «والعباس قال الدارقطني كذاب»..

قلت: والعباس هو: العباس بن وليد بن بكار الضبي هو علة هذا الحديث ولذلك قال الإمام الذهبي في «الميزان» (٤١٦٠/٣٨٢/٢): «العباس بن بكار الضبي، بصري قال الدارقطني: «كذاب» ثم قال: اتهم بحديثه عن خالد بن عبد الله، عن بيان، عن الشعبي عن أبي جحيفة عن علي مرفوعاً، ثم ذكر أحاديث وقال: هذه من أباطيله، ومصائبه قدمها بهذا الحديث»..

قلت: وأقره الجاحظ ابن حجر في «لسان الميزان» (٢٩٩/٣) (٤٤٢٦/٧٥) ونقل عن أبي نعيم الأصبهاني قال: «يروى المناكير لا شيء»..

٤) وقال الإمام الجاحظ الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» (٤٢٤): «عباس بن بكار الضبي بصري كذاب».. اهـ.

٥) وقال الإمام الجاحظ العقيلي في «الضعفاء

درر البحار

في بيان ضعف الأحاديث القصار

الشيخ علي حشيش

الطبراني في «المعجم الأوسط»، (٣٩٠/٥) ح (٤٧٧٣) قال: حدثنا عبد الرحمن بن خالد الدورقي، قال: حدثنا سعدان بن زكريا الدورقي، قال: حدثنا إسماعيل بن يحيى التميمي، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً.

ثانياً: التحقيق:

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا ابن أبي ذئب، تفرد به إسماعيل بن يحيى». اهـ.

قلت: فالحديث غريب وعلته إسماعيل بن يحيى. لذلك أوردته الإمام الهيثمي في «المجموع»، (٢٢٠/١٠)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه إسماعيل بن يحيى التميمي، وهو كذاب. اهـ.

وهذه أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه: (١) قال الإمام ابن حبان في «المجروحين» (١٢٦/١): «إسماعيل بن يحيى التميمي يروي عن ابن أبي ذئب كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، وما لا أصل له عن الأثبات لا يحل الرواية عنه ولا الاحتجاج به بحال». اهـ.

(٢) قال الإمام الذهبي في «الميزان» (٩٦٥/٢٥٣/١): «إسماعيل بن يحيى التميمي: قال صالح بن محمد جزرة: كان يضع الحديث». وقال الأزدي: «ركن من أركان الكذب لا تحل الرواية عنه». وقال الإمام ابن عدي: عامة ما يرويه بواسطيل». اهـ.

وقال أبو علي النيسابوري الحافظ والدارقطني والحاكم: «كذاب».

ثم قال الإمام الذهبي في ختام أقوال الأئمة: «مجمع على تركه». اهـ.

(٩٧٦)، «من تزين بعمل الآخرة وهو لا يريد لها ولا يقبلها لعن في السماوات والأرض».

الحديث لا يصح: أوردته الإمام السيوطي في «مخطوطة درر البحار في الأحاديث القصار»، (١/٦٥) مكتبة الحرم النبوي «الحديث»، رقم المخطوطة (٢١٣/١٠٧) وقال: «طس عن أبي هريرة».

قلت: «طس» ترمز إلى «المعجم الأوسط للطبراني».

وهذا تخريج بغير تحقيق فيتهم من لا دراية له بالصناعة الحديثية أن الحديث صحيح، وهو كما سنبين أنه حديث موضوع. والموضوع: هو الكذب المختلق المصنوع، وهو شر الضعيف وأقبحه، ويحرم روايته في أي معنى كان سواء الأحكام، أو القصص أو الترغيب والترهيب وغيرها إلا مقروناً ببيان وضعه.

تنبيه: ننبه على هذا المصطلح «الموضوع» ودرجته وحكم روايته؛ لأنه قد اشتهر على ألسنة القصاص والوعاظ أن الحديث الضعيف يُعمل به في فضائل الأعمال والترغيب والترهيب، وهو لا يدري درجة الضعف ونوع الحديث الضعيف وحكم روايته. ولقد قال الحافظ ابن حجر في كتابه «تبيين العجب بما ورد في شهر رجب» ص (٢٦): «ولا فرق في العمل بالحديث في الأحكام أو الفضائل إذ الكل شرع». اهـ.

والى القارئ الكريم التخريج والتحقيق لهذا الحديث.

أولاً: التخريج:

الحديث أخرجه الإمام الحافظ

أقوال أهل العلم والإيمان في قضاء الحامل والمرضع لصيام شهر رمضان

إن الحمد لله؛ نحمده
ونستعينه ونستغفره،
ونعوذ بالله من شرور
أفئسنا، ومن سيئات
أعمالنا، من يهده الله فلا
مضل له، ومن يضلل فلا هادي
له، والصلاة والسلام على نبينا
محمد وعلى آله وصحبه وسلم.
أما بعد: فقد رخص الله للحامل
والمرضع إن خافتا على نفسيهما أو
ولديهما أن تفترا في رمضان رحمة بهما
وبأولادهما، وقد اختلف أهل العلم في
حكم قضاتهما لما أفطرتاه، وذلك على
حالتين، على التفصيل الآتي:

الحالة الأولى: إذا كان إفتار الحامل
والمرضع بسبب الخوف على نفسيهما؛
إذا كان إفتار الحامل والمرضع بسبب
الخوف على نفسيهما، فعليهما قضاء
الأيام التي أفطرتاهما فقط، ولا فدية
عليهما، وهذا هو مذهب جمهور أهل
العلم من الحنزية، والشافعية، والحنابلة،
وقول جماعة من السلف، بل وحكى
الإجماع على ذلك.
أدلة هذه الحالة:

أولاً: من المنقول:

- أ - من القرآن الكريم: قال الله تعالى:
- ﴿فَمَنْ كَانَتْ مِنْكُمْ حَامِلًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ
فَمِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، (البقرة: ١٨٤).
- ب - من السنة النبوية: عن أنس
بن مالك الكعبي رضي الله
عنه، قال: قال النبي صلى
الله عليه وسلم: «إن الله
تبارك وتعالى وضع عن
المسافر شطر الصلاة،

إعداد: المستشار/ أحمد السيد علي إبراهيم
نائب رئيس قضايا الدولة

وعن الحامل والمرضع الصوم أو الصيام» (رواه الترمذي، وقال الألباني: حسن صحيح).
وجه الدلالة: أن النبي صلى الله عليه وسلم أحق الحامل والمرضع بالمسافر في وضع الصيام، فصار حكمهما كحكمه، وليس على المسافر إلا القضاء فقط، فكذلك الحامل والمرضع.

ثانياً، من المعقول:

١- قاسوا الحامل والمرضع على المريض الخائف على نفسه.
٢- قالوا: لأنه يلحقها الحرج في نفسها أو ولدها، والحرج عُذْرٌ فِي الْفِطْرِ كَالْمَرِيضِ وَالْمَسَافِرِ.
الحالة الثانية: إذا كان إفتار الحامل والمرضع بسبب الخوف على ولديهما؛
إذا كان إفتار الحامل والمرضع بسبب الخوف على ولديهما، فقد اختلف أهل العلم في حكم قضائهما للصيام على عدة أقوال، وذلك على النحو التالي:

القول الأول: عليهما القضاء فقط، وليس عليهما فدية "إطعام مسكين عن كل يوم" وهو مذهب الأحناف، وممن قال به من السلف: علي بن أبي طالب، وعطاء بن أبي رباح، والحسن والضحاك والنخعي والزهري، ومن المعاصرين ابن باز، وابن عثيمين.

أدلة هذا القول:

أولاً: من المنقول:

أ- من القرآن الكريم:

١- قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لِمَلِكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ» (البقرة: ١٨٣).

وجه الدلالة: أن الله فرض على المسلمين صيام شهر رمضان، ومن لم يستطع صيامه لعذر، لزمه صيامه بعد زواله، والحامل والمرضع داخلتان في حكم الآية، فوجب عليهما الصيام بغير فدية، ومن يلزمهما بفدية مع الصيام يخرجهما من حكم الآية فيلزمه الدليل، ولا دليل معه.

٢- قال تعالى: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامًا مِّن كَبَبٍ فَسَنَفَعَهُمْ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ

لَكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ» (البقرة: ١٨٤).

وجه الدلالة: خير الله المسلمين - في بادئ الأمر - بين الصيام، وبين الفدية بإطعام مسكين عن كل يوم يفطرونه، فكانت الفدية بدلاً عن الصيام، ثم نسخت الآية في حق القادرين على الصيام، وبقيت في حق غير القادرين عليه، فمن عجز عن الصيام عجزاً لا يرجى زواله، وجبت عليه الفدية بإطعام كل يوم مسكيناً، والحامل والمرضع من أصحاب الأعذار الطارئة التي لها مدة معينة وتزول، فالقضاء واجب عليهما، ولو أوجبنا الفدية عليهما كان ذلك جمعاً بين البدلين وهو غير جائز، لأن القضاء بدل، والفدية بدل، ولا يمكن الجمع بينهما فالواجب أحدهما.

٣- قال تعالى: «مَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن مَّيَّدَ مِنكُم أَيَّامًا مِّنْهُ فَسَاءَ مَا يَكْسِبُ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» (البقرة: ١٨٥).

وجه الدلالة: قوله تعالى: «وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ» أوجب الله القضاء على المريض والمسافر، وعذرهما من الأعذار التي يرجى زوالها، والحامل والمرضع حالهما كحال المريض مرضاً يرجى زواله إذ الحامل لا تبقى حاملاً والمرضع لا تبقى مرضعاً فيجوز لهما الفطر ثم تقضيان ما أفطرتا من رمضان، ولأن فطر الحامل والمرضع فطر أبيض لعذر، فلم يجب به كفارة، كالفطر للمرض.

ب- من المعقول:

١- قاسوا الحامل والمرضع على الحائض والنفساء فالحائض والنفساء يفطران ويقضيان لإفطاقتهما القضاء وعذرهما مؤقت، وكذلك الحامل والمرضع إذ الحامل والمرضع تطيقان القضاء وعذرهما مؤقت فلزمهما القضاء كالحائض والنفساء.

القول الثاني: عليهما القضاء والفدية معاً؛ وهو قول الشافعي وأحمد، ومن المعاصرين صالح فوزان الفوزان.

أدلة هذا القول:

أ- من المنقول:

أ - من الآثار: عن ابن عمر «أن امرأة حبلى صامت في رمضان فاستعطشت، فسئل عنها ابن عمر: فأمرها أن تفطر وتطعم كل يوم مسكيناً مداً، ثم لا يجزيها فإذا صحت فضته» (رواه البيهقي في السنن الكبرى).

ب - من المعقول: قالوا: إذا وجب القضاء عند الفطر للخوف على النفس، فعند عدمه أولى، أما الفدية لأنه فطر بسبب نفس عاجزة عن الصوم في أصل الخلقة، فأوجب الفدية كالشيخ الهرم.

القول الثالث: عليهما الفدية فقط، ولا قضاء عليهما؛

وهو قول ابن عمر وابن عباس وسعيد بن جبير. ومن المعاصرين الألباني.

أدلة هذا القول:

أولاً: من المنقول:

أ- من القرآن الكريم:

١- قال تعالى: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَ فِدْيَةً طَعَامٌ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُمْ وَأَنْ نَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ» (البقرة: ١٨٣ - ١٨٤).

وجه الدلالة: أن الآية محكمة وليست منسوخة، والمقصود بها وعلى الذين يطيقونه بمشقة شديدة بالغة، أو وعلى الذين لا يطيقونه كالشيخ الكبير فدية طعام مسكين، ومما يؤيد ذلك قراءة "يطوقونه" بتشديد الواو وفتحها أي وعلى الذين يقدرون على الصوم مع الشدة والمشقة- وهم الشيخ والعجوز والحامل والمرضع- فدية طعام مسكين- ويؤيد ذلك؛

أ- عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «رخص للشيخ الكبير، والعجوز الكبيرة في ذلك وهما يطيقان الصوم أن يفطرا إن شاء، ويطعما كل يوم مسكيناً، ولا قضاء عليهما، ثم نسخ ذلك في هذه الآية: «فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ» (البقرة: ١٨٥).. وثبت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة إذا كانا لا يطيقان الصوم، والحبلى والمرضع إذا خافتا أفطرتا، وأطعمتا كل يوم مسكيناً» (رواه ابن الجارود في المنتقى، والبيهقي في السنن الكبرى، وصححه الألباني).

ب- عن قتادة أن عكرمة حدثه، أن ابن عباس قال: «أثبتت للحبلى والمرضع» (رواه أبو داود، وصححه الألباني).

وتفسير ابن عباس رضي الله عنهما تعلق بسبب نزول الآية، والمقرر في علوم الحديث أن تفسير الصحابي الذي له تعلق بسبب النزول له حكم الرفع. وعلى الرأي الأول القائل بأن الآية محكمة دخلت الحامل والمرضع في حكمها، وعلى القول بالنسخ احتملتها الآية فترجح أن حكمهما الإطعام لا القضاء.

ج - من المعقول:

١- قالوا: إن من قواعد الإسلام الكلية الكبرى أن المشقة تجلب التيسير، ومن المشقة إلزام من تحمل وترضع سنوات عديدة قد تتجاوز العشرين سنوات بالقضاء، إذ أنها تحمل في الطفل الواحد تسعة أشهر، وترضعه قرابة سنتين، فيكون مجموع ذلك قرابة الثلاث سنوات للطفل الواحد، ولو أنجبت أربعة أطفال لتركت الصيام قرابة اثنتي عشرة سنة، مما يؤدي إلى مشقة شديدة في قضاء ثلاثمائة وستين يوماً، أي صيام سنة كاملة متواصلة، فييسر عنهما بالفدية دون القضاء.

٢- قالوا: الغالب في المرأة المتزوجة أنها قد تكون حاملاً، أو مرضعاً، فلا تنقطع أبداً في حياتها عن أحد هذين الحالين، فهي في كل أيام السنة إما مرضع واما حامل، فمتى تقضي الصيام؟!

٣- قالوا: إن المنطق الفقهي لا يستقيم مع إيجاب القضاء عليها مع قيام سبب الرخصة، فهل يستقيم فقها أن يكون صيام شهر رمضان ليس واجبا على الحامل بسبب كونها حاملاً، وعلى المرضع بسبب كونها مرضعاً ثم يجب على الحامل القضاء وعلى المرضع القضاء؟ والسبب الذي من أجله رخص لها في الأداء قائم عند إلزامها بالقضاء؟

القول الرابع: ليس عليهما قضاء ولا فدية؛

وهو قول ابن حزم.

أدلة هذا القول:

أ- من المنقول "السنة النبوية": عن أنس بن مالك الكعبي رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَضَعَ عَنِ





المسافر شَطْر الصَّلَاةِ، وَعَنْ الْمَسَافِرِ وَالْحَامِلِ وَالْمَرْضِعِ الصَّوْمَ أَوْ الصِّيَامَ. (رواه الترمذي، وقال الألباني: حسن صحيح).

وجه الدلالة: قالوا: إن الحديث دل على وضع الصوم عن الحامل والمرضع والمسافر، ولا يصح قياسهما على المسافر لأن المسافر إنما لزمه القضاء بنص خارج عن الحديث وهو قوله تعالى: «فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ» (البقرة: ١٨٤)، أما الحامل والمرضع فإين المألزم لهما؟

ب- من المعقول: قالوا: إن الأصل براءة الذمة ما لم يأت نص على انشغالها، وليس هناك ثمة نصوص تؤدي لانشغالها.

القول الخامس: التفرقة بين الحامل والمرضع، فالحامل تقضي ولا فدية عليها، والمرضع تقضي وعليها الفدية؛ وهو قول مالك والليث.

أدلة هذا القول: من المعقول: قالوا: تجب الفدية على المرضع دون الحامل؛ لأن المرضع أفطرت لعنى منفصل عنها؛ ففارقت المرضع والمسافر. والحامل أفطرت لعنى متصل بها فالحمل جزء منها، والولد إذا تضرر لحقها ضرره فأشبهت المرضع.

الرأي الرابع: هو القول الأول القائل بوجود القضاء فقط على الحامل والمرضع، وذلك لموافقته للكتاب والسنة، وسلامة أدلتهم عن المعارض ولأن أدلة غيرهم إما ضعيفة، أو لا تخلوا من الاعتراضات المعتبرة، وهذا ما أفتى به علماء الأمة المعاصرون.

قال الشيخ ابن باز-رحمه الله- في "مجموع الفتاوى": «الحامل والمرضع حكمهما حكم المرضع، إذا شق عليهما الصوم شرع لهما الفطر، وعليهما القضاء عند القدرة على ذلك، كالمرضع، وذهب بعض أهل العلم إلى أنه يكفيهما الإطعام عن كل يوم؛ إطعام مسكين، وهو قول ضعيف مرجوح، والصواب أن عليهما القضاء كالمسافر والمرضع؛ لقول الله عز وجل: «فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ» (البقرة: ١٨٤)». اهـ.

وقال أيضًا في "مجموع الفتاوى": «الصواب في

هذا أن على الحامل والمرضع القضاء وما يروى عن ابن عباس وابن عمر أن على الحامل والمرضع الإطعام هو قول مرجوح مخالف للأدلة الشرعية. والله سبحانه يقول: «وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ» (البقرة: ١٨٥).. والحامل والمرضع تلحقان بالمرضع وليستا في حكم الشيخ الكبير العاجز بل هما في حكم المريض فتقضيان إذا استطاعتا ذلك ولو تأخر القضاء، اهـ.

وقال الشيخ ابن عثيمين في "الشرح الممتع"، بعد أن ذكر اختلاف العلماء في حكم المسألة، واختار أن عليهما القضاء فقط، قال: «وهذا القول أرجح الأقوال عندي، لأن غاية ما يكون أنهما كالمرضع والمسافر فيلزمهما القضاء فقط، اهـ.

وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة": «إن خافت الحامل على نفسها أو جنينها من صوم رمضان أفطرت وعليها القضاء فقط، شأنها في ذلك شأن المرضع الذي لا يقوى على الصوم أو يخشى منه على نفسه مضرة، قال الله تعالى: «وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ» (البقرة: ١٨٥)، وكذا المرضع إذا خافت على نفسها إن أرضعت ولدها في رمضان، أو خافت على ولدها إن صامت ولم ترضعه أفطرت وعليها القضاء فقط، اهـ.

وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" أيضًا: «أما الحامل فيجب عليها الصوم حال حملها إلا إذا كانت تخشى من الصوم على نفسها أو جنينها فيرخص لها في الفطر وتقضي بعد أن تضع حملها وتطهر من النفاس... ولا يجزئها الإطعام عن الصيام، بل لا بد من الصيام ويكفيها عن الإطعام، اهـ.

الحكم في حالة تعذر القضاء:

في حالة تعذر القضاء، كمن تتابع حملها وإرضاعها سنوات متتالية، فأفطرت سنوات كثيرة عديدة كالتّي تظفر اثنتي عشرة سنة فيلزمها قضاء ثلاثمائة وستين يومًا أي عامًا كاملًا، فلها أن تطعم عن كل يوم مسكينًا، وليس عليها قضاء هذه الأيام.

والله تعالى أعلم.

صيام

الأيام الستة من شوال

٦ من شوال

د. حمدي طه



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فإن شهر شوال يبدأ بيوم يوفى الصائمون لرمضان أجورهم في يوم الفطر وهو يوم الجوائز، وهو من الأشهر التي يستحب فيها القيام بعبادة عظيمة، ومن العمل الصالح الذي حث عليه الشرع بعد انقضاء شهر رمضان: صيام الست من شوال فمن صام رمضان، أي: أتم أيامه صياماً حتى طلع عليه هلال شوال، ثم أتبعه ستاً من شوال، أي: بعد عيد الفطر؛ لأنه معلوم أن العيد لا يجوز صومه لا في قضاء ولا كفارة ولا تطوع. فيبدأ الصوم من اليوم الثاني أو ما بعده إلى أن يتم صوم الأيام الستة يكون قد تحقق له أنه (أتبعه ستاً من شوال). وأحببت أن أقدم لإخواني بعض الأحكام

والفوائد المتعلقة بهذه الست.

أولاً: حكم صوم ستة أيام من شوال:

اختلف الفقهاء في ذلك على قولين: الأول: أنه يستحب وهو مذهب جمهور الفقهاء- المالكية، والشافعية، والحنابلة ومتأخرو الحنفية- (انظر: شرح الخرشي على مختصر خليل ٢/٢٤٣، المجموع للنووي ٦/٣٧٨، المغني ٣/١٢، البحر الرائق ٢/٢٧٨).

والأصل في ذلك حديث أبي أيوب رضي الله تعالى عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من صام رمضان، ثم أتبعه ستاً من شوال، كان كصيام الدهر، أخرجه مسلم. قال الترمذي: وقد استحب قوم صيام ستة أيام من شوال بهذا الحديث (سنن الترمذي ٣/١٣٢).

هذا، ولم يكره من ذلك إلا ما خافه على أهل الجهالة والجهلاء إذا استمر ذلك وخشي أن يعوده من فرائض الصيام مضافاً إلى رمضان، وما أظن مالكاً جهل الحديث والله أعلم؛ لأنه حديث مدني انقضى به عمر بن ثابت. (الاستذكار- لابن عبد البر ٣/٣٨).

وأما قول مالك: لم أر أحداً يصومها فليس بحجة في الكراهة؛ لأن السنة ثبتت في ذلك بلا معارض فكونه لم ير لا يضر. (انظر: المجموع للنووي ٦/٣٧٩).

الترجيح: لا شك أن ما ذهب إليه جمهور الفقهاء هو الراجح؛ لقوة أدلتهم، وما قاله مالك في الموطأ من أنه لم ير أحداً من أهل العلم والفقهاء يصومها، وما قاله من أن أهل الجهالة ربما أحقوا بمرضان ما ليس منه، وما قاله أبو حنيفة ومالك من كراهة صومها بدعوى أنه ربما ظن الناس وجوبها عليهم، هي أقوال في مقابلة النصوص فلا يلتفت إليها، وهي من الضعف وسهولة الرد بحيث لا تحتاج إلى وقفة أطول، ولعل هذا القول قد صار مهجوراً فلا أعلم أحد من أهل العلم الآن يقول به.

ثانياً: حكم تتابع صيام الست؛

اختلف الفقهاء في هذه المسألة إلى أربعة أقوال:

الأول: الأفضل تتتابعها وهو مذهب الشافعية وقول عند الحنفية ورواية عند الحنابلة (انظر: مغني المحتاج للشربيني ١/٤٤٧، حاشية ابن عابدين ٢/٤٣٥، مطالب لأولي النهي للرحبياني ٢/٢١٤).

واحتجوا بحديث لا يصح عن أبي هريرة (من صام ستة أيام بعد الفطر متتابعة؛ فكانما صام السنة). وبأن صيامها متتابعة فيه مبادرة إلى الخيرات والتي وردت به عموم الأدلة كقوله تعالى (فاستبقوا الخيرات) سورة البقرة ١٨٤.

الثاني: الأفضل تفريقها ولا يكره تتابعها وهو قول عند الحنفية (انظر: حاشية ابن عابدين ٢/٤٣٥)، قالوا: وتفريقها أي

ولما روى عن ثوبان رضي الله تعالى عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «صيام شهر رمضان بعشرة أشهر وستة أيام بعدهن بشهرين، فذلك تمام سنة». أخرجه أحمد وابن ماجه وغيرهما.

وجه الدلالة: أن الحسنة بعشر أمثالها فالشهر بعشرة أشهر، والأيام الست بستين يوماً، فتكون سنة كاملة، وهذا يدل على فضل صيام الست.

قال الشوكاني: وقد استدلل بأحاديث الباب على استحباب صوم ستة أيام من شوال. (ذيل الأوطار ٤/٣٢٢).

الثاني: يكره وهو قول في المذهب الحنفي وقال به الإمام مالك (انظر: بدائع الصنائع للكسائي ٢/٧٨، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ١/٥١٧).

واحتجوا بما روي يحيى راوي الموطأ عن مالك يقول في صيام ستة أيام بعد الفطر من رمضان إنه لم ير أحداً من أهل العلم والفقهاء يصومها، ولم يبلغني ذلك عن أحد من السلف وإن أهل العلم يكرهون ذلك ويحافظون بدعته وأن يلحق بمرضان ما ليس منه أهل الجهالة والجهلاء لو رأوا في ذلك رخصة عند أهل العلم وراؤهم يعملون ذلك (انظر: موطأ مالك).

وقد اعتذر أصحاب مالك عن قوله ولم يقل به أكثرهم؛ فمن ذلك ما قاله ابن عبد البر: لم يبلغ مالكاً حديث أبي أيوب على أنه حديث مدني، والإحاطة بعلم الخاصة لا سبيل إليه، والذي كرهه مالك أمر قد بينه وأوضحه وذلك خشية أن يضاف إلى فرض رمضان، وأن يستبين ذلك إلى العامة، وكان رحمه الله - متحفظاً كثير الاحتياط للدين، وأما صيام الستة الأيام من شوال على طلب الفضل وعلى التأويل الذي جاء به ثوبان - رضي الله عنه - فإن مالكاً لا يكره ذلك إن شاء الله؛ لأن الصوم جنة وفضله معلوم لمن رد طعامه وشرا به وشهوته لله تعالى وهو عمل بر وخير، وقد قال الله عز وجل (وافعلوا الخير) الحج ٧٧، ومالك لا يجهل شيئاً من



صوم الستة أفضل لأنه أبعد عن الكراهة والتشبه بالنصارى في زيادة صيام أيام على صيامهم (انظر: مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر لشيخه زاده ١/٣٧٦).

وأجيب عنه بأن الزيادة تحصل بالتتابع والتفريق.

الثالث: لا فرق بين التتابع والتفريق وهو رواية عند الحنابلة، وعللوا ذلك بأن الحديث ورد بها مطلقاً من غير تقييد فضيلتها لكونها تصير مع الشهر ستة وثلاثين يوماً والحسنة بعشر أمثالها فيكون ذلك كنلثمائة وستين يوماً، وهي السنة كلها، فإذا وجد ذلك في كل سنة صار كصيام الدهر كله، وهذا المعنى يحصل مع التفريق (انظر: المغني لابن قدامة ٣/١٧٧).

الرابع: يُكره تتابعها وهو مذهب المالكية وعللوا ذلك بمخافة أن يلحق الناس برمضان ما ليس منه (انظر: شرح الخرشي على مختصر خليل ٢/٢٤٣).

الترجيح: لم يرد في الأدلة ما يرجح التتابع أو التفريق إلا أن عموم الأدلة يرجح جانب التتابع للحث على المسارعة إلى فعل الخيرات.

ثالثاً: حكم صيام الست من

شوال لمن عليه قضاء من رمضان:

من المعلوم أن القضاء فريضة، فهي على الوجوب، أما صوم شوال فنافلة ما لم ينذر العبد فيصبح عليه فريضة بنذره، والقضاء مقدم على صوم النافلة، فإن استطاع العبد القضاء في شوال، ثم صام الستة بعدها فهو أفضل بلا خلاف بين أهل العلم وإنما الخلاف في اشتراط ذلك لصيام الست.

اختلف الفقهاء في ذلك على قولين:

الأول: جواز صيام الست من شوال لمن عليه قضاء من رمضان وهو مذهب جمهور الفقهاء من الحنزية والشافعية وقول للمالكية والحنابلة. (انظر: بدائع الصنائع للكسائي ٧٨/٢، نهاية المحتاج للرملي ٢/٢٠٨، حاشية

الدسوقي على الشرح الكبير ١/٥١٨، الكافي لابن قدامة ١/٣٥٩).

واستدلوا بعموم الأدلة على جواز التطوع بالصوم قبل القضاء ومنها قوله تعالى: (فعدة من أيام أخر) فالألية دالة على القضاء على التراخي، ومن ذلك حديث عائشة رضي الله عنها تقول: كان يكون علي الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضي إلا في شعبان. قال يحيى الشغل من النبي صلى الله عليه وسلم. رواه البخاري. ووجه الدلالة: تأخير عائشة لقضاء ما عليها من رمضان إلى شعبان ويبعد أن تترك صوم الست من شوال وغيرها من صيام النوافل طوال السنة.

وأجيب عنه: بأنه لو كان ذلك واجباً شرعاً لما مكنتها الرسول صلى الله عليه وسلم من تركه والاستطاعة هنا استطاعة شرعية؛ وذلك مراعاة للرسول صلى الله عليه وسلم، وحسن عشرته، وليست استطاعة بدنية. (انظر: الشرح الممتع للعثيمين ٦/١٤٦).

الثاني: عدم جواز صيام الست من الشوال قبل قضاء ما عليه من رمضان وهو مذهب الحنابلة (انظر: الإنصاف للمرداوي ٣/٣٤٤)؛ واستدلوا بحديث أبي أيوب السابق ووجه الدلالة تعليق الأجر على صوم رمضان ومن بقي عليه قضاء شيء منه فإنه لا يصح أن يقال إنه صام رمضان. وأجيب بأن صوم رمضان معلق بالذمة فإذا صام ستاً من شوال ثم قضى ما عليه من رمضان بعد ذلك فقد برئت ذمته. الترجيح: ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من جواز صيام الست من شوال قبل قضاء ما عليه من رمضان لقوة أدلتهم.

رابعاً: حكم من أفسد صيام

الست من شوال لغير عذر:

من المعلوم أن الفقهاء قد أجمعوا على أن من صام تطوعاً ثم فسد صومه لعذر ليس عليه قضاء ذلك اليوم، واختلف الفقهاء إذا أفسده لغير عذر على قولين:



الأول: يجب عليه القضاء وهو ما ذهب إليه الحنفية والمالكية. (انظر: العناية شرح الهداية للباقرتي ٣/٣٢٨، الذخيرة للقراي في ٢/٥٢٨)؛ واحتجوا لذلك بقوله تعالى (وَلا تَطْرُقُ الْحَنُوكُ) سورة محمد ٣٣.

وجه الدلالة لزوم الإتمام بعد الشروع ولزوم القضاء بعد الإفساد إنما يثبت ضرورة صون المؤدى عن البطلان فلا يظهر في غير الصون فلا يظهر في حق اشتراط كمال الأداء في الحال ولإكمال القضاء في المأل. (انظر: تبيين الحقائق للزيلعي).

قال ابن بطال: ومن أفطر متعمداً بعد دخوله في الصوم فقد أبطل عمله. (انظر: شرح البخاري لابن بطال ٧/٤٦٥).

وأجيب بأن المراد بإبطال الأعمال في الآية أمرين إبطالها لها بالردة والرياء.

الثاني: لا يجب عليه القضاء وهو ما ذهب إليه الشافعية والحنابلة. (انظر: مغني المحتاج للشربيني ١/٤٤٨، حاشية ابن عابدين ٢/٤٣٥، كشاف القناع للبهوتي ٢/٣٤٣)

واحتجوا بحديث أم هانئ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فدعا بشراب فشرب ثم ناولها فشربت فقالت يا رسول الله: أما إنني كنت صائمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتطوع أمير نفسه إن شاء صام وإن شاء أفطر. رواه أحمد وصححه الألباني في صحيح الجامع.

وجه الدلالة: أن النبي جعل للصائم حق الاختيار بين إتمام الصوم أو عدمه.

الترجيح: أرى رجحان القول الثاني؛ لأن حديث أم هانئ نص في المسألة.

خامساً: صيام الست في غير شوال؛

اختلف الفقهاء في ذلك على قولين:

الأول: عدم جواز ذلك وهو ظاهر مذهب الشافعية ومذهب الحنابلة؛ وصرح الشافعية والحنابلة؛ بأنه لا تحصل الفضيلة بصيام الستة في غير شوال، وتضوت بفواته، لظاهر الأخبار كحديث أبي أيوب فقيده حديث أبي أيوب الأنصاري. رضي الله عنه. صيام الست

فعينها في شهر شوال لما فيه من المبادرة للعبادة والاستباق إليها لقوله عز وجل فاستبقوا الخيرات وسارعوا إلى مغفرة من ربكم ولظاهر لفظ الحديث ومن ساعده الظاهر فهو أولى (انظر: أنوار البروق في أنواع الفروق للقراي في ٤/٢١٧).

الثاني: جواز ذلك وهو مذهب المالكية. واحتجوا أيضاً بحديث أبي أيوب ووجه الدلالة منه قوله (كان كصيام الدهر) فجعل الدهر كله محلاً للصيام من غير فصل، وإنما خص الستة بكونها من شوال لمجرد التخفيف التيسير (انظر: منح الجليل لعليش ١/١٢٢). الترجيح: أرى ترجيح القول الأول لقوة أدلتهم. وقد أفرد لهذه المسألة في عدد شوال من العام الماضي الدكتور محمد عبد العزيز بحثاً مستقلاً أبدع فيه فليراجع

سادساً: صوم ست من شوال له فوائد عديدة، منها؛

واليك هذه الفوائد أسوقها إليك مختصرة من كلام الحافظ ابن رجب رحمه الله:

١- إن صيام ستة أيام من شوال بعد رمضان يستكمل بها أجر صيام الدهر كله.

٢- ومنها: إن صيام شوال وشعبان كصلاة السنن الرواتب قبل الصلاة المفروضة وبعدها، فيكمل بذلك ما حصل في الفرض من خلل ونقص. فإن الفرائض تجبر أو تكمل بالنوافل يوم القيامة.

٣- ومنها: إن معاودة الصيام بعد صيام رمضان علامة على قبول صوم رمضان، فإن الله إذا تقبل عمل عبد وفقه لعمل صالح بعده. كما أن من عمل حسنة ثم أتبعها بسيئة كان ذلك علامة رد الحسنه وعدم قبولها.

٤- إن الصائمين لرمضان يوفون أجورهم في يوم الفطر وهو يوم الجوائز فيكون معاودة الصيام بعد الفطر شكراً لهذه النعمة، فأما مقابلة نعمة التوفيق لصيام شهر رمضان بارتكاب المعاصي بعده، فهو من فعل من بدل نعمة الله كفرًا.

نسأل الله التوفيق لما يحبه ويرضاه، والحمد لله رب العالمين.

فضل ليالي العشر الأواخر من رمضان وليلة القدر

اعداد الشيخ زكريا حسيني

رحمه الله

جعل سبحانه فيها ليلة القدر. وهذه الليلة قد خصها الله سبحانه وتعالى بخصائص منها:

١- أنه سبحانه أنزل فيها القرآن الكريم. قال تعالى: «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ» (القدر: ١). وقال تعالى: «حَمِّمْنَا الْقَلَمَ الْكَلِيمَ إِذْ أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ» (الدخان: ١-٣).

٢- وصفها بأنها خير من ألف شهر: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ» (القدر: ٣).

٣- وصفها بأنها مباركة. قال تعالى: «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ».

٤- أنها تنزل فيها الملائكة والروح: «نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ» (القدر: ٤). قال ابن كثير في «تفسيره»: أي يكثر تنزل الملائكة في هذه الليلة لكثرة بركتها. والملائكة يتنزلون مع تنزل البركة والرحمة. كما يتنزلون عند تلاوة القرآن، ويحيطون بحلق الذكر، ويضعون أجنحتهم لطالب العلم بصدق تعظيماً له، وأما الروح فالمراد منه هنا جبريل عليه السلام، فيكون من عطف الخاص على العام. (ابن كثير «تفسير سورة القدر»).

٥- وصفها بأنها سلام. أي سالمة لا يستطيع الشيطان أن يعمل فيها سوءاً أو يعمل فيها أذى، كما قال مجاهد، أو تقضى فيها الأمور وتقدر الأجل والأرزاق كما قال قتادة، أو تسلم فيها الملائكة على أهل المساجد حتى يطلع الفجر، كما قاله الشعبي. (تفسير ابن كثير بتصرف).

٦- وصفها بأنها يفرق فيها كل أمر حكيم: أي يفصل من اللوح المحفوظ إلى الكتابة أمر السنة وما يكون فيها من الأرزاق والأجل، وما يكون فيها من كل أمر محكم لا يبدل ولا يغير، وذلك

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين، وبعد:

فإن الله تعالى فضل- بحكمته- بعض الأزمنة على بعض، وجعل منها مواسم للتجارة الراححة معه سبحانه، فكذا فضل شهر رمضان على بقية الشهور، فقد جعل العشر الأواخر منه أفضل لياليه، وأيامها أكمل أيامه، وخصها عن بقية أيام الشهر ولياليه بخصائص ومزايا.

ومن أظهر هذه الخصائص وأهمها:

أولاً، اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم فيها فوق ما كان يجتهد في غيرها في العبادة، كما روى مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: «وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره».

يتمثل ذلك في إحياء الليل كله، والجهد، وشد المنز، وإيقاظ الأهل لشهود هذا الخير وعدم الحرمان منه، ورد ذلك في الحديث المتفق عليه من رواية أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر أحيا الليل، وأيقظ أهله، وجد، وشد المنز». وهذا لفظ مسلم.

فأنت ترى أيها المسلم أيها الصائم مبالغته صلوات الله وسلامه عليه في الاجتهاد، حتى إنه كان يشد منزره، كناية عن اعتزال النساء، أو كناية عن الاجتهاد، وهذا من الأسوة الحسنة، صلوات الله وسلامه عليه، يدل على مبادرته واغتنامه الأوقات الفاضلة واجتهاده في طاعة ربه.

ثانياً، ومن خصائص هذه العشر ومزاياها أن

قال النووي رحمه الله: «وهذا هو الظاهر المختار لتعارض الأحاديث الصحيحة في ذلك، ولا طريق إلى الجمع بين الأحاديث إلا بانتقالها». (المجموع). وذكر أنه رجحه المزني وابن خزيمة، وكذلك رجحه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري». ولعل الحكمة في إخفاء هذه الليلة هي أن يجتهد العباد في طلبها، ويجدوا في العبادة، كما أخفيت ساعة الجمعة وغيرها.

فينبغي للمؤمن أن يجتهد في أيام العشر ولياليها طلباً لليلة القدر، اقتداءً بنبينا صلى الله عليه وسلم، وأن يجد في الدعاء والتضرع إلى الله، ومما ورد من الدعاء في تلك الليلة ما روت عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله، أرأيت إن وافقت ليلة القدر ما أقول؟ قال: قل: اللهم إنك عفو كريم تحب العفو فاعف عني». (رواه أحمد والترمذي وابن ماجه، واللفظ للترمذي، وقال: حسن صحيح).

ثالثاً: اختصاص الاعتكاف فيها بزيادة الفضل على ما سواها من أيام السنة.

والاعتكاف: لزوم المسجد لطاعة الله تعالى. ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف هذه العشر كما صحت بذلك الأحاديث، وكان صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يعتكف صلى الضجر ثم دخل معتكفه، كما جاء في الصحيحين من حديث عائشة.

ويسن للمعتكف الاشتغال بالطاعات، من قراءة قرآن، وذكر، وتسبيح، وصلاة، ونحوها. ويحرم عليه الجماع ومقدماته؛ لقوله تعالى: «ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد» (البقرة: ١٧٧).

ولا يخرج من المسجد إلا لحاجة لا بد منها، ولا يمكن فعلها في المسجد؛ لقول عائشة رضي الله عنها: «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يدني إلي رأسه فأرجله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان». (متفق عليه، واللفظ لمسلم).

وللمعتكف أن يجلس مع أهله أو غيرهم ممن يأنس به ويتحدث إليه في مباح قليلاً من وقته، جعلنا الله من المسابقين إلى الخيرات، المتباعدين عن المنكرات والزلات، وغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

مما سبق علم الله تعالى به وكتابته له، ولكن يظهر للملائكة ما سيكون فيها ويأمرهم بفعل ما هو من وظيفتهم. (ابن كثير، تفسير سورة الدخان).

٧- أن من قامها إيماناً واحتساباً غفر الله له ما تقدم من ذنبه، كما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه». (متفق عليه).

وبعد، ففي هذا ترغيب للمسلم وحث له على قيام ليلة القدر، وابتغاء وجه الله بذلك، والاقتراء برسول الله صلى الله عليه وسلم في التماسها وتحريها، فقد ثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه اعتكف العشر الأول ثم الأوسط ثم الأخير، وفي ذلك كله يلتمس ليلة القدر حتى أكد صلى الله عليه وسلم أنها في العشر الأخير، وهي في أوتار العشر أكد: لحديث عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر». (رواه البخاري).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «لكن الوتر يكون باعتبار الماضي فتطلب ليلة إحدى وعشرين، وليلة ثلاث وعشرين، وليلة خمس وعشرين، وليلة سبع وعشرين، وليلة تسع وعشرين، ويكون باعتبار ما بقي كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لتسعة تبقى، لسابعة تبقى، لخامسة تبقى، لثلاثة تبقى»، فعلى هذا إذا كان الشهر ثلاثين يكون ذلك ليالي الأشفاع، وتكون الاثنتان والعشرون تسعة تبقى، وليلة أربع وعشرين سابعة تبقى» (مجموع الفتاوى، ٢٥/٢٨٤، ٢٨٥).

وأرجاها السبع الأواخر، كما جاء في حديث ابن عمر: أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر، فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر». (متفق عليه).

وفي حديث مسلم: «التمسوها في العشر الأواخر، فإن ضعف أحدكم أو عجز فلا يغلبن على السبع البواقي».

وقد اختلف العلماء في تعيينها أي ليلة من ليالي العشر، بناءً على اختلاف الأدلة فيها، ورجح بعض العلماء أنها تنتقل وليست في ليلة معينة كل عام.





مدخل إلى علم التفسير

د. محمد عاطف التاجوري

عدد ١٤٤٤ هـ - العدد ٦٢٢ - السنة الثانية والخمسون

في الشهود على الرجعة والفرق والوصية في قوله: «وَأَشْهَدُوا ذَرْيَ عَدْلِ تِبَكُمْ» (الطلاق: ٢). وقوله: «شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ» (المائدة: ١٠٦).

وقد أطلق الشهادة في البيوع وغيرها في قوله: «وَأَشْهَدُوا إِذَا تَسَاءَلْتُمْ» (البقرة: ٢٨٢). وقوله: «فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ» (النساء: ٦). فيحمل المطلق على المقيد وذلك بأن تكون عدالة الشهود مشترطة في جميع الأحوال وكذلك ما اشترط في كفارة القتل من الرقبة المؤمنة في قوله تعالى: «وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٌ» (النساء: ٩٢). وإطلاقها في كفارة الظهار في قوله تعالى: «وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ مِنَ نِسَائِهِمْ نِكَاحًا يُؤَدُّونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَآتَا» (المجادلة: ٣).

وفي كفارة اليمين في قوله تعالى: «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِالْغُرُوقِ أَنْ يَتَذَكَّرَ لَكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّرتَهُ، بِإِعْطَاءِ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِّنْ أَوْسَاطِ مَا تَطْمَعُونَ أَمْوَالِكُمْ أَوْ كَسْرَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرَ رَقَبَةٍ» (المائدة: ٨٩). فيحمل المطلق على المقيد في وصف الرقبة بأن تكون مؤمنة.

ثم يكمل التعريف فيقول: وان كان له أصل غيره يرد إليه لم يكن رده إلى أحدهما بأولى

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وآله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد، فقد ذكرت قبل ذلك من أنواع التفسير النبوي: تخصيص العام، وتقيد المطلق، وبيان المجمل، وتعيين المبهم، وقلت: إن هذه الألفاظ تحتاج لتوضيح، فتكلمت من تخصيص العام، واستكمالا لذلك أقول:

فما هو المطلق وكيف يقيد؟

عرف العلماء المطلق فقالوا: المطلق: الدال على الماهية بلا قيد، وهو من المقيد كالعالم مع الخاص.

قال العلماء: متى وجد دليل على تقيد المطلق صير إليه، والا فلا؛ بل يبقى المطلق على إطلاقه، والمقيد على تقييده.

والضابط: أن الله إذا حكم في شيء بصفة أو شرط، ثم ورد حكم آخر مطلقاً، انظر: فإن لم يكن له أصل يرد إليه إلا ذلك الحكم المقيد وجب تقييده به وذلك مثل اشتراط العدالة

من الآخر.

وذلك مثل تقييد الصوم بالتتابع في كفاة القتل في قوله تعالى: «مَنْ لَمْ يَجِدْ فَيْسِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ» (النساء: ٩٢)، وفي كفاة الظهار في قوله تعالى: «مَنْ لَمْ يَجِدْ فَيْسِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَّخِذَ» (المجادلة: ٤)، وتقييده بالتفريق في صوم التمتع. كما قال تعالى: «مَنْ لَمْ يَجِدْ فَيْسِيَامَ لِنَفْسِهِ أَلَيْسَ لَهُ عَلَيْهِ مَعْرَفَةٌ كَإِمَانَةٍ» (البقرة: ١٩٦). وأطلق كفاة البيمين: «مَنْ لَمْ يَجِدْ فَيْسِيَامَ لِنَفْسِهِ أَتَأْتِمُرُ بِذَلِكَ كَذِبًا أَلَيْسَ لَكُمْ إِذَا حَلَلْتُمْ» (المائدة: ٨٩)، وكذلك أطلق في قضاء رمضان: «مَنْ كَانَتْ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَنَ سَفَرًا فَمِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ» (البقرة: ١٨٤)، فيبقى المطلق على إطلاقه من جوازه مفرقا ومتتابعا، لأنه لا يمكن حمله عليهما معا لتناهي القيدين وهما التفريق والتتابع، ولا على أحدهما لعدم وجود مرجع يرجع الحمل على أحدهما. (ينظر: الإلتقان في علوم القرآن - للسيوطي، ج٢، ص ٦٠، ٦١).

الفرق بين العام والمطلق

الفرق بين العام والمطلق هو أن العام يدل على شمول كل فرد من أفراد، أما المطلق فيدل على فرد شائع أو أفراد شائعة لا على جميع الأفراد، فالعام يتناول دفعة واحدة كل ما يصدق عليه من الأفراد، والمطلق لا يتناول دفعة واحدة إلا فردا شائعا من الأفراد، وهذا هو المراد بقول الأصوليين: عموم العام شمولي، وعموم المطلق بدلي. (علم أصول الفقه - لعبد الوهاب خلاف، ص ١٨٢).

ونضرب مثلا لتوضيح هذا الكلام، فلفظ الإنسان مثلا في قوله تعالى: «إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُورٌ» (العصر: ٢)، لفظ عام يتناول جميع أفراد الإنسان، فهذا عموم شمولي، ولفظ البقرة في قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْتِيكُمْ أَنَّ تَذَبُّوا بِرَقَّةً» (البقرة: ٦٧)، لفظ مطلق يصدق على كل البقرة وهو عموم بدلي بمعنى أي بقرة من كل البقر.

المجمل والمبين

المجمل، ما لم تتضح دلالاته، وهو واقع في القرآن وقد يقع التبيين متصلا، نحو: «من الفجر» بعد قوله: «الْحَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْحَيْطِ الْأَسْوَدِ» (البقرة: ١٨٧). (الإلتقان في علوم القرآن - للسيوطي، ج٢،

ص ٣٧). فقوله تعالى: «حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ، مجمل، وبينه قوله تعالى «من الفجر» في نفس الآية. وقد ورد في ذلك أحاديث متفق عليها توضح هذا الإيصال، وهنا التبيين وهو ما رواه سهل بن سعد رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية «وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود» قال: كان الرجل يأخذ خيطا أبيض وخيطا أسود، فيأكل حتى يستبينهما، حتى أنزل الله عز وجل: «من الفجر» فبين ذلك. (رواية مسلم في صحيحه برقم ١٠٩١/٣٤).

وفي رواية أخرى عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية: «وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود» قال: فكان الرجل إذا أراد الصوم ربط أحدهم في رجليه الخيط الأسود والخيط الأبيض فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له رؤيتهما، فأنزل الله بعد ذلك «من الفجر» فعلموا إنما يعني بذلك الليل والنهار. (متفق عليه رواه البخاري برقم ١٩١٧، ورواه مسلم برقم ١٠٩١/٣٥).

وكذلك ما رواه عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: لما نزلت: «حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ» عمدت إلى عقال أسود والى عقال أبيض فجعلتها تحت وسادتي، فجعلت أنظر في الليل فلا يستبين لي، فغدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فقال: إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار. (رواه البخاري في صحيحه برقم ١٩١٦)، ورواه مسلم في صحيحه برقم (١٠٩٠).

وفي رواية مسلم: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن وسادتك لعريض إنما هو سواد الليل وبياض النهار». (رواه مسلم في صحيحه برقم (١٠٩٠).

وفي رواية للبخاري في كتاب التفسير من صحيحه عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله، ما الخيط الأبيض من الخيط الأسود، هما الخيطان؟ قال: «إنك لعريض القفا إن أبصرت الخيطين، ثم قال: لا، بل هو سواد الليل وبياض النهار». (رواه البخاري في صحيحه في كتاب التفسير برقم (٤٥١٠)).

وقال النووي في شرحه لهذا الحديث في شرح صحيح مسلم: قوله صلى الله عليه وسلم: «إن وسادك لعريض». قال القاضي: معناه إن جعلت تحت وسادك الخيطين الذين أرداهما الله تعالى وهما الليل والنهار فوسادك يعلوهما ويغطيها وحيثما يكون عريضاً، وهو معنى الرواية الأخرى في صحيح البخاري «إنك لعريض القضا»؛ لأن من يكون هذا وساده يكون عظيم قضاؤه من نسبه بقدره وهو معنى الرواية الأخرى إنك لضخم، وأنكر القاضي قول من قال إنه كناية عن الغباوة أو عن السمن؛ لكثرة أكله إلى بيان الخيطين، وقال بعضهم المراد بالوساد النوم أي إن نومك كثير، وقيل: أراد به الليل أي من لم يكن النهار عنده إلا إذا بان له القضا لأن طال ليله وكثر نومه، والصواب: ما اختاره القاضي، والله أعلم. (صحيح مسلم بشرح النووي، ج ٧، ص ٢٠٢).

وهكذا رجح النووي رأي القاضي في شرح هذه الجملة (إنك لعريض القضا) من قول الرسول صلى الله عليه وسلم أنه لا يراد به ذم ولا قدح، وإنما أراد الرسول صلى الله عليه وسلم الليل والنهار.

ونقل ابن حجر العسقلاني أيضاً في فتح الباري رأي القرطبي فقال: وجزم الزمخشري بالتأويل الثاني فقال: إنما عرض النبي صلى الله عليه وسلم قضا عدي؛ لأنه غفل عن البيان، وعرض القضا مما يستدل به على قلة الضئيلة، وأنشد في ذلك شعراً، وقد أنكر ذلك كثير منهم القرطبي فقال: حملة بعض الناس على الذم له على ذلك الفهم، وكأنهم فهموا أنه نسبه إلى الجهل والجفاء وعدم الفقه، وعضدوا ذلك بقوله: «إنك لعريض القضا» وليس الأمر على ما قالوه لأن من حمل اللفظ على حقيقته اللسانية التي هي الأصل إن لم يتبين له دليل التجوز لم يستحق ذمًا ولا ينسب إلى جهل، وإنما عنى والله أعلم أن وسادك كان يغطي الخيطين اللذين أراد الله فهو إذا عريض واسع، ولهذا قال في إثر ذلك: إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار، وكأنه قال: فكيف يدخلان

تحت وسادتك؟ وقوله «إنك لعريض القضا» أي إن الوساد الذي يغطي الليل والنهار لا يرقد عليه إلا قضا عريض للمناسبة. (فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، كتاب الصوم، باب قول الله تعالى: «وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضَ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْيَوْمِ إِنَّهُ السَّيِّئُ إِلَى السَّيِّئِ»، ج ٤، ص ١٥٩).

ورد أيضاً ابن كثير على هذه الشبهة في تفسيره فقال: ومعنى قوله: «إن وسادك إذا لعريض، أي: إن كان يسع لوضع الخيط الأسود والخيط الأبيض المرادين من هذه الآية تحتها، فإنهما بياض النهار وسواد الليل، فيقتضي أن يكون بعرض المشرق والمغرب!! وجاء في بعض الألفاظ «إنك لعريض القضا» ففسره بعضهم بالبلادة، وهو ضعيف، بل يرجع إلى هذا، لأنه إذا كان وساده عريضاً فقضاؤه أيضاً عريض، والله أعلم. (تفسير ابن كثير، تحقيق واختصار أحمد شاكر، ج ١، ص ٢٠٥).

ثم يذكر السيوطي النوع الثاني من أنواع تبين المجلد وهو المنفصل في آية أخرى نحو: «فَإِنْ عَلِقَهَا فَلَا تَجِدْ لَهُ مِنْ بَدُونِ حَتَّى تَنْجِسَ ذِمَّتَهُ عَيْرَةً» (البقرة: ٢٣٠)، بعد قوله: «الْمَلَأْتُمْ مَرَاقِبَ» (البقرة: ٢٢٩)، فإنها بينت أن المراد به الطلاق الذي تملك الرجعة بعده، أي أن آية «الْمَلَأْتُمْ مَرَاقِبَ» هي الجملة وقد بينتها الآية التي بعدها كما ذكر.

وكذلك قوله تعالى: «لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ» (الأنعام: ١٠٣)، بينه قوله تعالى: «وَنُورٌ يُؤْتِيهِ نَاصِرَةٌ» (١٣١) «إِنَّ فِيهَا نَاصِرَةٌ» (القيامة: ٢٢، ٢٣) فدل على جواز الرؤية ولكنها لا تحيط به دون (لا تراه).

وكذلك قوله تعالى: «فَلَمَّا نَادَى مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتَيْنِ» (البقرة: ٣٧)، بينه قوله تعالى: «فَلَا رَيْبَ لَنَا بِمَنَّا» «أَفْسَا وَإِنْ لَرَّ تَغَيَّرْنَا وَرَزَحْنَا لَنُكُونَنَّ مِنَ الْخَيْرِينَ» (الأعراف: ٢٣).

ونكتفي بهذا القدر، والصلاة والسلام على رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

راحة البال: معناها ... وطرق استجلابها

د. سعود بن إبراهيم الشريم



خطيب المسجد الحرام

الحمد لله، مالك الملك، يؤتي الملك من يشاء، وينزع الملك ممن يشاء، ويعز من يشاء، ويذل من يشاء. بيده الخير؛ إنه على كل شيء قدير، يولج الليل في النهار، ويولج النهار في الليل، ويخرج الحي من الميت، ويخرج الميت من الحي، ويرزق من يشاء بغير حساب، لا إله إلا هو، له الحمد في الأولى والآخرة، وله الحكم واليه ترجعون، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، وخليته وخيرته من خلقه، بلغ رسالة ربه، وأقام الحجة على أمته، فما ترك خيراً إلا دلها عليه، ولا شراً إلا حذرنا منه، فصلوات الله وسلامه عليه، وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين، وعلى أزواجه أمهات المؤمنين، وعلى أصحابه الغر الميامين، وعلى التابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً.

إن راحة البال تعني ترك العمل، أو هي الدعة والكسل، كلا بل إن هذه الراحة برمتها متولدة عن عمل قلبي وعمل بدني، ولا عجب إذا قيل: إن العمل من مقتضيات راحة البال، والبال -أيها المسلمون- هو الحال والشأن، يقال: فلان رخي البال، وناعم البال؛ أي: موهور العيش، وهادئ النفس وال خاطر، وهو باعتبار ما يضاف إليه، فثمة كسف بال، وشغل بال، وفساد بال، والغرض المنشود لكل عاقل هو راحة البال التي هي صلاحه وصفاه، والله -جل وعلا- يقول: (الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَصَلَّ أَعْتَلَمْتُمْ ۗ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ) (محمد: ١-٢).

وإن أهل النظر والنباهة يدركون جميعاً: أن راحة البال غاية منشودة للمرء، وأنها تفتقر إلى سكينته قلب لا يغشاها جلبة، وصفاء روح لا يشوبه كدر،

أما بعد، فيا أيها الناس: اتقوا الله حق التقوى، واستمسكوا من الإسلام بالعروة الوثقى، والزموا جماعة المسلمين وإمامهم؛ فإن يد الله على الجماعة، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

عباد الله: إن الحياة تقلب وتداول، تحمل في طياتها أفرحاً وأتراخاً، وضحكاً وبكاءً، وكدرًا وصفاءً، من سره زمن ساءه زمن آخر، فمفصلاتها كثيرة، ونفس المرء تحوم بها في كل اتجاه زوابع الكدر والقتر، والهموم والغموم، ومثل هذا التراكم -عباد الله- كضيل بغياب راحة البال عن المرء، حتى يحيل له العسل مرًا، والعذب ملحًا أجاجًا. ومما لا ريب فيه -عباد الله- أن من أعظم النعم في هذه الحياة راحة البال؛ فإن من ذاقها في حياته فكأنه ملك كل شيء، ومن فقدوها في حياته فكأنه لم يملك شيئاً البتة، ولا ينبغي أن يظهم أحد



وأخذ بالأسباب الجاذبية. وقطع للأسباب الدافعة؛ فالاحتقان النفسى والقلق، والتوتر والفرق، وتغليب الظنون السلبية على الظنون الإيجابية، كلها عوامل مزاحمة لراحة البال، إن لم تكن طاردة لها بالكليّة، ومربط الفرس في ذلكم كله هو القلب؛ لأن القلب إذا كان سليماً يقظاً استسقى راحة البال بمجاديع الصفاء، وسلامة الصدر، فإذا كان تصفير التلوث البيئي أمراً متشوّداً عند الناس، فإن تصفير التلوث القلبي كذلكم؛ فالأول للحفاظ على البيئة، والأخر للحفاظ على البال؛ حيث إن راحة البال لا يذوقها امرؤ ذم غيره لينال المدح دونه. ولا امرؤ خفض شأن غيره ليعلو شأنه. ولا امرؤ أظفأ نور غيره ليسطع نوره. ولا امرؤ أسكت غيره ليكون الحديث له وحده. ولا امرؤ صعد على أكتاف الآخرين؛ ليقطف الثمرة له دونهم. ولن يذوق راحة البال من لم يتصالح مع نفسه، ومع الناس، ويصفر صراعاته معهم. وكذلك لن يذوق راحة البال؛ من لم يكن كما هو بلا تكلف، ومن لبس لبوساً ليس لبوسه، ومن مشى مشية ليست مشيته.

فعلى المرء المسلم أن يعيد تقييم نفسه، وينظر في كل ما يعنيه، ويتسلل لوأذا من كل ما يلحق الضرر بروحه وجسده، فلا راحة بال لحاسد، ولا راحة بال لنمام، ولا راحة بال لقلب ملئ بالضغائن، وإنما يمنح الله راحة البال لمن كان مخموم القلب، أتدرون من هو مخموم القلب؟ إنه التقى النقي، لا إثم فيه ولا غل ولا بغي ولا حسد، كما صحّ بذكركم الخبر عن الصادق المصدوق، صلوات الله وسلامه عليه.

إن راحة البال لنعمة كبرى، ومنحة جلى، لا ينالها كل أحد، فهي لا تشتري بالمال، ولا تفتقد بالفقر؛ لأنها إحساس قلبي، وشعور عاطفي لا تستجلبه زخارف الدنيا، بالغة ما بلغت من المال والإجاء، وفي الوقت نفسه لا يعيقه فقر ولا عوز بالفقرين ما بلغا من المسغبة والاملاق، فقد ينال راحة البال فقير يبيت على حصير، ويفتقدها غني يتكى على الأرائك، ويفترش الحرير، فذلكم الشعور العاطفي عباد الله هو راحة البال التي لا تتحقق إلا بجسر مشيد،

ينشئه المرء فوق بحر الأثرة والغل والحسد؛ ليعبر به من دنياه إلى أخراه، عزيز النفس، سليم القلب، منشرح الصدق، تراه قد أوى إلى فراشه حين يرخي الليل سدوله، فيغمض عينيه ويغطف في نوم عميق، لا يعيقه تكفير، ولا ينغص نومه أرق.

وإن من أخصر الطرق لاستجلاب راحة البال؛ إدراك المرء أن الحياة مهما طالت فهي قصيرة، وأنها مختصرة في ثلاث آيات قصيرات، من قول الله - جل شأنه - عن الإنسان: (**عَلَيْهِ قَدْرُهُ**) **النَّصْلُ بَرَةٌ**) ثم **لَهُمُ الْوَأْدُ**) (عبس: ١٩-٢١)، نعم عباد الله؛ لم تكن الحياة بحاجة إلى وصف أكثر من هذا، ولا أوجز منه؛ ليدرك المرء؛ أن الأمور بيد الله، فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وأن ما كان له فسيأتيه وإن أبى الناس أجمعون، وأن ما لم يكن له فلن يأتيه ولو ملك كنوز قارون، وأن ما مضى فات فلن يرجع إليه، وأن المستقبل غيب لا يعلمه إلا الله، وأنه ليس له إلا ساعتها التي هو فيها، ولهذا استدل أهل المعرفة على راحة بال المرء بثلاث؛ بحسن التوكل فيما لم ينل، وحسن الرضا فيما قد نال، وحسن الصبر على ما قد فات.

إن المرء يمثل هذا الفهم واستصحابه في كل أن، سيتندر براحة باله، ويتزمل بسكينة قلبه وصفاء عيشه، ولأجل أن يؤمن المرء لنفسه ديمومة راحة البال، فعليه استصحاب أمور أربعة، أولها؛ أنه لا نجاة له من الموت، بل هو ملاقيه وإن فر منه؛ لأن الموت يرقبه من أمامه لا من خلفه؛ (**قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَشْرُونَ مِنْهُ إِنَّهُ مُلَقَّبُكُمْ**) (الجمعة: ٨)، وليس تخضر في نفسه قول علي - رضي الله تعالى عنه -؛ "أي يومي من الموت أفر؟ يوم لم يقدر، أو يوم قدر، يوم لم يقدر فلا أحذر، ومن المقدور لا ينجو الأحذر".

وثانيها؛ أن لا راحة دائمة في الدنيا، وأن الأيام قلب، إن سرت نفساً ضاحكة ساءت نفساً باكية، وثالثها؛ أن لا سلامة من الناس على الدوام، وأنه مهما كان تحرزهم منهم وعزلته فالسلامة منهم أعز من الكبريت الأحمر، وقديماً قيل:

وداري بأعلى حضرموت اهتدى ليا

وإن من الخطأ البين ظن كثير من الناس أن راحة البال لا تتحقق إلا بالعزلة دون الخلطة، وفي الدعة دون الكد، ففي الحديث الحسن: "المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم". ورابع الأمور عباد الله: أنه لا راحة بال لمن لا رضا له، فإن الرضا بالله وبقضائه وقدره أس أساس لراحة البال، قال عبد الله بن مسعود -رضي الله تعالى عنه-: "إن الله بقسطه وعدله جعل الروح والفرح في اليقين والرضا، وجعل الهم والحزن في الشك والسخط"، وري مكحول أن ابن عمر -رضي الله تعالى عنهما- كان يقول: "إن الرجل ليستخير الله فيختار له فيتسخط على ربه ولا يلبث أن ينظر في العاقبة فإذا هو خير له"، وسئل الحسن البصري: "من أين أتى هذا الخلق؟ قال: من قلة الرضا عن الله. قيل له: ومن أين أتى قلة الرضا عن الله؟ قال: من قلة المعرفة بالله".

وجماع ذلكم كله -عباد الله- ما ذكره من أوتي جوامع الكلم، وأفصح من نطق بالضاد، -صلوات الله وسلامه عليه- بقوله: "ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولا" (رواه مسلم).

عباد الله: اعلموا أن جماع راحة البال في أربعة؛ في البدن، بعدم إرهاقه بكثرة العمل، وعدم إكسائه بالدعة وقلة العمل، وفي النفس بقلة المعاصي والذنوب، وفي القلب بقلة الاكتراث بهموم الدنيا، وفي اللسان بحفظه مما يسفل به، وزمه عن مزالقي القول وفحشه، ثم اجتهدوا -يا رعاكم الله- بالتماس راحة البال في طاعة الله وذكره، التمسوها في قلب سليم وخلق حسن، وكف الأذى عن الناس، وكف كفة دمع مكلوم، ومسح رأس يتيم، التمسوها في الصدق والأمانة، والتواضع والرضا، التمسوها في تجاهل السفهاء، ومجادلة الحمقى، والتغافل؛ فهو تسعة أعشار راحة البال، إن لم يكن هو راحة البال كلها.

من لم تكن هذه مظان راحة البال عنده فعليه ألا يتعنى؛ لأنه كالذي يطلب الري بالماء المالح، أو

كالذي يستسمن ذا ورم، وينفخ في غير ذي ضرم. ثم إن التقرب إلى الله بالنوافل، من أعظم أسباب راحة البال؛ لأن كثرة النوافل مدعاة لمحبة الله، ومن أحبه الله أصلح باله وأراحه؛ ففي الحديث القدسي قول الله جل شأنه: "وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذته" (رواه البخاري)، وإن من النوافل التي نذب إليها في ديننا الحنيف صيام يوم عاشوراء؛ فهو شعيرة من شعائر الدين القيم، وقد قال عنه المصطفى -صلى الله عليه وسلم-: "أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله" (رواه مسلم).

هذا وصلوا -رحمكم الله- وسلموا على البشير النذير، والسراج المنير، محمد بن عبد الله، صاحب الحوض والشفاعة، فقد أمركم الله بأمر بدأ فيه بنفسه، وثنى بملائكته المسبحة بقدسه، وأبى بكم -أيها المؤمنون-، فقال جل وعلا: **(كِتَابًا أَلَيْسَ أَمْتًا سَأَلُوا عَلَيْهِ وَسَلِمُوا تَلِيمًا)** (الأحزاب: ٥٦)، اللهم صل وسلم على عبدك ورسولك محمد، صاحب الوجه الأنور، والجبين الأزهر، وارض اللهم عن خلفائه الأربعة: أبي بكر وعمر وعثمان وعلي، وعن سائر صحابة نبيك محمد -صلى الله عليه وسلم-، وعن التابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وعنا معهم بعفوك وجودك وكرمك، يا أرحم الراحمين.

اللهم أعز الإسلام والمسلمين، اللهم انصر دينك وكتابك، وسنة نبيك وعبادك المؤمنين، اللهم فرج هم المهمومين من المسلمين، ونفس كرب المكروبين، واقض الدين عن المدينين، واشف مرضانا ومرضى المسلمين، برحمتك يا أرحم الراحمين.

(رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) (البقرة: ٢٠١).

عباد الله: اذكروا الله العظيم الجليل يذكركم، واشكروه على آلائه يزيدكم، ولذكر الله أكبر، والله يعلم ما تصنعون.



جماعة أنصار السنة المحمدية

تأسست عام 1345هـ - 1926م



الدعوة إلى التوحيد الخالص من جميع الشوائب، وإلى حب الله حباً صحيحاً صادقاً يتمثل في طاعته وتقواه، وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم حباً صادقاً يتمثل في الاقتداء به واتخاذ أسوة حسنة.

الدعوة إلى أخذ الدين من نبيه الصافين - القرآن الكريم، والسنة الصحيحة - ومجانبة البدع والخرافات ومحدثات الأمور.

الدعوة إلى ربط الدنيا بالدين بأوثق رباط؛ عقيدة وعملاً وخلقاً.

الدعوة إلى إقامة المجتمع المسلم، والحكم بما أنزل الله، فكل مشرع غيره - في أي شأن من شؤون الحياة - معتد عليه سبحانه، منازع إياه في حقوقه.


مفاجأة

سعر الكرتونة

١٠٠٠ جنيه مصري بدلا من ١٢٥٠

لأول ١٠٠ من المشترين

هدايا
قيمة



يوجد مجلدات لسنوات مختلفة سعر المجلد الواحد ٢٥ جنيها بدلا من ٤٠ جنيها

للحصول على الكرتونة الاتصال على الأستاذ / ممدوح عبد الفتاح : مدير قسم الحسابات بالمجلة

01008618513

Upload by: eltawhedmag.com